

تقابل هذه المذكرة التوجيهية الأولى تطبيق معيار الأداء رقم 1. يرجى الاطلاع على مذكرة تفسير الوسطاء الماليين الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية لتطبيق معيار الأداء رقم 1 على مختلف الوسطاء الماليين، والصناديق، وغيرها من المرافق. ويرجى أيضا الرجوع إلى معايير الأداء رقم 2 إلى رقم 8، وكذلك المذكرات التوجيهية المقابلة للحصول على معلومات إضافية. المعلومات الخاصة بالمراجع المشار إليها في نص هذه المذكرة التوجيهية موجودة في قسم المراجع.

المقدمة

1. يؤكد معيار الأداء رقم 1 على أهمية إدارة الأداء البيئي والاجتماعي طوال مدة المشروع. ويعد نظام تقييم وإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية (نظام الإدارة) الفعال عملية ديناميكية ومستمرة تبناها الإدارة وتدعمها، ويتضمن المشاركة بين الجهة المتعاملة (مع المؤسسة) والعاملين بها والمجتمعات المحلية المتأثرة بالمشروع مباشرة (المجتمعات المحلية المتأثرة) وغيرها من أصحاب المصلحة عندما يكون ذلك ملائماً¹. واستناداً إلى عناصر العملية المقررة لإدارة نشاط العمل والتي تشمل² التخطيط والتنفيذ والمراجعة واتخاذ الإجراءات³، يستلزم نظام الإدارة توفر أسلوب منهجي لإدارة المخاطر² والآثار البيئية والاجتماعية³ على نحو منظم ومستمر. ويشجع نظام الإدارة الجيد الذي يتناسب مع طبيعة المشروع وحجمه الأداء الاجتماعي والبيئي السليم والمستدام، ويمكن أن يؤدي إلى تحسين النتائج المالية والاجتماعية والبيئية.

2. وفي بعض الأحيان، قد يكون تقييم بعض المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية وإدارتها مسؤولية الحكومة أو أطراف أخرى ليس للجهة المتعاملة مع المؤسسة سيطرة أو تأثير عليها⁴. ومن الأمثلة على الحالات التي قد يحدث فيها ذلك: (1) عندما تتخذ الحكومة أو الغير قرارات التخطيط المبكرة بما يؤثر في اختيار موقع المشروع وتصميمه، أو أي منهما (2) عند تنفيذ الحكومة أو أطراف أخرى إجراءات معينة ترتبط مباشرة بالمشروع، مثل توفير الأرض للمشروع، ربما تضمن في مرحلة سابقة إعادة توطين مجتمعات محلية أو أفراد وأدى إلى فقدان التنوع البيولوجي، أو أي منهما. وعلى الرغم من أن الجهة المتعاملة لا يمكنها التحكم ولا حتى التأثير في هذه الإجراءات التي تتخذها الحكومات أو الأطراف الأخرى، يجب أن يحدد نظام الإدارة الفعال مختلف الكيانات المشاركة والأدوار التي تؤديها، وما يقابل ذلك من مخاطر تمثلها بالنسبة للجهة المتعاملة، وفرص التعاون مع الأطراف الأخرى للمساعدة على تحقيق نتائج بيئية واجتماعية تتفق مع معايير الأداء. علاوة على ذلك، يدعم هذا المعيار استخدام آلية فعالة للتعامل مع الشكاوى والتظلمات بما يمكنها من التنبؤ مبكراً لوضع مؤشرات وإجراءات علاجية عاجلة لمن يعتقدون أنهم تضرروا من إجراءات الجهة المتعاملة.

3. ويجب على أنشطة الأعمال احترام حقوق الإنسان، ويعني ذلك البعد عن التعدي على الحقوق الإنسانية للأخرين ومعالجة الآثار السلبية التي يمكن أن يسببها نشاط العمل على حقوق الإنسان أو أن يسهم فيها. ويشتمل كل معيار من معايير الأداء على عناصر متعلقة بأبعاد حقوق الإنسان التي قد يواجهها المشروع أثناء عملياته. ومن شأن إجراء العناية الواجبة، استناداً إلى معايير الأداء تلك، أن يمكن الجهة المتعاملة مع المؤسسة من معالجة العديد من القضايا ذات الصلة بحقوق الإنسان في مشاريعها.

الأهداف

- تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وتقييمها.
- اعتماد هيكل هرمي لإجراءات التخفيف لتوقع المخاطر والآثار وتجنبها أو، في حالة تعذر تجنبها، التقليل منها⁵، وفي حالة ظهور آثار متبقية، يتم التعويض عنها بالنسبة للعمال والمجتمعات المحلية المتأثرة والبيئة.

¹ أصحاب المصلحة الآخرون هم الذين لا يتأثرون بالمشروع على نحو مباشر وإن كانوا مهتمين به. ويمكن أن يتضمن هذا المفهوم السلطات الوطنية والمحلية والمشروعات المجاورة والمنظمات غير الحكومية، أو أي منها.

² تمثل المخاطرة الاجتماعية والبيئية مجموعة من احتمالات وقوع حوادث خطيرة معينة، وشدة الآثار الناجمة عن هذه الحوادث.

³ تشير الآثار البيئية والاجتماعية إلى أي تغيير، محتمل أو فعلي، في: (1) البيئة المادية أو الطبيعية أو الثقافية، (2) الآثار، الناجمة عن نشاط العمل المزمع مساندة، على المجتمع المحلي المحيط والعمال.

⁴ يُعتبر المقاولون الذين تتعامل معهم الجهة (الجهات) المتعاملة، أو يعملون لحسابها، تحت السيطرة المباشرة للجهة المتعاملة ولا يُعتبرون من الأطراف الأخرى لأغراض هذا المعيار.

⁵ تتباين الخيارات المقبولة للحد من المخاطر والآثار وتتضمن: تخفيف الآثار وتصحيحها وإصلاحها واستعادتها، أو أي منها، كما هو ملام. نناقش مرة أخرى الهيكل الهرمي لتخفيف المخاطر والآثار ونحدده في سياق معايير الأداء من رقم 2 إلى 8، حسبما يقتضي الحال.

- تشجيع تحسين الأداء البيئي والاجتماعي للجهات المتعاملة مع المؤسسة من خلال الاستخدام الفعال لأنظمة الإدارة.
- ضمان الاستجابة والإدارة الصحيحة للشكاوى والتظلمات المقدمة من المجتمعات المحلية المتأثرة والاتصالات الخارجية من أصحاب المصلحة الآخرين.
- تشجيع وتوفير وسيلة للمشاركة الملائمة مع المجتمعات المحلية المتأثرة طوال دورة المشروع في القضايا التي يمكنها التأثير فيها وضمان نشر المعلومات البيئية والاجتماعية ذات العلاقة بها والإفصاح عنها.

ت1. يشكل تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية جزءا من مجموعة العمليات التي تطبقها الجهة المتعاملة مع المؤسسة لإدارة مشاريعها. هذه العمليات ضرورية لأداء ناجح ومستدام لهذه المشاريع. ويشدد معيار الأداء رقم 1 على أهمية إدارة الأداء البيئي والاجتماعي (بما في ذلك العمالة والصحة والسلامة والأمن) طوال دورة حياة الاستثمار. يتيح نظام تقييم وإدارة جيد مواصلة تحسين الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع، ويمكن أن يؤدي إلى نتائج اقتصادية ومالية واجتماعية وبيئية أفضل.

ت2. أحيانا، قد تكون قدرة الجهة المتعاملة مع المؤسسة على تحقيق نتائج بيئية أو اجتماعية متسقة مع معايير الأداء معتمدة على أنشطة طرف ثالث. قد يكون هذا الطرف الثالث وكالة حكومية تلعب دور طرف منظم أو متعاقد، أو مقاولا أو موردا يتعامل معه المشروع بطريقة كبيرة، أو مشغل منشأة مرتبطة بالمشروع. وينبغي أن يعترف نظام الإدارة البيئية والاجتماعية بأدوار ومسؤوليات الأطراف الثالثة، وأن يحدد المخاطر المتعلقة بمشاركتها من خلال العناية الواجبة المناسبة، مع مراعاة السياق المحلي، وتأثير وسيطرة الجهة المتعاملة مع المؤسسة على الطرف الثالث، والتدابير الرامية إلى تخفيف تلك المخاطر (مثل الحفاظ على العلاقات مع الأطراف الثالثة). في النهاية، ينبغي أن يقوم نظام الإدارة البيئية والاجتماعية بتحديد القيود المحتملة عند تحقيق النتائج المرجوة، ومعالجتها إن أمكن ذلك. سوف تعتمد هذه النتائج على طبيعة الطرف الثالث وعلى العلاقة التي تحكم تواصله مع الجهة المتعاملة مع المؤسسة. على سبيل المثال، تقوم الوكالة الحكومية التي تفصل في نزاعات استخدام الأراضي (مثلا من خلال نهج التخطيط الإقليمي أو رمز التقسيم) بلعب دور محوري في تصميم أو تنفيذ المشروع، ولكن في هذه الحالة، تكون لدى الجهة المتعاملة مع المؤسسة قدرة محدودة للسيطرة أو التأثير على النتيجة والتأثيرات المحتملة المرتبطة بها. في حين يعتبر ترتيب تعاقد مع مورد، من جهة أخرى، مثلا على حالة تستفيد فيها الجهة المتعاملة مع المؤسسة على المستويات التعاقدية والمالية، وبالتالي التشغيلية، مما يمكنها من مزولة سلطة قادرة على التأثير مباشرة على أداء المورد والتأثيرات المتعلقة به، من حيث تجنبها أو الوقاية منها أو التقليل منها أو التخفيف من أثارها أو تعويضها. وينبغي أن تقوم عملية تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية بالاعتراف بالاختلافات في هذه العلاقات وخلق أحكام مناسبة لها من أجل التأثير بشكل أفضل على النتائج اعتمادا على القيود أو الفرص الكامنة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تأخذ الجهة المتعاملة مع المؤسسة بعين الاعتبار خطر التواطؤ في أعمال أو تجاوزات الأطراف الثالثة من خلال دعمها أو تأييدها أو الاستفادة منها.

ت3. يدعم معيار الأداء رقم 1 مسؤولية القطاع الخاص في احترام حقوق الإنسان والمستقلة عن واجبات الدولة لاحترام وحماية وضمان حقوق الإنسان. من خلال تنفيذ العناية الواجبة تجاه معايير الأداء، كما هو مطلوب في معيار الأداء رقم 1، تقوم الجهات المتعاملة مع المؤسسة بمعالجة العديد من قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، يتطلب معيار الأداء رقم 1 تطوير وتنفيذ آلية تظلم فعالة. يرجى الرجوع إلى الفقرتين ت108 وت109 للحصول على إرشادات إضافية.

نطاق التطبيق

4. ينطبق هذا المعيار على أنشطة الأعمال التي تنطوي على مخاطر وآثار اجتماعية وبيئية، أو أي منها. ولأغراض هذا المعيار، يشير مصطلح "مشروع" إلى مجموعة محددة من أنشطة الأعمال، بما في ذلك تلك التي لم يتم الوقوف بعد على عناصرها المادية المحددة وجوانبها ومرافقها التي يمكن أن تخلف مخاطر وآثاراً⁶. ويمكن أن يشمل ذلك، حسب الاقتضاء، جوانب - بداية من المراحل الأولية للإعداد طوال مدة المشروع بأكملها (التصميم، والإنشاء، والتجهيز، والتشغيل، ووقف التشغيل أو إنهاء الخدمة، والإغلاق، أو

⁶ على سبيل المثال، الشركات التي لديها مجموعات أصول مادية قائمة، أو تنوي تطوير منشآت جديدة أو شراءها، وصناديق الاستثمار أو شركات الوساطة المالية التي لديها مجموعات قائمة من الأصول أو ترغب في الاستثمار في منشآت جديدة، أو كلاهما.

مرحلة ما بعد الإغلاق إن كان ذلك منطبقاً - للأصول المادية⁷. وتنطبق متطلبات هذا المعيار على كافة أنشطة الأعمال، ما لم تتم الإشارة إلى خلاف ذلك في القيود الخاصة المبينة في كل من الفقرات التالية.

⁷ وعلى ضوء أن هذا المعيار تستخدمه مجموعة متنوعة من المؤسسات المالية والمستثمرين وشركات التأمين وأصحاب حقوق الملكية/ وشركات والتشغيل، يجب على كل مستخدم أن يحدد على نحو مستقل أنشطة الأعمال التي يجب أن يطبق عليها هذا المعيار.

ت4. نظرا لاستخدام معايير الأداء من قبل خبراء ماليين ومدنوبي تأمين ومستثمرين في إطار التمويل وضمان أنشطة تجارية محددة أو عامة، ومن قبل الشركات عموما في إطار تقييم الامتثال ومنح التوجيه المستمر، فإن مصطلح "المشروع" كما هو مستخدم في معايير الأداء لا يعني بالضرورة تمويل المشاريع أو حدودا مادية محددة للأنشطة التجارية التي يجري النظر فيها. بل يجب على كل مستخدم لمعايير الأداء تحديد الأنشطة التجارية التي تنطبق عليها معايير الأداء، وبناء نهج لتقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. يجب أن ينسق هذا النهج مع هذا المعيار ومع مستوى المخاطر البيئية والاجتماعية التي يتوقع أن تتطلب الإدارة.

المتطلبات

التقييم البيئي والاجتماعي ونظام الإدارة

5. ستقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة، بالتنسيق مع الهيئات الحكومية المسؤولة والأطراف الأخرى حسبما يقتضي الأمر⁸، بإجراء عملية تقييم بيئي واجتماعي وإنشاء نظام إدارة والمحافظة عليه بحيث يلائم طبيعة المشروع ونطاقه ويتناسب مع مستوى مخاطره وآثاره البيئية والاجتماعية. وسيضمن نظام الإدارة العناصر التالية: (1) السياسات، (2) تحديد المخاطر والآثار، (3) برامج الإدارة، (4) الكفاءة والقدرة التنظيمية، (5) الاستعداد للطوارئ والتصدي لها، (6) إشراك أصحاب المصلحة، (7) المتابعة والمراجعة.

⁸ أي الأطراف الملزمة قانوناً والمسؤولة عن تقييم وإدارة مخاطر وآثار معينة (مثلاً، عملية إعادة التوطين التي تقودها الحكومة).

ت5. يضم نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الذي يتطلبه هذا المعيار العناصر السبعة الضرورية من أجل "التخطيط، والتنفيذ، والمراجعة، والتصرف" بفعالية فيما يتعلق بالنتائج البيئية والاجتماعية المذكورة في معايير الأداء من رقم 2 إلى رقم 8. وبهذه الطريقة، يمكن النظر إليه باعتباره شبيهاً بالأطر الدولية المقبولة لنظم إدارة الجودة والبيئة، مثل ايزو 9001 و14001. ومع ذلك، تكمن الاختلافات الرئيسية في نطاق تطبيق أوسع - البيئة والعمالة والمجال الاجتماعي - لنتائج الأداء المذكورة في نظام معيار الأداء رقم 1، وميزات أقوى لإشراك أصحاب مصلحة خارجيين. وعلى أي، وكما هو حال جميع نظم الإدارة، يجب تصميم نظام الإدارة البيئية والاجتماعية بشكل يلبي احتياجات المنظمة. يحكم نظام إدارة معيار الأداء رقم 1 عملية تنطبق على جميع أنواع الأنشطة التجارية. تبدأ هذه العملية بتحديد مجموعة من السياسات - أي بيان التزام يشمل القيم، والمبادئ، والأهداف التي تحكم الأداء البيئي والاجتماعي لهذا النشاط. يلي ذلك عنصر التخطيط، أي تحديد ما هو مهم (خاصة المخاطر والآثار)، وتطوير برامج إدارة مقابلة لها. ثم يتم تأسيس هيكل تنظيمي لتنفيذ برنامج الإدارة، مع التركيز بصورة واضحة على الأحداث غير المتوقعة (التأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها) وإشراك أولئك الذين يتوجب إعلامهم مع التعلم منهم (إشراك أصحاب المصلحة). وأخيراً، يجب على المنظمة أيضاً مراجعة أداؤها والتصرف عندما لا يكون مناسباً أو عندما يحتاج للتحسين، وذلك لضمان مواصلة السير على المسار الصحيح (الرصد والمراجعة).

ت6. يتطلب نظام الإدارة المطلوب في معيار الأداء رقم 1 عملية أقوى وأوسع لإشراك أصحاب المصلحة مقارنة بمعايير نظم الإدارة الأخرى، مثل ايزو 14001. تهدف مشاركة أصحاب المصلحة إلى إقامة وصيانة علاقة بناءة مع مجموعة من أصحاب المصلحة الخارجيين طوال دورة حياة المشروع. وتعتبر هذه المشاركة عملية مهمة في نظام إدارة بيئية واجتماعية فعال وقابل للتكيف. وتتيح عملية المشاركة الفعالة الاستماع لأراء واهتمامات وهواجس مختلف أصحاب المصلحة، خاصة المجتمعات المحلية المتأثرة مباشرة بالمشروع (المجتمعات المتأثرة) وفهمها وأخذها بعين الاعتبار في القرارات الخاصة بالمشروع وتحقيق المنافع الإنمائية.

ت7. يجب أن يتوقف مستوى تفصيل وتعقيد نظام الإدارة الاجتماعية والبيئية والموارد المخصصة له على مستوى آثار ومخاطر المشروع الذي سيتم تمويله، وعلى حجم وطبيعة الهيكل التنظيمي لدى الجهة المتعاملة مع المؤسسة. ويشترط التوفر على نظام إدارة جيد وملئم لطبيعة وحجم المشروع، ومتناسب مع مستوى المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية. يمكن أن يأخذ

هذا النظام أشكالاً مختلفة وأن يشتمل على مستويات متفاوتة من التعقيد. كما يمكنه أن يكون قائماً بذاته، أو متكاملًا مع جميع العمليات التجارية، أو مصادقًا عليه من طرف هيئة خارجية، أو أن يعلن بنفسه عن اكتفائه من حيث النطاق والمضمون والعمليات. ويجب كذلك أن تكون نية تصميم وتنفيذ هذا النظام فريدة من نوعها. ينبغي أن يوفر هذا النظام منظمة ذات هيكل يمكن من خلاله تحقيق فهم كافٍ للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بأنشطة المشروع، وأن يوفر وسيلة لضمان تحديد هذه المخاطر والآثار وإدارتها في وقت لاحق.

ت8. يجب أن يكون نظام الإدارة الذي يستوفي متطلبات معيار الأداء رقم 1 ساري المفعول على مستوى الهيكل التنظيمي الذي سيتم فيه استخدام أموال من استثمارات مؤسسة التمويل الدولية (أي على مستوى الشركة أو أنشطة محددة). وفي حالة تمويل أنشطة أو وحدات تشغيل محددة، سواء كانت قائمة أو جديدة، فإنه يجب على هيكل النظام إدارة القضايا الاجتماعية والبيئية الناشئة بسبب المشروع الجاري تمويله. وفي حالة الاستثمارات المؤسسية بدون مرافق محددة (أي أصول في موقع محدد) في وقت الاستثمار، فهذا يعني غالبًا إنشاء أو توطيد أو صيانة إطار للإدارة على مستوى الشركة أو المؤسسة.

ت9. يتوقف الجهد اللازم لإنشاء نظام إدارة على الممارسات والسياسات القائمة لدى الجهة المتعاملة. ويمكن استخدام أنظمة الإدارة المعنية بالإنتاج والنوعية في الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة كأساس لبناء نظام إدارة متسق مع معيار الأداء رقم 1 في حالة عدم توفر نظام قائم لإدارة البيئة والصحة والسلامة والموارد البشرية القضايا الاجتماعية. عندما تتوفر الجهة المتعاملة على نظام إدارة قائم، فإن عناصره قد تكون مستوفية لمتطلبات معيار الأداء رقم 1 أو قد يتوجب تعديلها أو توسيعها بالصورة الملائمة لاستيفاء تلك المتطلبات. عند قيام الجهة المتعاملة بإعداد وتنفيذ نظام رسمي خاص بإدارة البيئة والعمالة والصحة والسلامة و/أو القضايا الاجتماعية بما يتماشى مع معيار مقبول دوليًا، فقد تكفي مطابقة المعايير القانونية وغيرها لمعايير الأداء ذات الصلة (وتنفيذ برنامج إدارة مناسب) لاستيفاء متطلبات معيار الأداء رقم 1. ولا يشترط معيار الأداء رقم 1 توفر أنظمة إدارة رسمية ومصادق عليها بموجب المعايير الدولية. وفي حين أن بعض الأنظمة المصادق عليها قد تلبى معظم متطلبات هذا المعيار، قد تكون هناك حاجة لمراجعة المتطلبات القانونية وغيرها لدمج جميع أهداف معايير الأداء التي تنطبق على المشروع.

ت10. على الرغم من ذكر العديد من أنظمة الإدارة الرسمية لعمليات الاتصال الخارجية، إلا أن الفقرات من 25 إلى 36 من معيار الأداء رقم 1 تقوم بتعريف متطلبات إشراك أصحاب المصلحة حسب المخاطر، والآثار السلبية، ومرحلة التنمية الخاصة بالمشروع. عندما يشمل المشروع مرافق وجوانب وعناصر مادية محددة يحتمل أن تتسبب في مخاطر مستمرة أو آثار سلبية للمجتمعات المحلية المتأثرة، فإن معيار الأداء رقم 1 يحدد متطلبات توسيع الاتصالات الخارجية لتشمل آليات تظم المحددة. تعمل هذه الآليات على منع ومعالجة شواغل المجتمع، والحد من المخاطر، ودعم عمليات كبرى تخلق التغيير الاجتماعي الإيجابي.

السياسات

6. ستضع الجهة المتعاملة سياسة شاملة تحدد الأهداف والمبادئ البيئية والاجتماعية التي يسترشد بها المشروع لتحقيق الأداء البيئي والاجتماعي السليم⁹ وتتيح السياسات إطارًا لعملية تقييم الجوانب البيئية والاجتماعية وإدارتها، وتنص على أن المشروع (أو أنشطة الأعمال، حسب الاقتضاء) سيلتزم بالقوانين واللوائح المطبقة في مناطق الاختصاص التي ينفذ فيها، بما في ذلك تلك القوانين الخاصة بتنفيذ التزامات البلد المضيف بموجب القانون الدولي. ويجب أن تتفق هذه السياسة مع المبادئ الواردة في معايير الأداء. وفي بعض الحالات، قد تعتمد الجهات المتعاملة أيضًا على معايير دولية أو برامج اعتماد أو قواعد ممارسة أخرى معترف بها دوليًا، وهذه أيضًا يجب تضمينها في السياسات. علاوة على ما سبق، يجب أن توضح السياسات الفرد المسؤول في الجهة المتعاملة عن ضمان الامتثال للسياسات وتنفيذها (بالرجوع إلى هيئة حكومية مختصة أو طرف آخر، حسبما يقتضي الحال)، على أن تقوم الجهة المتعاملة بتعميم هذه السياسات على جميع مستويات منظماتها.

⁹ يعتبر هذا الشرط سياسة مستقلة خاصة بالمشروع وليس الهدف منها التأثير على (أو طلب تعديل) السياسات القائمة التي ربما تكون الجهة المتعاملة حددتها للمشروعات غير ذات العلاقة أو أنشطة الأعمال أو أنشطة الشركات رفيعة المستوى.

ت11. قد تحتاج الجهات المتعاملة أو الشركات أو المشاريع أو المنظمات لأنواع عديدة ومختلفة من السياسات. على سبيل المثال، قد تعالج السياسات قضايا مثل الموارد البشرية، والأخلاق، وحوكمة الشركات، وأهداف تجارية أخرى يجب تحديدها وفهمها وإرسالها إلى أولئك الذين تحتاج أعمالهم إلى الاحتكام إلى محتواها والاسترشاد بها. تتعلق السياسة المطلوبة في معيار الأداء رقم 1 (أ) بالمشاريع التي تتوفر على نطاق وأصول محددة (مثل تمويل المشاريع) والتي تنطبق بوضوح على المشروع الذي سيتم تمويله؛ (ب) وتلك التي لا تتوفر على نطاق أصول محدد (مثل جزء من تمويل الشركات) والتي تنطبق على جميع أنشطة الكيان التجاري الذي سيتم تمويله. على سبيل المثال، لن تنجح سياسة استثمار جديد إلا إذا كتبت بأسلوب يبرهن بوضوح

على أنها مكتوبة خصيصاً للمشروع الذي سيتم تمويله. سوف يسمح ذلك للموظفين والمقاولين والموردين وغيرهم من الأطراف المعنية مباشرة بالمشروع بالرجوع إلى هذه السياسة.

ت12. سواء انطبقت على أصول مشروع معينة أو كيان تجاري أوسع، ينبغي أن تعكس السياسة فلسفة الجهة المتعاملة بخصوص إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية، وأن تشمل أهداف وتطلعات الجهة المتعاملة في ما يتعلق بأدائها البيئي والاجتماعي، بما يتفق مع معايير الأداء المطبقة. يعتبر هذا إعلاناً شاملاً للأهداف والمبادئ البيئية والاجتماعية التي توجه الأنشطة التجارية للجهة المتعاملة.

ت13. بالإضافة إلى الالتزام بالامتثال لجميع القوانين والأنظمة البيئية والاجتماعية المعمول بها في البلد المضيف أو البلدان المضيفة التي يتم فيها تنفيذ المشروع، قد تشمل السياسة أيضاً التزامات بيئية واجتماعية كبرى أخرى للجهة المتعاملة، مثل الامتثال للبروتوكولات الدولية أو معايير ومدونات ممارسات خاصة بقطاعات معينة.¹

ت14. السياسة الفعالة هي التي يؤديها فريق الإدارة العليا للجهة المتعاملة ويبلغ بها الموظفين في جميع مستويات ووظائف منظمة الجهة المتعاملة. تشمل الممارسات الجيدة أيضاً الإفصاح العام عن السياسة للأطراف الخارجية، وتقديمها في بيانات وتقرير الجهة المتعاملة، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجهة المتعاملة، وإبلاغها للمجتمعات المتأثرة، وإبلاغها عند الاقتضاء لأصحاب المصلحة الآخرين في الاجتماعات وعبر وسائل اتصال أخرى. عندما يشمل المشروع عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب بمخاطر مستمرة وآثار سلبية للمجتمعات المتأثرة، يمكن للمجتمعات الواعية بمضمون السياسة الإدلاء ببيانات مستنيرة بشأن المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. يمكن أن يكون هذا النوع من التواصل قيماً في دعم مشروع لتحسين الأداء البيئي والاجتماعي.

تحديد المخاطر والآثار

7. تلتزم الجهة المتعاملة بوضع خطوات لتحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وتطبيق هذه الخطوات (انظر الفقرة 18 للتعرف على متطلبات الكفاءة). ويسترشد نطاق ومستوى الجهد المكرس لعملية تحديد المخاطر والآثار بنوع المشروع وحجمه وموقعه. ويجب أن يتسق نطاق عملية تحديد المخاطر والآثار مع الممارسات الدولية السليمة في الصناعة المعنية،¹⁰ مع تحديد المناهج وأدوات التقييم اللازمة والملائمة. وقد تتضمن هذه الخطوات تقييماً شاملاً للأثر البيئي والاجتماعي، أو تقييماً محدوداً أو مركزاً للنواحي البيئية والاجتماعية، أو تطبيقاً مباشراً لمعايير اختيار الموقع بما يتلائم مع البيئة أو معايير التلوث أو معايير التصميم أو معايير الإنشاءات.¹¹ وعندما يشمل المشروع على أصول قائمة، فقد تكون المراجعات البيئية أو الاجتماعية، أو كليهما، أو تقييمات المخاطر الأخطار ملائمة وكافية لتحديد المخاطر والآثار. فإذا كانت الأصول المطلوب تطويرها، أو اقتناؤها أو تمويلها لم تُحدد بعد، فمن شأن وضع خطوات للعناية البيئية والاجتماعية الواجبة أن يحدد المخاطر والآثار في مرحلة ما في المستقبل عندما تفهم العناصر المادية والأصول والمرافق فهماً جيداً. ستستند خطوات تحديد المخاطر والآثار إلى أحدث البيانات الأساسية البيئية والاجتماعية التي تشمل على تفاصيل مناسبة. ستأخذ هذه الخطوات بعين الاعتبار جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك القضايا المحددة في معايير الأداء من 2 إلى 8، والأطراف المحتملة تأثرها بهذه المخاطر والآثار.¹² وستراعي عملية تحديد المخاطر والآثار أيضاً انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والمخاطر ذات الصلة المصاحبة لتغير المناخ وفرص التكيف معها، والآثار المحتملة العابرة للحدود، مثل تلوث الهواء أو استخدام المجاري المائية الدولية أو تلوثها.

¹⁰ تُعرف بأنها ممارسة المهارات المهنية والعناية الواجبة والحذرة وبعد النظر التي يفترض توفرها منطقياً لدى المهنيين ذوي المهارات والخبرات القائمين بإداء نوعية المشروع نفسها في ظل ظروف مماثلة على المستوى العالمي أو الإقليمي.

¹¹ وبالنسبة للإنشاءات الجديدة أو التوسعات الكبيرة ذات العناصر المادية، والجوانب، والمنشآت المعنية على نحو محدد، والتي من المرجح أن تتسبب في آثار بيئية أو اجتماعية كبيرة محتملة، فستجري الجهة المتعاملة تقييماً شاملاً للآثار البيئية والاجتماعية، يتضمن البحث في البدائل، متى كان ذلك مناسباً.

¹² في الظروف التي تكون فيها المخاطر العالية محدودة، من المستحسن أن تستكمل الجهة المتعاملة خطوات تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية التي تتخذها بإجراء العناية الواجبة الخاصة بقضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بنشاط العمل المحدد.

ت1 على سبيل المثال، تلك التي وضعها المؤتمر الأمريكي لعلماء الصحة الصناعية الحكوميين، والجمعية الأمريكية للاختبار والمواد، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الملاحه الدولية، والجمعية الوطنية الأمريكية للوقاية من الحرائق، ومنظمة الصحة العالمية، وغيرها.

8. وفي الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة تحديداً دقيقاً يُحتمل أن تحدث آثاراً، فيجب تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية في سياق منطقة تأثير المشروع.

وتشتمل منطقة تأثير المشروع، حسب الاقتضاء، على:

- المنطقة التي من المحتمل أن تتأثر بما يلي: (1) المشروع¹³ وأنشطة الجهة المتعاملة ومنشأتها المملوكة لها أو التي يتم تشغيلها، وإدارتها (بما في ذلك عن طريق المقاولين) مباشرة والتي تعتبر أحد مكونات المشروع¹⁴؛ (2) الآثار الناجمة عن التطورات غير المخططة التي يمكن التنبؤ بها والتي يتسبب المشروع في حدوثها، والتي قد تحدث لاحقاً أو في موقع مختلف؛ (3) آثار المشروع غير المباشرة على التنوع البيولوجي أو على خدمات النظم الإيكولوجية التي تعتمد عليها سبل كسب العيش في المجتمعات المحلية المتأثرة.
- المرافق ذات الصلة والتي تعرف بأنها المرافق التي لا يتم تمويلها في إطار المشروع والتي لم يكن ليتم إنشاؤها أو توسيعها لولا المشروع، ولن يكون المشروع قابلاً للاستمرار والنمو بدونها¹⁵.
- الآثار التراكمية¹⁶ الناتجة عن الأثر الإضافي، على المناطق أو الموارد المستخدمة أو المتأثرة تأثيراً مباشراً بالمشروع، من التطورات الأخرى القائمة، أو المخططة أو المحددة على نحو معقول في وقت إجراء عملية تحديد المخاطر والآثار.

9. وفي حالة نشوء مخاطر وآثار في منطقة تأثير المشروع ناتجة عن إجراءات قامت بها أطراف أخرى، فستعالج الجهة المتعاملة تلك المخاطر والآثار على نحو يتسق مع سيطرة الجهة المتعاملة وتأثيرها على الغير، مع الأخذ في الاعتبار تضارب المصالح.

10. وفي الحالات التي تستطيع فيها الجهة المتعاملة في حدود المعقول- ممارسة السيطرة، يجب أن تراعي عملية تحديد المخاطر وآثارها والآثار المرتبطة بسلاسل التوريد الرئيسية طبقاً لتعريفها في معيار الأداء رقم 2 (الفقرات 27 - 29) ومعيار الأداء رقم 6 (الفقرة 30).

11. وفي الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة على نحو دقيق- يُحتمل أن تؤدي إلى آثار بيئية واجتماعية، ينبغي أن تراعي خطوات تحديد المخاطر والآثار الاستنتاجات والنتائج المتعلقة بالخطط أو الدراسات أو التقييمات المطبقة التي أعدتها السلطات الحكومية المعنية وترتبط ارتباطاً مباشراً بالمشروع ومنطقة تأثيره¹⁷. ويشمل ذلك خطط التنمية الاقتصادية الرئيسية والخطط على مستوى الدولة أو الخطط الإقليمية ودراسات الجدوى والتحليلات البديلة والتقييمات البيئية التراكمية أو الإقليمية أو القطاعية أو الاستراتيجية حسيماً يقتضي الحال. كما يجب أن تأخذ عملية تحديد المخاطر والآثار في الاعتبار نتائج عملية المشاركة مع المجتمعات المحلية المتأثرة، حسب الاقتضاء.

¹³ من الأمثلة على ذلك مواقع المشروعات أو السقيفة الهوائية المباشرة ومستجمع الأمطار المباشر أو طرق النقل.

¹⁴ تشمل الأمثلة ممرات نقل الكهرباء وخطوط الأنابيب والقنوات والأنفاق وطرق النقل والترحيل الرئيسية والفرعية ومناطق تجميع المخلفات والتخلص من النفايات ومعسكرات التشييد والبناء والأراضي الملوثة (مثل التربة والمياه الجوفية والمياه السطحية والرواسب).

¹⁵ من الممكن أن تشمل المرافق ذات الصلة خطوط السكك الحديدية والطرق ومحطات الطاقة الكهربائية الحبيسة أو خطوط النقل وخطوط الأنابيب والمرافق العمومية والمستودعات ومحطات الخدمات اللوجستية.

¹⁶ تنحصر الآثار التراكمية في الآثار المعترف بها عموماً بوصفها آثاراً مهمة على أساس المخاوف العلمية والمخاوف التي تعرب عنها المجتمعات المحلية المتأثرة، أو أي منهما. ومن الأمثلة على الآثار التراكمية ما يلي: إسهام دور الانبعاثات الغازية التراكمية في تكوين السقيفة الهوائية، وتقلص تدفقات المياه إلى مستجمعات الأمطار نتيجة عمليات السحب المتعددة، والزيادات في الأحمال الرسوبية في مستجمعات الأمطار، والتداخل مع طرق الهجرة أو حركة الحياة البرية، أو زيادة الاختناقات المرورية بسبب الزيادات في حركة مرور السيارات على الطرق داخل المجتمعات المحلية.

¹⁷ يمكن أن تراعي الجهة المتعاملة هذه الأمور بالتركيز على إسهامات المشروع التراكمية في الآثار المحددة المتعارف على أهميتها بوجه عام على أساس المخاوف العلمية والمخاوف التي تعرب عنها المجتمعات المحلية المتأثرة، أو أي منهما، في المنطقة التي تتناولها هذه الدراسات الإقليمية أو التقييمات التراكمية الأوسع نطاقاً.

12. في الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة على نحو دقيق- يُحتمل أن تؤدي إلى آثار، على الجهة المتعاملة أن تقوم، في إطار خطوات تحديد المخاطر والآثار، بتحديد الأفراد والجماعات الذين قد يتأثرون بالمشروع تأثيراً مباشراً ومنتابياً أو غير متناسب نتيجة وضعهم الذي يتسم بالضعف أو الحرمان.¹⁸ وعندما يتم تحديد أفراد أو جماعات محرومة أو ضعيفة، يجب أن تقوم الجهة المتعاملة باقتراح وتنفيذ تدابير مختلفة للحيلولة دون تعرض هؤلاء الأفراد أو الجماعات لآثار المشروع على نحو غير متناسب وضمان عدم حرمانهم من تقاسم منافع وفرص التنمية.

¹⁸ وقد ينشأ هذا الوضع من الضعف أو الهشاشة التي يعاني منها الفرد أو الجماعة بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر. ويجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تأخذ بعين الاعتبار عوامل مثل: السن ونوع الجنس والأصل العرقي والثقافة ونسبة الإلمام بالقراءة والكتابة والمرض والإعاقة الجسدية أو العقلية والفقر أو الحرمان الاقتصادي والاعتماد على موارد طبيعية نادرة.

15. في المشاريع الجديدة أو القائمة التي سيتم تمويلها، وحيث يكون النطاق والأصول معروفين، يجب على الجهة المتعاملة تحديد وتوثيق الآثار والمخاطر السلبية المحتملة لكل مرحلة من مراحل دورة حياة المشروع التي ينطبق عليها التمويل، بما في ذلك التخطيط والتصميم، والبناء، والتجهيز، والتشغيل، ووقف التشغيل أو الإغلاق، وحتى ما بعد الإغلاق حسب الاقتضاء. يجب أن تركز عملية تحديد المخاطر والآثار للمشاريع التي يظل فيها استخدام العائدات غير معروف على الخطوات المرتبطة بتحديد المخاطر الكامنة في القطاع والمناطق الجغرافية التي تعزز المؤسسة تطوير أو الحصول على مشاريع فيها. تتم مناقشة أساليب وأدوات تقييم عملية تحديد المخاطر والآثار في الفقرات من 22 إلى 30 أدناه.

16. تتناول عملية تحديد الآثار والمخاطر البيئية والاجتماعية، بطريقة متكاملة، النطاق الشامل للمخاطر والآثار (بما في ذلك البيئية والاجتماعية، وتلك المتعلقة بالعمالة والصحة والسلامة والأمن) المرتبطة بالمشروع الذي سيتم تمويله. وتعتبر عملية تحديد الآثار والمخاطر البيئية والاجتماعية خطوة أولى مهمة في إدارة وتحسين الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع، حيث يساعد الجهة المتعاملة مع المؤسسة على فحص وتقييم كافة الآثار والمخاطر ذات الصلة التي من المحتمل أن ترتبط بالمشروع (سواء تمت معالجتها من خلال معايير الأداء أم لا)، وتحديد أية تدابير تخفيفية أو تصحيحية التي يجب أن تمكن المشروع من الوفاء بالمتطلبات المنصوص عليها في معايير الأداء من رقم 2 إلى رقم 8 وأية قوانين ولوائح محلية سارية، علاوة على تلبية أية أولويات وأهداف إضافية للأداء الاجتماعي أو البيئي تحددها الجهة المتعاملة مع المؤسسة.

17. في بعض الظروف، وفي إطار نهجها لإدارة المخاطر كم تم وصفها في معيار الأداء رقم 1، قد تحتاج الجهات المتعاملة إلى تحديد آثار ومخاطر معينة وفريدة لا تغطيها معايير الأداء من رقم 2 إلى رقم 8. مثال لتأثير سلبي فريد من نوعه يمكن تحديده بموجب معيار الأداء 1 (ولا تغطيه معايير الأداء الأخرى) في إطار تنمية الصناعات الاستخراجية هو فقدان قدرة حصول عمال المناجم الحرفيين على حقوق التعدين تحت الأسطح المملوكة للدولة. إدماج الاعتبارات البيئية والاجتماعية في عملية تحديد المخاطر والآثار للمشروع عملية تمكن الجهات المتعاملة من توضيح جميع مخاطر ومنافع المشروع لاتخاذ قرارات مستنيرة.

18. يجب أن يؤدي التحليل الأولي للمشروع، في ضوء القوانين والأنظمة المحلية ومعايير الأداء، إلى توضيح إمكانية تسبب المشروع في مخاطر اجتماعية أو بيئية قد تحتاج إلى تحليل إضافي عن طريق اتخاذ خطوات إضافية في عملية تحديد الآثار والمخاطر البيئية والاجتماعية (انظر أيضا الفقرات من 22 إلى 30 أدناه). في حالة وجود مخاطر وآثار سلبية محتملة بموجب التحليل الأولي، فإنه سينبغي تقرير نطاق عملية تحديد الآثار والمخاطر. وسيكون من الضروري القيام بعملية تحديد وتحليل أعمق لهذه المخاطر والآثار (استناداً إلى البيانات الأساسية ذات العلاقة، إن وجدت، وبمراعاة أصحاب المصلحة المباشرة الذين تم تحديدهم) وذلك للتحقق من طبيعة وحجم هذه الآثار، والمجتمعات المحلية المتأثرة، والتدابير التخفيفية الممكنة. وإذا خلصت عملية التحليل الأولي إلى انطواء المشروع على آثار ومخاطر سلبية ضئيلة أو منعدمة، فإنه سيتوجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة توثيق عملية التحليل استنتاجاتها.

19. ينبغي أن تستند عملية تحديد المخاطر والآثار على معلومات حديثة تشمل وصفا مفصلاً للمشروع في سياقه الجغرافي والبيئي والاجتماعي والصحي والزمني (المعلومات البيئية والاجتماعية الأساسية). مثلاً، في حالة تمويل المشاريع (الجديدة أو القائمة)، ينبغي أن تشمل المعلومات ذات الصلة أية مرافق قد يتطلبها المشروع (مثل خطوط الأنابيب الخاصة، والطرق الموصلة، ومحطات الطاقة الكهربائية المركزية، ومرافق الإمداد بالمياه، وحدات الإسكان، ومستودعات تخزين المواد الخام والمنتجات). ويجب أن يشتمل هذا الوصف على مرافق وأنشطة الأطراف الثالثة الضرورية لنجاح تشغيل المشروع. عندما يشمل المشروع عناصر مادية وجوانب ومرافق يحتمل أن تتسبب في آثار بيئية أو اجتماعية، فإن جمع وتحليل المعلومات

والبيانات البيئية والاجتماعية الأساسية على مستوى ملائم من التفصيل ضروريان لتحديد منطقة نفوذ المشاريع ووصف الظروف الفيزيائية و البيولوجية والبيئية والاجتماعية والاقتصادية والصحية وظروف العمل ذات الصلة، بما في ذلك أي تغييرات متوقعة في المستقبل المنظور (بما في ذلك التقلبات المتوقعة في الظروف المناخية والبيئية نتيجة لتغير مناخ هام أو تغير يتطلب تدابير تكيف قد تحدث خلال حياة المشروع). كما يجب أن يشمل الوصف كذلك أنشطة التنمية الحالية والمقترحة داخل المنطقة العامة للمشروع والتي لا تربطها علاقة مباشرة بالمشروع الذي سيتم تمويله. تعتبر مرحلة تجميع المعلومات الأساسية خطوة مهمة وضرورية في أغلب الأحيان من أجل تحديد الآثار والمخاطر المحتملة للمشروع.

ت20. يجب أن يركز تحديد الآثار والمخاطر المرتبطة بالمشروع وموقعه على معلومات رئيسية حديثة ويمكن التحقق منها. ومن المقبول أن تتم الإشارة إلى معلومات ثانوية خاصة بمنطقة تأثير المشروع، إلا أنه يظل من الضروري تجميع المعلومات الأساسية من المسوحات الميدانية من أجل الحصول على المعلومات الأساسية المناسبة للآثار والمخاطر المحتملة للمشروع المقترح. قد تكون معلومات ذات صلة متاحة لدى هيئات الحكومات المضيفة، والمنظمات غير الحكومية، والدراسات الأكاديمية. إلا أنه يجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة تقييم مصادر البيانات وفجوات البيانات المحتملة. ومن الضروري التوفر على معلومات أساسية دقيقة وحديثة، لأن الأوضاع السريعة التغير، مثل الهجرة الداخلية بسبب مشروع أو عملية إنمائية، أو الاقتتار إلى بيئات عن الأفراد والجماعات التي تعاني من الضعف أو الحرمان داخل المجتمع المحلي المتأثر، هي أوضاع قد تؤثر بشكل خطير على فعالية التدابير التخفيفية الاجتماعية. كما يجب أن يتم بكل وضوح تحديد أوجه قصور البيانات، مثل حجم ونوعية البيانات المتاحة، وفرضيات وفجوات المعلومات الرئيسية، ونواحي عدم اليقين المرتبطة بالتنبؤات.

ت21. عندما يشمل المشروع مرافق وجوانب وعناصر مادية محددة يحتمل أن تتسبب في آثار سلبية، فإنه ينبغي تحديد حجم ومدى تعقيد الآثار السلبية والمخاطر المحتملة في منطقة تأثير المشروع، أي المساحة الإجمالية المرجح أن تتأثر بالآثار الناشئة عن أنشطة المشروع والأصول والمرافق، بما في ذلك المرافق المرتبطة بها، داخل وخارج الموقع. يمكن أن يكون هناك تفاوت كبير بين حجم منطقة تأثير المشروع والآثار والمخاطر البيئية والاجتماعية المحتملة داخل هذه المنطقة حسب طبيعة المشروع الذي سيتم تمويله. فبعض هذه الآثار والمخاطر، بما فيها تلك التي ورد وصفها في معايير الأداء، قد تعزى إلى طرف ثالث في منطقة تأثير المشروع. كلما تسعت منطقة تأثير المشروع، زادت احتمالات أن تؤدي تصرفات طرف ثالث أو انعدام أداء إلى التسبب في مخاطر للمشروع. قد ينبغي أيضا تحديد الآثار التراكمية لمشاريع أخرى قائمة أو مخطط لها في منطقة التأثير خلال هذه العملية (انظر الفقرات من ت37 إلى ت43 أدناه). وعندما يقتضي الأمر، ينبغي أن يأخذ تحديد المخاطر والآثار أيضا بعين الاعتبار دور وقدرة أطراف ثالثة (مثل الحكومات المحلية والوطنية والمقاولين والموردين) بقدر ما تشكل خطرا على المشروع، مع إدراك ضرورة قيام الجهة المتعاملة بمعالجة هذه المخاطر والآثار بطريقة تتناسب مع مدى تحكم الجهة المتعاملة بأعمال وتصرفات الأطراف الثالثة وتأثيرها عليها.

طرق تحديد وأدوات تقييم المخاطر والآثار

ت22. يجب أن تشمل عملية تحديد المخاطر والآثار جميع التدابير والطرق اللازمة لفحص أو تحديد أو تحليل أو قياس أو تقييم المخاطر والآثار السلبية المحتملة (بما فيها البيئية والاجتماعية والصحية وتلك المتعلقة بالسلامة والعمالة والأمن) المرتبطة بالمشاريع التي سيتم تمويلها، وذلك من الناحية الكمية إلى أقصى حد ممكن. ويجب أن تطبق الجهة المتعاملة مع المؤسسة طرق وأدوات التقييم المتسقة مع الممارسات الدولية الجيدة في قطاع الصناعة، والتي تكون مناسبة وذات صلة بنوع المشروع الذي سيتم تمويله. وتشمل هذه الطرق، على سبيل المثال لا الحصر: (1) التقييم الشامل للآثار البيئية والاجتماعية؛ (2) التقييمات البيئية و/أو الاجتماعية المحدودة أو المركزة؛ (3) التطبيق المباشر لمعايير اختيار الموقع بما يتلاءم مع البيئة أو معايير التلوث أو معايير التصميم أو معايير البناء؛ (4) الدراسات البيئية والاجتماعية المستهدفة، مثل تقييمات الأثر الصحي أو دراسات عملية لمخاطر/ أخطار أنشطة معينة، حيثما كان ذلك مناسباً؛ (5) العناية الواجبة وعمليات المراجعة البيئية والاجتماعية.

تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي

ت23. في بعض المشاريع، خاصة الاستثمارات والمشاريع الجديدة (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أنشطة توسيع أو تحول-تحويل كبرى) التي تنطوي على عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في مخاطر وآثار بيئية واجتماعية سلبية، يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة إجراء عملية شاملة وواسعة النطاق لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي. تشمل العمليات الرئيسية للتقييم عادة: (1) التحليل الأولي للمشروع وتحديد نطاق عملية التقييم؛ (2) تحليل البدائل؛ (3) تحديد أصحاب المصلحة المباشرة (مع التركيز على المتأثرين مباشرة) وتجميع البيانات الأساسية الاجتماعية والبيئية؛ (4) تحديد الآثار والتنبؤ بها وتحليلها؛ (5) إعداد التدابير والإجراءات الخاصة بتخفيف الآثار أو إدارتها؛ (6) أهمية الآثار وتقييم التأثيرات

المتبقية؛ (7) توثيق عملية التقييم (أي تقرير تقييم الأثر البيئي والاجتماعي). ويجب أن يكون اتساع وعمق ونوع نطاق التحليل متناسبين مع طبيعة وحجم الآثار المحتملة للمشروع المقترح طبقاً لتحديداتها في مسار عملية التقييم. ويجب أن يتطابق تقييم الأثر البيئي والاجتماعي مع متطلبات قوانين ولوائح التقييم البيئي في البلد المضيف، بما في ذلك المتطلبات الخاصة بالإفصاح عن المعلومات والتشاور مع الجمهور. كما يجب تطوير التقييم طبقاً لمبادئ الممارسات الدولية الجيدة في قطاع الصناعة (انظر قسم المراجع لمزيد من التوجيهات).

ت24. تقوم عملية تقييم الأثر البيئي والاجتماعي بالتنبؤ بالمخاطر والآثار السلبية المحتملة للمشروع وتقييمها الكمي قدر الإمكان. يتم تقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمرافق المتعلقة بالمشروع وغيرها من أنشطة الأطراف الثالثة. كما يتم تحديد وتعريف مجموعة من تدابير التخفيف من الآثار البيئية والاجتماعية وإدارتها؛ يتعين اتخاذ هذه التدابير خلال تنفيذ المشروع لتجنب أو تقليل أو تعويض/مكافحة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية السلبية حسب أولويتها والجدول الزمنية لتنفيذها. كما يحدد هذا التقييم أيضاً أي آثار سلبية متبقية يتعذر تخفيفها (انظر أيضاً الفقرتين ت60 وت61 حول التسلسل الهرمي للتدابير التخفيفية). يجب تحديد النتائج المرجوة تحقيقها من تدابير التخفيف والإدارة على شكل أحداث قابلة للقياس إلى أقصى حد ممكن، مثل مؤشرات الأداء أو الأهداف أو معايير القبول التي يمكن تتبعها على مدى فترات زمنية محددة. تشير العملية إلى المسؤوليات المطلوبة لتنفيذ برنامج التخفيف والإدارة. وتقوم عملية تقييم الأثر البيئي والاجتماعي أيضاً بتحديد وتقدير نطاق ونوعية البيانات المتاحة وفجوات المعلومات الأساسية والشكوك المرتبطة بالتنبؤات، كما تقوم بتحديد القضايا التي لا تتطلب مزيداً من الاهتمام. وبالنسبة للمشاريع المنطوية على آثار يحتمل أن تكون كبيرة ومركزة غالباً في المجال الاجتماعي (مثل إعادة التوطين القسرية)، فإنه يجب أن ينصب تركيز عملية تقييم المخاطر والآثار بشكل كبير على استخلاص البيانات الاجتماعية الأساسية الملائمة، وتحليل الآثار المترتبة على المشروع وتدابير تخفيفها (مثل خطة العمل المعنية بإعادة التوطين).

ت25. في إطار المشاريع الجديدة، يتضمن تقييم الأثر البيئي والاجتماعي فحصاً للبدائل الممكنة تقنياً ومالياً لمصدر تلك الآثار، وتوثيق سبب اختيار مسار العمل المقترح. يهدف تحليل البدائل إلى تحسين أخذ القرارات بشأن تصميم وبناء وتشغيل المشروع المرتكزة على بدائل مجدية للمشروع المقترح. بإمكان هذا التحليل تسهيل مراعاة المعايير البيئية والاجتماعية في المراحل المبكرة من تطوير المشروع واتخاذ القرارات استناداً إلى الاختلافات الموجودة بين الخيارات الحقيقية. ينبغي إجراء تحليل البدائل في أسرع وقت ممكن خلال عملية التقييم لدراسة البدائل الممكنة مثل مواقع وتصميمات وعمليات تشغيل المشروع البديلة، أو طرق بديلة للتعامل مع الآثار البيئية والاجتماعية.

ت26. يجب أن تتأكد الجهة المتعاملة مع المؤسسة من تنفيذ البرامج المناسبة للتحقق من استيفاء الشروط والأحكام اللازمة للحصول على موافقة السلطات الحكومية ذات الصلة، وإجراء أنشطة الرصد لقياس وتقييم فعالية تدابير التخفيف.

التقييمات البيئية والاجتماعية المحدودة أو المركزة

ت27. قد تضم المشاريع التي سيتم تمويلها أنشطة محددة ذات مخاطر و/أو آثار بيئية واجتماعية سلبية محتملة لا تتطلب تقييم الأثر البيئي والاجتماعي على نطاق واسع بموجب قوانين وأحكام التقييم البيئي لدى البلد المضيف. قد تشمل هذه المشاريع، على سبيل المثال، تحديث ورفع كفاءة مرافق الإنتاج الحالية التي لا تنطوي على توسعات أو تحولات كبرى؛ المشاريع العقارية في مناطق حضرية و/أو مناطق متقدمة تتوفر على البنية التحتية اللازمة؛ وتطوير البنية التحتية الاجتماعية مثل مرافق الصحية والتعليمية، وغيرها. تتطلب هذه المشاريع من الجهات المتعاملة مع المؤسسة إجراء تقييمات بيئية واجتماعية محدودة أو مركزة ذات نطاق ضيق، مقارنة بتقييم الأثر البيئي والاجتماعي على نطاق واسع، والتي تكون متعلقة بمخاطر و/أو آثار بيئية أو اجتماعية محتملة (بما في ذلك العمالة والصحة والسلامة والأمن) مرتبطة بالمشروع. في إطار بعض هذه المشاريع، ينبغي ضمان ملاءمة عملية تأكيد وتوثيق تطبيق المعايير البيئية المتعلقة بالموقع، أو معايير التلوث، أو معايير التصميم، أو معايير البناء.

ت28. ينبغي تحديد نطاق التحليلات والتقييمات المحدودة والمركزة اللازمة من خلال عملية الفحص الأولي (انظر الفقرة ت18). خلال عملية الفحص، يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة القيام بمراجعة منهجية وموثقة للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة للمشروع الذي سيتم تمويله، وتحديد الحاجة لما يلي: (1) إزالة أو تقليل (تخفيف) المخاطر والآثار المحددة؛ (2) تعديل خطة مشروع؛ (3) إجراء تقييم مركز إضافي. تشمل أمثلة التقييمات المركزة دراسات انبعاثات ملوثات الهواء والتأثير على نوعية الهواء، ودراسات الضوضاء والاهتزاز، ودراسات التأثير على موارد المياه، وتقييمات وأبحاث التلوث، ودراسات حركة السير على طول ممرات النقل، والأسس الاجتماعية، وتقييمات إعادة التوطين وعمليات مراجعة أوضاع العمل والعمال.

تقييمات المخاطر/الأخطار

ت29. اعتمادا على ما نوقش في معيار الأداء رقم 3: كفاءة استخدام الموارد والحد من التلوث، عندما يحتفل إطلاق مشروع (جديد أو قائم) لمواد سامة أو خطيرة أو قابلة للاشتعال أو قابلة للانفجار، أو عندما قد تؤدي عمليات المشروع إلى إصابة عمال المصنع أو الجمهور حسبما هو محدد في عملية تحديد المخاطر والآثار، فإن سوف يتعين على الجهة المتعاملة مع المؤسسة تحليل الأخطار وتقييم المخاطر. غالبا ما يتم القيام بتحليل الأخطار بالتوازي مع دراسات تحديد المخاطر (HAZID)، ودراسات حول المخاطر وقابلية التشغيل (HAZOP)، والتحليل الكمي للمخاطر (QRAs). تشمل أمثلة على عمليات أخرى لتقييم المخاطر/الأخطار التقييمات الخاصة بحياة الناس والسلامة من الحريق (المطلوبة بموجب معيار الأداء رقم 4: صحة وسلامة وأمن المجتمعات المحلية)، وتقييمات الأخطار على الصحة البشرية والبيئة (مثل المنشآت الصناعية ذات الانبعاثات الكبيرة على البيئة، ومشاريع التنمية المهجورة التي يحتمل أن تتسبب في التلوث وأن تتحول من استخدامات صناعية إلى تجارية أو سكنية). توجد إرشادات إضافية حول تقييمات المخاطر/الأخطار في قائمة المراجع.

التدقيقات البيئية والاجتماعية

ت30. يمكن أن تكون التدقيقات البيئية والاجتماعية (أو العناية الواجبة) مناسبة في المشاريع التي تنطوي على أصول قائمة وعمليات شراء ممتلكات وأصول. إذا لم يتم بعد تحديد الأصول التي سيتم تطويرها أو شراءها أو تمويلها، فقد يكفي القيام بعملية عناية واجبة بيئية واجتماعية لضمان التحديد المناسب للمخاطر والآثار في مرحلة ما في المستقبل، بعد فهم معقول للعناصر المادية والأصول والمرافق. ينبغي استخدام عمليات التدقيق لتحديد المخاطر والآثار، وتقييم فعالية نظام الإدارة القائم، واستيفاء معايير الأداء، والامتثال التنظيمي. ينبغي أن تسمح التدقيقات البيئية والاجتماعية بتحديد وتقدير حجم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية بما في ذلك المسؤولية، وذلك بطريقة منهجية وموثوقة وموضوعية. يجب أن يقوم التدقيق بتوثيق أهم الجوانب البيئية والاجتماعية المرتبطة بالأصول (مثل انبعاثات الهواء، والنفايات السائلة في المياه القذرة، والنفايات الخطرة وسوابق التلوث والمواقع الملوثة، وقضايا حيازة الأراضي، والصحة والسلامة المهنية، وسلامة الجمهور/المجتمع، وإدارة ومعايير العمالة، والآثار على الموارد الثقافية، والمظالم الداخلية والخارجية، والنزاعات)؛ وأن يقوم كذلك بتحديد أهم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بالأصول، بما في ذلك أوجه عدم الامتثال للمتطلبات الوطنية ومعايير الأداء الماضية والحالية أو المحتملة. يجب أن يقوم التدقيق أيضا بتقييم تدابير التخفيف والإدارة، وتحديد الإجراءات التصحيحية الأخرى اللازمة لضمان الامتثال. وينبغي النظر في فرص التحسين وتحديدها، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، كفاءة الطاقة، وتكنولوجيات أنظف، وخفض استهلاك المياه، والحد من الانبعاثات، وظروف عمل أكثر أمنا، وبرامج تنمية المجتمع. وينبغي أن تهدف عمليات التدقيق إلى تحديد أسس تنفيذ الإجراءات التصحيحية ووضع نظام إدارة بيئي واجتماعي فعال للمشروع الذي سيتم تمويله. لمزيد من التوجيهات حول تدقيقات أوضاع العمل والعمال (يرجى الرجوع إلى معيار الأداء رقم 2 و مذكرته التوجيهية المرفقة).

الآثار العالمية

ت31. في حين أن المشروع الفردي لا يؤثر بشكل كبير على تغير المناخ وطبقة الأوزون والتنوع البيولوجي وغيرها من القضايا البيئية، إلا أن اقتران تأثيره بالآثار الناشئة عن أنشطة بشرية أخرى قد يجعله مؤثرا على المستوى الوطني أو الإقليمي أو العالمي. عندما ينطوي مشروع ما على آثار كبرى قد تزيد تفاقم الآثار البيئية العالمية السلبية، فإنه سينبغي أن تشمل عملية التحديد هذه الآثار. يمكن الاطلاع على المتطلبات والتوجيهات المحددة بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في معيار الأداء رقم 6: الحفاظ على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية، والمذكرة التوجيهية المقابلة له؛ في حين يمكن العثور على اعتبارات تغير المناخ أدناه، وفي معيار الأداء رقم 3 والمذكرة التوجيهية المقابلة له اللذان يناقشان مخاطر وآثار المشروع المرتبطة بانبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري والمواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

تغير المناخ

ت32. قد تؤثر تقلبات الطقس بسبب تغير المناخ، بما في ذلك تقلب المناخ والظواهر الجوية المتطرفة، على المشاريع بطرق مختلفة، بما في ذلك المخاطر المادية الناشئة عن الأضرار المرتبطة بأحداث مناخية كبرى مثل العواصف والفيضانات، والآثار المرتبطة بتوافر الموارد الطبيعية مثل المياه أو غيرها من خدمات النظام الإيكولوجي، والتأثيرات المحتملة على سلسلة التوريد (مثل ارتفاع تكاليف المواد الخام) وعلى عمليات أو ممارسات عمل المشاريع. الآثار المحتملة الأخرى المتعلقة بالتقلبات المناخية متصلة في تغير أنماط الطلب على السلع والخدمات المقدمة من طرف المشاريع التي سيتم تمويلها.

ت33. ضعف المشروع تجاه تغير المناخ وقدرته على زيادة ضعف النظم الإيكولوجية والمجتمعات المحلية تجاه تغير المناخ أمران يجب أن يحددا نطاق اعتبارات تغير المناخ في عملية تحديد المخاطر والآثار. يعتمد ضعف المشروع على نوع البنية التحتية المعنية، والأنشطة التي يدعمها المشروع، والموقع الجغرافي للمشروع. يعرف الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ الضعف بأنه درجة تعرض النظام للآثار السلبية لتغير المناخ أو عدم قدرته على التعامل معها، بما في ذلك تقلب المناخ

والظواهر الجوية المتطرفة. يرتبط الضعف بطبيعة وحجم ومعدل تغير المناخ الذي يتعرض له النظام، وعلى حساسيته وقدرته على التكيف.

ت34. عندما يشمل المشروع عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في آثار بيئية واجتماعية سلبية، وعندما يقع في منطقة معروفة بخطرها المناخي، يجب أن تأخذ الجهة المتعاملة مع المؤسسة بعين الاعتبار جوانب معينة تتعلق بالمناخ في تحليلاتها الأساسية، وذلك باستخدام بيانات مناخية وتغيرات الظروف المناخية والبيئية المتوقع حدوثها في حياة المشروع. يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة استخدام أحدث البيانات المناخية في تصميم البنية التحتية للمشروع، وفي الدراسات الأخرى ذات الصلة مثل مصير الملوثات ونماذج النقل ودراسات الأثر على الموارد المائية.

ت35. ينبغي تحديد المخاطر المرتبطة بتغير المناخ للمشاريع التي تقع في مناطق حساسة للمناخ (أي تلك التي يحتمل أن تتأثر بمحفزات ذات صلة بالمناخ، بما في ذلك الظواهر الجوية المتطرفة مثل الفيضانات والجفاف، وفترات طويلة من الدفء، وتقلب مستويات هطول الأمطار، والعواصف، وموجات البرد، ودورات تجميد وذوبان الجليد، والتعرية الساحلية، والفيضانات الساحلية نتيجة لارتفاع مستوى سطح البحر). يجب أن تقوم عملية التحديد بما يلي: (1) تحديد الآثار السلبية المحتملة المباشرة وغير المباشرة المتعلقة بالمناخ والتي قد تؤثر على المشروع خلال دورة حياته؛ (2) تحديد الآثار السلبية المحتملة المباشرة وغير المباشرة المتعلقة بالمناخ والتي يمكن أن تتفاقم بسبب المشروع؛ (3) تحديد برنامج الرصد وتدابير التخفيف والتكيف حسب الاقتضاء.

الآثار العابرة للحدود

ت36. الآثار العابرة للحدود هي آثار تمتد إلى بلدان متعددة، خارج حدود البلد المضيف للمشروع، ولكنها ليست ذات طابع عالمي. وتضم مثلا الملوثات المحمولة في الهواء الممتد أثرها إلى بلدان متعددة، واستخدام المجاري المائية الدولية أو تلوثها²، وانتقال الأمراض المعدية العابرة للحدود³. وإذا تقرر بموجب عملية تحديد المخاطر والآثار أن (1) المشروع ينطوي على أنشطة قد تحدث آثارا سلبية من خلال تلوث الهواء أو استخراج المياه من المجاري المائية الدولية أو تلوث هذه المجاري؛ أو أن (2) البلدان المتأثرة قد أبرمت مع البلد المضيف أية اتفاقيات أو ترتيبات أو منشآت إطارا مؤسسيا بخصوص السقيفة الهوائية أو المجرى المائي أو المياه الجوفية أو موارد أخرى يحتمل تأثرها؛ أو أن (3) هناك اختلافات لم تتم تسويتها بين البلدان المتأثرة والبلد المضيف بشأن المورد المحتمل تأثره وحلها لا يبدو وشيكا، فإنه قد يتوجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة تحديد الحاجة لتلبية أي التزامات تجاه السلطات الحكومية ذات الصلة.

الآثار التراكمية

ت37. تركز تنازلات و/أو تطورات الأعمال الحكومية عادة على الموارد الطبيعية المتاحة (مثل مستجمعات المياه التي تتوفر على إمكانية توليد الكهرباء، وموارد الرياح، والموانئ الساحلية، واحتياطيات النفط، وموارد التعدين، والغابات)، مما قد يؤدي إلى وجود عدة مشاريع في نفس المنطقة الجغرافية. قد تؤدي مختلف الآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع القائمة، بالإضافة إلى الآثار المحتملة للمشاريع المستقبلية المقترحة و/أو المتوقعة، إلى آثار تراكمية كبيرة لا يمكن توقعها في مشروع أو نشاط تجاري منفرد.

² طبقا لتعريف مؤسسة التمويل الدولية، فإن المجرى المائي الدولي هو: (أ) أي نهر، أو قناة، أو بحيرة، أو مسطح مائي يشكل الحد الفاصل بين بلدين أو أكثر، أو أي نهر أو مسطح مائي يسير عبر بلدين أو أكثر، سواء كانت هذه البلدان بين البلدان الأعضاء في مؤسسة التمويل الدولية أم لا؛ (ب) أي رافد أو مجرى آخر لمياه سطحية يعتبر مكونا من مكونات أي مجرى مائي موصوف في البند (أ) أعلاه؛ (ج) أية خلجان صغيرة، أو خلجان كبيرة، أو مضائق، أو قنوات، أيدها بلدان أو أكثر، أو، إذا كانت في أراضي بلد واحد، معتبرة قنوات ضرورية للاتصال بين البحر المفتوح وبلدان أخرى - وأي نهر يدخل هذه المياه.

³ يعتبر انتقال الأمراض المعدية العابرة للحدود من الأمور المعروفة جيدا والتي تمت ملاحظتها في العديد من البيئات. فالكثير من الأمراض المعدية، مثل الكوليرا والأنفلونزا والحمى المخية الشوكية، يمكن أن تنتشر بسرعة وسهولة عبر الحدود الوطنية، وخاصة عندما يؤدي المشروع إلى اجتذاب أعداد كبيرة من الباحثين عن عمل أثناء مرحلة التشييد والبناء. وبالمثل، يمكن أن يقضي المشروع إلى جلب أعداد كبيرة من العمال من الخارج لأداء أعمال متخصصة قصيرة الأجل في مجال الإنشاءات والبناء. وفي بعض المواقف، ربما تكون مجموعة الأمراض التي ينقلها العمال الأجانب مختلفة تماما عن الأمراض في البلد المضيف، مثل عصبية مرض السل ذات المناعة ضد أدوية متعددة، وأشكال الملاريا النشيطة والخبيثة. وقد يكون من الملائم في بعض الحالات أن تقوم المشاريع العملاقة العابرة للحدود ببحث احتمالات تقشي الأمراض المعدية على المستوى العالمي أو الإقليمي، مثل أنفلونزا الطيور والتهاب الجهاز التنفسي الحاد المفاجئ (سارز).

ت38. كما هو مبين في الفقرة 8 من معيار الأداء رقم 1، عندما يتضمن المشروع عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في آثار بيئية واجتماعية، ينبغي أن تتضمن عملية تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية تقييما لجميع آثار المكونات المتعددة المرتبطة بالمشروع (مثل المحاجر والطرق والمرافق المرتبطة بها) في منطقة تأثير المشروع. ويجب أن يأخذ تحديد منطقة تأثير المشروع بعين الاعتبار استنتاجات ونتائج جميع التقييمات البيئية التراكمية أو الإقليمية أو القطاعية أو الاستراتيجية ذات الصلة والتي قامت بها سلطة حكومية. عند وجود أو توقع عدة مشاريع في نفس المنطقة الجغرافية، كما هو موضح أعلاه، قد يتوجب على الجهة المتعاملة تقييم الآثار التراكمية كجزء من عملية تحديد المخاطر والآثار. ولكن في بعض الحالات، قد لا يكون قيام الجهة المتعاملة أو مطوري المشاريع بتقييم الآثار التراكمية عمليا أو ملائما، مثل: (1) آثار عدة مشاريع حالية أو مستقبلية لأطراف ثالثة أو تطوير مشاريع على مساحة واسعة قد تتعدى الحدود القضائية (مثل مستجمعات المياه والسقيفة الهوائية والغابات)؛ (2) آثار قد حدثت أو ستحدث على مدى فترة زمنية أطول؛ (3) آثار على مكونات أو خصائص معينة للنظام البيئي التي ستزيد من أهمية و/أو عدم قابلية الإعادة عند تقييمها في سياق سلسلة من المشاريع القائمة أو المستقبلية لأطراف ثالثة، وليس فقط في سياق الآثار المرتبطة بالمشروع قيد الاستعراض. وفي هذه الحالات التي يحتمل أن تنشأ فيها الآثار التراكمية بفعل أنشطة أطراف ثالثة في المنطقة، ويتوقع أن تشكل آثار العمليات الخاصة بالجهة المتعاملة جزءا صغيرا نسبيا من إجمالي الآثار التراكمية، فقد يكون تقييم إقليمي أو قطاعي مناسباً أكثر من تقييم الآثار التراكمية. للاطلاع على مزيد من التوجيهات بشأن هذه التقييمات، انظر الفقرة 54 أدناه.

ت39. الآثار التراكمية هي الآثار التي تنتج عن التأثير الإضافي للمشروع عندما يضاف إلى مشاريع أخرى قائمة، أو مخطط لها، أو يمكن التنبؤ بها في المستقبل بشكل معقول. تشمل أمثلة عن الآثار التراكمية الظروف المحيطة مثل المساهمة التدريجية للانبعاثات الملوثة في السقيفة الهوائية، أو زيادة تركيزات الملوثات في المياه والتربة، أو الرواسب أو التراكم الأحيائي، أو الحد من تدفق المياه في مستجمعات المياه بسبب عمليات سحب متعددة، وزيادات الرواسب في مستجمعات المياه، أو زيادة التعرية، أو التدخل في مسارات الهجرة أو حركة الحياة البرية، أو زيادة الضغط على القدرة الاستيعابية أو بقاء الأنواع التي تعتبر مؤشرات في نظام بيئي معين، وانخفاض أعداد الحيوانات البرية بسبب زيادة الصيد وموتها في حوادث طريقية والعمليات الغابوية، واستنفاد الغابات نتيجة لتعدد عمليات قطع الأشجار، والآثار الاجتماعية أو الثانوية مثل الهجرة، أو المزيد من الازدحام المروري والحوادث على طول طرق المجتمع بسبب ارتفاع نشاط النقل في منطقة نفوذ مشروع ما.

ت40. يقوم تقييم الآثار التراكمية بتوسيع نطاق التقييم وإطارة الزمن، حتى لو لم تكن الآثار التراكمية ذات نوعية مختلفة مقارنة بالآثار التي تم تحليلها في تقييم الأثر البيئي والاجتماعي المركز على منطقة معينة وفي إطار زمني متعلق بالتداعيات المباشرة للمشروع وجدول تنفيذه. وعلى المستوى العملي، يعتبر العنصر الحاسم في مثل هذا التقييم هو تحديد مساحة المنطقة المحيطة بالمشروع والتي يجب تقييمها، والإطار الزمني المناسب لذلك، وكيفية تقييم التفاعلات المعقدة بين المشاريع المختلفة التي تحدث في أوقات مختلفة. ولأن تقييم الآثار التراكمية يتجاوز تطوير مشروع واحد، فعادة ما تتطلب التدابير المحتملة للإدارة أو التخفيف مشاركة عدد أكبر وأكثر تنوعاً من أصحاب المصلحة لضمان التنسيق والتنفيذ. وعلاوة على ذلك، يجب أن تشارك السلطات الحكومية بفعالية لتقييم المساهمة الإضافية لكل مشروع للتأثيرات التراكمية، ورصد وتنفيذ تدابير التخفيف الخاصة بكل مشروع، وتحديد تدابير التخفيف الإضافية اللازمة، وتنسيق وضمان توثيق تنفيذها. وعلى مستويات أخرى، يظل تقييم الآثار التراكمية شديداً بتقييم الأثر البيئي والاجتماعي، وغالبا ما يعتمد على ممارسات تمت في إطار تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، بما في ذلك الفحص، وتحليل الآثار، وتقييم الأهمية، وتحديد تدابير التخفيف، والمتابعة⁴.

ت41. بموجب الفقرة 8 من معيار الأداء رقم 1، عندما يشمل المشروع الذي سيتم تمويله عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في آثار بيئية واجتماعية، فإنه ينبغي أن تقوم عملية تحديد المخاطر والآثار بتحديد وتقييم الآثار التراكمية لعمليات تطوير إضافية مخطط لها في إطار المشروع، وأي مشروع قائم أو ظرف قد تتفاقم آثاره بسبب المشروع، والتطورات الأخرى من هذا القبيل والتي تم تعريفها بطريقة واقعية أثناء عملية تحديد المخاطر والآثار. وينبغي أيضا تحديد وتقييم آثار الأحداث، التي لم يتم التخطيط لها ولكن التي يمكن التنبؤ بها، والنتيجة عن المشروع والتي قد تحدث في وقت لاحق أو في موقع مختلف. وينبغي أن يتناسب التقييم مع المساهمة الإضافية ومصدر وحجم وشدة الآثار التراكمية المتوقعة، وأن يقتصر فقط على الآثار المعترف عموماً بأهميتها على أساس المخاوف العلمية و/أو مخاوف المجتمعات المتأثرة. لا ينبغي الأخذ بعين الاعتبار الآثار المحتملة التي يمكن أن تحدث دون المشروع أو بشكل مستقل عنه. يجب أن تتوقف الحدود

⁴ يمكن للمختصين الاطلاع على مرجع جيد لتقييم الآثار التراكمية للعاملين على هذا الرابط:

<http://www.ceaa-acee.gc.ca/default.asp?lang=En&n=43952694-1&toc=show>

الجغرافية والزمنية للتقييم على فحص وتحديد الآثار التراكمية المحتملة التي تتوافق مع المعايير المشار إليها أعلاه. وينبغي أن يقوم التقييم بتحديد ما إذا كان المشروع مسؤولاً عن تأثير سلبي على مكونة أو خاصية محددة للنظام البيئي ويتجاوز عتبة مقبولة ومحددة سلفاً (القدرة الاستيعابية) من قبل الجهة الحكومية المختصة، وذلك بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين بالأمر. ولهذا، فعلى الرغم من تحديد مجموع الآثار التراكمية بسبب مشاريع متعددة عادة في التقييمات التي ترعاها الحكومة، إلا أنه يجب على الجهة المتعاملة أن تحرص على تحديد تقييمها لمدى مساهمة المشروع قيد الاستعراض لهذه الآثار التراكمية.

ت42. ينبغي أن تقوم الدراسة الاستقصائية الأساسية للجهة المتعاملة بتحديد أي أوضاع مرتبطة بالمشاريع القائمة التي قد تتفاقم بسبب المشروع الذي سيتم تمويله والتي قد تؤدي إلى آثار تراكمية. وبالنسبة للمشاريع المتوقعة مستقبلاً، يجب إعطاء الأولوية لتقييم الآثار التراكمية الناشئة عن المشروع الذي يتم النظر في تمويله، مثل التطورات الإضافية المرتبطة بالمشروع وتطورات مستقبلية أخرى من نفس النوع في منطقة نفوذ المشروع والتي تم تعريفها بطريقة واقعية أثناء التقييم (قد يشمل ذلك أي مجموعة من التطورات المقترحة، أو المرخص لها أو التي توجد تصاريح بشأنها).

ت43. عند الاقتضاء، يجب على الجهة المتعاملة من المؤسسة بذل جهودا معقولة تجارياً لإشراك السلطات الحكومية المختصة، ومطورين آخرين، والمجتمعات المتأثرة، وأصحاب المصلحة المعنيين حيثما كان ذلك مناسباً، في تقييم وتصميم وتنفيذ تدابير التخفيف المنسقة لإدارة الآثار التراكمية المحتملة الناجمة من تعدد المشاريع في نفس منطقة نفوذ المشروع.

الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

ت44. يمكن الاطلاع على أهم مفاهيم حقوق الإنسان في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، والتي تتألف من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁵. في حين أنه من واجب الدول تنفيذ الالتزامات الواردة في هذه الصكوك، فشركات القطاع الخاص تتحمل مسؤولية احترام هذه الحقوق في عملياتها. قامت عدة تحاليل هامة بخصوص الأعمال التجارية وحقوق الإنسان مؤخراً بدراسة أهمية الحقوق الواردة في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، وخلصت إلى أن الأنشطة التي لا يتم تسببها مع ضمان احترام جميع حقوق الإنسان الأساسية قادرة على خلق مخاطر للشركة، وبأن بعض الحقوق تكتسي أهمية خاصة للقيام بالأعمال التجارية⁶.

ت45. وضعت مسؤولية الشركات لاحترام حقوق الإنسان من قبل الممثل الخاص للأمين العام المعنى بمسألة حقوق الإنسان والأعمال التجارية، الذي أسس إطار "حماية واحترام وعلاج" المرتكز على ثلاث أسس: واجب الدولة للحماية ضد انتهاكات أطراف ثالثة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الأعمال التجارية؛ ومسؤولية الشركات لاحترام حقوق الإنسان؛ وإتاحة فرص أكبر لوصول الضحايا لسبل انتصاف فعالة، سواء كانت قضائية أو غير قضائية. المبادئ التوجيهية لتنفيذ هذا الإطار مبنية على تفعيل إطار "احترام وحماية وعلاج". تؤكد المبادئ التوجيهية على أن مسؤولية الشركات لاحترام حقوق الإنسان تنطبق على جميع حقوق الإنسان وعلى جميع المؤسسات التجارية، بما في ذلك علاقاتها مع أطراف أخرى. يعكس معيار الأداء رقم 1 جوانب "الاحترام" و "العلاج" في إطار الممثل الخاص للأمين العام.

ت46. رغم عدم تطرق معايير الأداء لهذا الأمر بشكل مباشر، إلا أنه يتعين على الشركات أن تحرص على عدم صياغة الاتفاقات التي تتفاوض بشأنها مع الحكومات المضيفة والعقود وما شابهها بطريقة قد تتداخل مع حقوق الإنسان الخاصة بالأطراف التي يحتمل أن تتأثر بالمشروع، وبجهود الدولة المبدولة بحسن نية للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان. تفي الدول بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان جزئياً بتمرير وتطبيق القوانين. عند التفاوض بشأن شروط الثبات في هذه العقود، لا يجب أن تقترح الشركات فرض عقوبات اقتصادية أو غيرها على الدولة إذا قدمت هذه الأخيرة قوانين ذات تطبيق عام وتعكس الممارسات الدولية الجيدة في مجالات مثل الصحة والسلامة والعمل والبيئة والأمن وعدم التمييز، وغيرها من المجالات التي

⁵ تركز معاهدات حقوق الإنسان الدولية الأساسية الأخرى على حقوق المرأة، والتعذيب، وحقوق الطفل، والمهاجرين، والاختفاء القسري، والأشخاص ذوي الإعاقة. للحصول على المزيد من المعلومات وللإطلاع على نص كل معاهدة، انظر:

<http://www2.ohchr.org/english/law/index.htm>. بناء على ظروفها، قد تحتاج الجهات المتعاملة مع المؤسسة إلى النظر في هذه الصكوك

وغيرها من حقوق الإنسان والقوانين الدولية.

⁶ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، حماية واحترام وعلاج: إطار للأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعنى بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، جون روغي، أبريل 2008، A/HRC/8/5؛ ترجمة حقوق الإنسان: دليل مرجعي للأعمال التجارية، مركز كاستان لقانون حقوق الإنسان، والمنتمى العالمي لقادة الأعمال، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ومكتب الميثاق العالمي للأمم المتحدة، 2008، وأداة تقييم الامتثال لحقوق الإنسان من المعهد الديمقراطي لحقوق الإنسان (النسخة الأولى والثانية).

تهم الأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁷.

ت47. إذا قررت الجهة المتعاملة مع المؤسسة القيام بالعناية الواجبة الخاصة بحقوق الإنسان اعتمادا على الأعمال التجارية، كما تمت الإشارة إليها في الحاشية رقم 12 من معيار الأداء رقم 1، فقد تجد أنه من المفيد الرجوع إلى جوانب حقوق الإنسان الواردة في عمليات تحديد وإدارة المخاطر والآثار، وإلى السيناريوهات المختلفة للمخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان المقدمة في الدليل الإرشادي لتقييم وإدارة آثار حقوق الإنسان، الذي أصدرته مؤسسة التمويل الدولي بالاشتراك مع المنتدى الدولي لقادة الأعمال.

الجماعات الضعيفة أو المحرومة

ت48. قد تشمل منطقة تأثير المشروع أفرادا أو جماعات ضعيفة أو محرومة بصفة خاصة، والذين يمكن أن يعانون أكثر من غيرهم من الآثار السلبية للمشروع المقترح. فالمشاريع الكبرى التي تمتد على مناطق تأثير شاسعة وتمس بالعديد من المجتمعات المحلية، تعرض هؤلاء الأفراد وتلك الجماعات للآثار السلبية بدرجة أكبر مقارنة بالمشاريع الأصغر حجما والمنطوية على قضايا محدودة الموقع. وحيثما يتوقع أن يؤثر المشروع الذي سيتم تمويله على مجتمع محلي أو أكثر، فإنه يجب أن تستخدم عملية تحديد المخاطر والآثار طرقا اجتماعية وصحية معروفة لتحديد هوية ومكان الأفراد الضعفاء أو الجماعات الضعيفة داخل المجتمع المحلي المتأثر، من خلال تجميع البيانات على أساس تفصيلي وتحليلي. وباستخدام هذه المعلومات التفصيلية والتحليلية، يجب أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتقييم الآثار المحتملة، بما في ذلك الآثار المختلفة باختلاف العوامل والمسببات، على هؤلاء الأفراد وتلك الجماعات، واقتراح تدابير محددة (ومستقلة إن لزم الأمر) بالتشاور مع هؤلاء الأفراد وتلك الجماعات لضمان تفادي هذه الآثار والمخاطر المحتملة، أو تخفيفها، أو التعويض عنها بصورة ملائمة. ولا بد من تمكين هؤلاء الأفراد وتلك الجماعات الضعيفة أو المحرومة من الاستفادة من الفرص المتاحة في المشروع بصورة متكافئة مع باقي المجتمعات المحلية المتأثرة؛ وقد يستلزم ذلك إتاحة عمليات ومستويات تاقسم المنافع بطرق تختلف باختلاف الأسباب (مثل التأكد من أن التعويض عن بيت تم الاستيلاء عليه خلال إعادة التوطين قد تم تقديمه على نحو متساو إلى ربة ورب الأسرة، وتوفير التدريب للأفراد أو الجماعات الذين يرجح افتقارهم إلى المهارات اللازمة للعثور على وظيفة في المشروع، والتأكد من القدرة على الحصول على العلاج الطبي للحالات الناشئة بسبب المشروع وما إلى غير ذلك). ويجب أن يتولى رصد المشروع تتبع مسار هؤلاء الأفراد أو تلك الجماعات على أساس تحليلي مفصل. ويرد وصف لاعتبارات وتدابير محددة بشأن الشعوب الأصلية في معيار الأداء رقم 7 والمذكرة التوجيهية المقابلة له.

العجز والإعاقة

ت49. هناك قوانين وأنظمة وتوجيهات أخرى وطنية معنية بصفة خاصة بالأشخاص الذين يعانون من حالات العجز والإعاقة، مما قد يعرضهم بشكل كبير وصورة غير متناسبة للآثار السلبية الناتجة عن المشاريع التي سيتم تمويلها. عندما ينعدم الإطار القانوني الملائم، فإنه يجب على الجهة المتعاملة أن تقوم بتحديد البدائل المناسبة لتفادي أو تقليل أو تخفيف أو التعويض عن الآثار والمخاطر السلبية المحتملة بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة. ويجب أن تركز هذه البدائل على خلق سبل حصول المجتمع المحلي على الموارد والخدمات (مثل الحصول على التعليم، والمساعدة الطبية، والتدريب، وفرص العمل، والسياحة، والسلع الاستهلاكية؛ والوصول المادي إلى وسائل النقل، والمدارس، والمستشفيات/المستوصفات، ومنشآت العمل، والفنادق، والمطاعم، والمحلات التجارية، وغيرها من المناطق التجارية الأخرى). انظر قسم المراجع للاطلاع على دليل تصميم البرامج المعنية بالبيئة الخالية من الحواجز والمجلس الأمريكي المعني بحصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الخدمات. ويجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة أن تفكر أيضا في تضمين مبادئ التصميم العام (الذي يفيد تعريفه بأنه تصميم المنتجات والبيئات والبرامج والخدمات لكي يستعملها جميع الناس، بأبكر قدر ممكن، دون حاجة إلى تكييف أو تصميم متخصص⁸) في تصميم المشاريع ومراحل إنشائها وتشغيلها (بما في ذلك الخطط الخاصة بالطوارئ والإخلاء)، سواء كانت عمليات إنشاء جديدة أو إعادة هيكلة أو توسع أو تحديث للمنشآت، بهدف تيسير الاستعمال بأبكر قدر ممكن من جانب جميع المستخدمين، بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة. انظر أيضا معيار الأداء رقم 4 والمذكرة التوجيهية المرافقة له.

⁷ انظر أيضا الإضافة: مبادئ العقود المسؤولة: دمج إدارة مخاطر حقوق الإنسان في التفاوض على العقود بين الدولة والمستثمر: توجيهات للمفاوضين، A/HRC/17/31/Add.3. تتضمن معايير الأداء العديد من المفاهيم الواردة في مبادئ العقود المسؤولة.

⁸ لا يستبعد "التصميم العام" الأجهزة المساعدة لفئات معينة من الأشخاص ذوي الإعاقة حيثما تكون هناك حاجة إليها (المادة الثانية من اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعتمدة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2006).

المساواة بين الجنسين

ت50. قد تنطوي المشاريع على آثار مختلفة على النساء والرجال، نتيجة لاختلاف أدوارهم الاجتماعية والاقتصادية وتفاوت درجات تحكمهم في الأصول والموارد المنتجة وفرص العمل وحصولهم عليها. وقد تكون هناك تقاليد وأعراف، أو ممارسات مجتمعية، أو حواجز قانونية تعوق المشاركة الكاملة لأشخاص من أحد الجنسين (عادة النساء، ولكن يحتمل أن يتعلق الأمر بالرجال أيضا) في عملية التشاور، أو اتخاذ القرارات، أو تقاسم المنافع. وقد تؤدي هذه المعايير والممارسات القانونية والمجتمعية إلى التمييز بين الجنسين وعدم المساواة بينهما. ويجب تقييم الآثار المختلفة باختلاف الجنس، كما ينبغي أن تقترح عملية تحديد المخاطر والآثار تدابير لضمان عدم تعرض أحد الجنسين للحرمان مقارنة بالجنس الآخر في سياق المشروع. وقد يتضمن ذلك توفير الفرص اللازمة لتعزيز المشاركة الكاملة والتأثير التام في عملية صنع القرار عبر آليات مستقلة خاصة بالتشاور والمظالم، وإعداد التدابير والإجراءات التي من شأنها تحقيق المساواة في حصول النساء والرجال على المنافع (مثل صكوك ملكية الأراضي، والتعويضات، وفرص الشغل).

الآثار الناشئة من الطرف الثالث

ت51. قد تتوفر الجهة المتعاملة مع المؤسسة على قدرة محدودة أو منعدمة للتأثير على الأطراف الثالثة، مثل الهيئات والمصالح الحكومية المسؤولة عن التحكم في الهجرة الوافدة إلى المنطقة، أو العمليات غير المشروعة لقطع الأشجار التي تستغل الطرق الموصلة عبر الغابات. ويجب، على أية حال، أن تشمل منطقة نفوذ المشروع على المرافق والأنشطة الخاصة بالأطراف الثالثة التي تعتبر ضرورية لنجاح تشغيل المشروع، كما يجب أن تضطلع عملية تحديد مخاطر وآثار مشروع ينطوي على منطقة تأثير كبيرة، بتحديد أدوار الأطراف الثالثة والآثار والمخاطر المحتملة نتيجة لأعمال وتصرفات أو انعدام أداء الأطراف الثالثة. وينبغي على الجهات المتعاملة مع المؤسسة التعاون مع الأطراف الثالثة واتخاذ ما تستطيعه من إجراءات بقدر درجة تأثيرها على تلك الأطراف أو تحكمها في أعمالها وتصرفاتها.

ت52. تشمل هذه الأطراف الثالثة الجهات القائمة بتشغيل المرافق المرتبطة بالمشروع (انظر الفقرة 8 من معيار الأداء رقم 1) التي تتمتع بعلاقة وثيقة بالمشروع. ونظرا لهذه العلاقة، فينبغي أن تتمتع الجهة المتعاملة مع المؤسسة ببعض النفوذ التجاري على القائمين بتشغيل هذه المرافق. وحيثما يسمح مثل هذا النفوذ، فإنه يمكن أخذ تعهدات من القائمين بالتشغيل بوجوب تشغيل هذه المرافق بما يتماشى مع مقتضيات معايير الأداء الواجبة التطبيق. وبالإضافة لذلك، ينبغي أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتحديد الإجراءات الخاصة بها، إن وجدت، والتي من شأنها دعم أو تكمل إجراءات الجهات القائمة بتشغيل المرافق المرتبطة بالمشروع.

الاعتبارات المرتبطة بسلاسل التوريد

ت53. كما هو الحال بالنسبة لآثار ومخاطر الأطراف الثالثة الموصوفة أعلاه، فإن علاقات المشاريع مع سلاسل التوريد الأولية قد تثير تحديات خاصة في قطاعات معينة. لذا يجب أن تقوم الجهة المتعاملة بتحديد الأدوار والآثار والمخاطر المرتبطة بسلاسل توريدها فيما يتعلق بقضايا العمل والعمال (تشغيل الأطفال والعمل القسري والمخاطر الكبرى المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية) والتنوع البيولوجي، كما تم تعريفها في معايير الأداء رقم 2 ورقم 6. وبصفة عامة، عندما تتمتع الجهة المتعاملة بتأثير معقول، فعليها التعاون مع مورديها الأوليين لاقتراح تدابير تخفيف متناسبة مع المخاطر المحددة على أساس كل حالة على حدة، مع إدراك أن تقييم ومعالجة آثار سلاسل التوريد فيما يتجاوز نطاق الشريحة الأولى أو الثانية من الموردين قد لا تكون مفيدة أو مجدية للجهة المتعاملة مع المؤسسة أو المورد. توجد معلومات إضافية حول معالجة قضايا العمل والعمال الخاصة بسلسلة توريد الجهة المتعاملة مع المؤسسة، ولا سيما تلك المرتبطة بتشغيل الأطفال والعمل القسري والمخاطر الكبرى المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية، في معيار الأداء رقم 2 (من الفقرة 27 إلى الفقرة 29) والمذكرة التوجيهية المقابلة له. وللإطلاع على قضايا التنوع البيولوجي في سلسلة التوريد، انظر معيار الأداء رقم 6 (الفقرة 30) والمذكرة التوجيهية المقابلة له.

عمليات التقييم الإقليمية أو القطاعية أو الاستراتيجية

ت54. عندما يشمل المشروع عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في آثار، فإن معيار الأداء رقم 1 يتطلب أن تأخذ عملية تحديد المخاطر والآثار في الاعتبار النتائج والاستنتاجات من الخطط والدراسات والتقييمات ذات الصلة والتي تم إعدادها من قبل السلطات الحكومية المختصة والتي ترتبط مباشرة بالمشروع ومنطقة نفوذه. ويتعلق الأمر بخطط التنمية الاقتصادية والخطط الإقليمية ودراسات الجدوى وتحليلات البدائل والتقييمات البيئية التراكمية عند الاقتضاء. قد يتطلب الأمر،

في ظروف استثنائية، إجراء تقييم بيئي واجتماعي على المستويات الإقليمية أو القطاعية أو الاستراتيجية بالإضافة إلى تقييم الآثار الاجتماعية والبيئية. ويجري تنفيذ هذه التقييمات عادة من جانب القطاع العام.

ت55. قد يكون من الضروري إجراء تقييم إقليمي عندما يتوقع انطواء المشروع الذي سيتم تمويله أو سلسلة تطويرات متعلقة بالمشاريع على تأثير كبير على المنطقة أو على تنميتها (مثل المنطقة الحضرية، أو مستجمعات المياه، أو منطقة ساحلية). كما قد يكون إجراء هذا التقييم مناسباً إذا شملت منطقة تأثير المشروع بلدين أو أكثر، أو عندما يحتمل أن تتجاوز آثار المشروع حدود البلد المضيف. قد يكون التقييم القطاعي مجدياً عند اقتراح تنفيذ عدة مشاريع في نفس القطاع أو في مجالات مرتبطة به (مثل مشاريع الطاقة الكهربائية، أو النقل، أو الزراعة) في نفس البلد، إما عن طريق الجهة المتعاملة مع المؤسسة وحدها أو عن طريق هذه الجهة بالتعاون مع أطراف أخرى (مع قيام الجهة المتعاملة بدور رئيسي). ويبحث التقييم الاستراتيجي الآثار والمخاطر المرتبطة باستراتيجية أو سياسة أو خطة محددة أو برنامج محدد، ويشمل ذلك غالباً القطاعين العام والخاص، وقد يكون ضرورياً عندما تكون الجهة المتعاملة فاعلاً رئيسياً في تطوير هذه الاستراتيجية أو السياسة أو الخطة أو هذا البرنامج. وقد يكون التقييم الإقليمي أو القطاعي أو الاستراتيجي أيضاً ضرورياً لتقييم ومقارنة تأثير الخيارات الإنمائية البديلة، وتقييم الجوانب القانونية والمؤسسية المتعلقة بالآثار والمخاطر، والتوصية باتخاذ تدابير واسعة النطاق بشأن الإدارة الاجتماعية والبيئية في المستقبل.

توثيق عملية تحديد المخاطر والآثار

ت56. يجب توثيق نتائج عملية تحديد المخاطر والآثار. قد تنتج هذه العملية وثيقة أو أكثر تضم تحليلاً مستقلاً، خاصة عندما تقوم الجهة المتعاملة بإشراك مجموعة متنوعة من الخبراء لمعالجة قضايا معايير الأداء المتعددة. في بعض الحالات، قد تكفي وثائق تطبيق معايير اختيار الموقع بما يتلاءم مع البيئة أو معايير التلوث أو معايير التصميم أو معايير البناء.

ت57. المشاريع التي تنطوي على عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في مخاطر وآثار سلبية محدودة، بحاجة إلى توثيق عملية تصنيف المخاطر والآثار، وتحليل المخاطر والآثار، والتدابير التخفيفية المقترحة، وعملية الإفصاح عن المعلومات، ومشاركة أصحاب المصلحة (إذا كانت هناك مجتمعات محلية متأثرة). ويجب أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتوثيق ما يلي على الأقل:

- المشروع وجوانبه الاجتماعية والبيئية، بما في ذلك الخرائط والرسومات
- تحديد معالم أو وصف منطقة تأثير المشروع، بما في ذلك الخرائط
- مستويات أداء المشروع بشأن البيئة والصحة والأمن، والامتثال للإطار القانوني والتنظيمي، والاتساق مع معايير الأداء الواجبة للتطبيق
- تحديد الآثار والمخاطر السلبية المحتملة، مع تحديد المجتمعات المحلية المتأثرة
- تدابير التخفيف المرتقبة وأية مجالات مثيرة للقلق والتي تتطلب مواصلة التصدي لها
- عملية مشاركة أصحاب المصلحة

ت58. بالنسبة للمشاريع التي تنطوي على عناصر مادية وجوانب ومرافق محددة يحتمل أن تتسبب في مخاطر وآثار سلبية كبرى، يجب إعداد تقرير رسمي لتقييم الأثر البيئي والاجتماعي يستوفي المتطلبات القانونية ذات الصلة والواجبة للتطبيق، بموجب الممارسات الدولية الجيدة (انظر قائمة المراجع للمزيد من التوجيهات). وبالنسبة لهذه المشاريع، يجب أن تقوم ملخصات التحليلات بشرح الاستنتاجات المستخلصة بوضوح وموضوعية، وأن تكون مفهومة للشخص العادي.

ت59. عندما تنطوي المشاريع على عمليات تدقيق (أو تحليلات مركزة) للمرافق القائمة، ينبغي إعداد تقارير مراجعة الأوضاع البيئية والاجتماعية وتقارير تقييم الأخطار/المخاطر طبقاً للممارسات الدولية المعروفة. انظر الملحق أ الذي يناقش العملية المستخدمة لإجراء عمليات التدقيق من هذا القبيل وبعض الأمثلة عن الممارسات المقبولة.

ت60. إذا لم يتم بعد تحديد الأصول التي سيتم تطويرها أو شراؤها أو تمويلها، فيجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة توثيق إنشاء عملية العناية الواجبة البيئية والاجتماعية لضمان تحديد المخاطر والآثار بشكل كاف في مرحلة ما في المستقبل عندما يتم فهم العناصر المادية والأصول والمرافق فهماً معقولاً.

برامج الإدارة

13. تماشياً مع السياسة الخصة بالجهة المتعاملة والأهداف والمبادئ التي تتضمنها هذه السياسة، ستقوم الجهة المتعاملة بوضع برامج إدارة تصف باختصار - تدابير وإجراءات التخفيف وتحسين الأداء الخصة بمعالجة ما تم تحديده من مخاطر وأثر بيئية واجتماعية للمشروع.

14. واعتماداً على طبيعة المشروع وحجمه، قد تتكون هذه البرامج من مجموعة موثقة من الإجراءات التشغيلية والممارسات والخطط والمستندات المؤيدة ذات الصلة (بما فيها الاتفاقات القانونية) والمدارة إدارة منهجية.¹⁹ ويمكن تطبيق البرامج على نطاق واسع على مستوى الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة، بما في ذلك المقاولون والموردون الرئيسيون الذين تملك الجهة المتعاملة السيطرة الإدارية أو التأثير عليهم، أو على مواقع أو منشآت أو أنشطة معينة. وستُفضل البنية الهرمية لتدابير التخفيف، التي تُعنى بمعالجة المخاطر والآثار المحددة، تفادي الأثر على التقليل منها وفي حالة استمرار الأثر المتبقية، ستُفضل التعويض عنها مادام ذلك ملائماً من²⁰ الناحيتين الفنية والمالية.²¹

15. وفي حالة تعذر تفادي المخاطر والآثار التي تم تحديدها، يجب أن تحدد الجهة المتعاملة تدابير التخفيف والأداء وتقرر الإجراءات المتوافقة معها بما يضمن عمل المشروع امتثالاً للقوانين واللوائح التنظيمية المطبقة، وتلبية متطلبات معايير الأداء من رقم 1 إلى 8. وينبغي أن يتناسب مستوى التفصيل والتفصيل لبرنامج الإدارة الجماعية هذا وأولوية التدابير والإجراءات المحددة مع مخاطر وأثر المشروع وأن يأخذ في الاعتبار نتائج أية عملية مشاركة أجريت مع المجتمعات المحلية المتأثرة، حسب الاقتضاء.

16. وستضع برامج الإدارة خطط العمل البيئية والاجتماعية²²، التي ستحدد النتائج والإجراءات المرغوبة للتعامل مع القضايا الناشئة عن عملية تحديد المخاطر والآثار، مثل العوامل القابلة للقياس، بأقصى قدر ممكن، باستخدام عناصر مثل: مؤشرات الأداء أو الأهداف المرجوة أو معايير القبول التي يمكن تتبع مسارها خلال فترات زمنية محددة، واستخدام التقديرات الخاصة بالموارد والمسؤوليات المتعلقة بالتنفيذ. ويجب أن يراعي برنامج الإدارة - حسب مقتضى الحال - دور الإجراءات والأحداث ذات الصلة التي يتحكم فيها الغير ويدمجها في الخطة بهدف التعامل مع المخاطر والآثار التي تم تحديدها. وانطلاقاً من إدراك الطبيعة الديناميكية للمشروع، سيستجيب برنامج الإدارة للتغيرات التي تطرأ على أوضاع المشروع والأحداث غير المتوقعة ونتائج عمليات المتابعة والمراجعة.

¹⁹ تشكل الاتفاقات القانونية القائمة بين الجهة المتعاملة والأطراف الأخرى التي تتناول إجراءات التخفيف فيما يتعلق بآثار معينة جزءاً من برنامج ما. ومن أمثلة ذلك، مسؤوليات إعادة التوطين التي تديرها الحكومة المحددة في أية اتفاقية.

²⁰ تركز الجدوى الفنية على مدى إمكانية تنفيذ التدابير والإجراءات المقترحة باستخدام المهارات والمعدات والمواد المتاحة تجارياً، مع مراعاة العوامل المحلية السائدة، مثل: المناخ والأوضاع الجغرافية والسكانية، والبنية الأساسية والأمن والسلامة والحوكمة وجدارة الاعتماد على القدرات والعمليات التشغيلية.

²¹ تركز الجدوى المالية على الاعتبارات التجارية، بما في ذلك الحجم النسبي للتكلفة المتزايدة لاعتماد هذه التدابير والإجراءات مقارنة بتكاليف المشروع الخاصة بالاستثمار والتشغيل والصيانة، كما تركز على ما إذا كانت هذه التكلفة المتزايدة ستجعل المشروع غير مجدي بالنسبة للجهة المتعاملة مع المؤسسة.

²² من الممكن أن تشمل خطط العمل على خطة عمل بيئية واجتماعية عامة لازمة لتنفيذ مجموعة من تدابير التخفيف أو خطط العمل المتخصصة، مثل خطط عمل إعادة التوطين أو خطط عمل التنوع البيولوجي. ويمكن أن تكون خطط العمل في صورة خطط مصممة لسد ثغرات برامج الإدارة القائمة بما يضمن اتساقها مع معايير الأداء أو خطط مستقلة تحدد إستراتيجية التخفيف الخاصة بالمشروع. ويتفهم بعض الممارسين مصطلح "خطة العمل" على أنه خطط الإدارة أو خطط التنمية. والأمثلة في هذه الحالة عديدة وتشمل مختلف أنواع خطط الإدارة البيئية والاجتماعية.

ت 61. إذا أكدت عملية تحديد المخاطر والآثار وجود آثار ومخاطر محتملة مرتبطة بالمشروع، فإنه سوف يتعين على الجهات المتعاملة مع المؤسسة وضع التدابير والإجراءات اللازمة لتفادي، أو تقليل، أو تخفيف، أو التعويض عن أو موازنة الآثار السلبية المحتملة، أو تعزيز الآثار الإيجابية أو المفيدة إن وجدت. وكمبدأ عام بشأن الآثار الاجتماعية والبيئية السلبية، يجب أن تقوم عملية تحديد المخاطر والآثار بتطبيق التدابير الكفيلة بالحيولة دون حدوث هذه الآثار في المقام الأول، مقارنةً بمساعي الحد منها أو تخفيفها أو التعويض عنها. حتى إذا لم يكن ذلك ممكناً دائماً، فيجب أن تكون تدابير التخفيف مستمدة من خيارات متمسمة بالجدوى الفنية والمالية (طبقاً للتعريف الوارد في الحواشي 21 و 22 من معيار الأداء رقم 1). يجب توثيق تبني أولوية التخفيف من المخاطر. وعند النظر في المفاضلات التبادلية بين التقادي أو التخفيف أو التعويض عن هذه الآثار، ينبغي أيضاً

القيام بالوثوق. وينبغي كذلك أن تبحث الجهة المتعاملة التكاليف والمنافع الاقتصادية والمالية والبيئية والاجتماعية، وتحدد الأطراف التي ترتبط بها هذه التكاليف والمنافع. وحيثما كانت هذه الآثار واقعة في نطاق قدرة الجهة المتعاملة مع المؤسسة على التحكم أو التأثير، فإنه يجب عليها إدراج تدابير التخفيف أو التصحيح في برنامج الإدارة وتنفيذها من خلال برنامج الإدارة البيئية والاجتماعية.

ت62. يعتبر اعتماد تسلسل هرمي في تدابير التخفيف لتوقع أو تجنب أو -عندما يتعذر التجنب- تقليل أو تعويض/موازنة المخاطر والآثار على العمال والمجتمعات المتأثرة والبيئة، نهجا جيدا للممارسات الدولية الصناعية في إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. وهكذا، يتطلب المبدأ العام لمعايير الأداء أن تعتمد الجهات المتعاملة مع المؤسسة نهجا متسقا مع هذه الممارسة (وتثبت تطبيقها له)، على النحو التالي:

- **التجنب:** يجب على الجهة المتعاملة تحديد وإجراء تغييرات على تصميم المشروع (أو موقعه المحتملة) كلما كان ذلك متاحا وممكنا تقنيا وماليا لتجنب المخاطر والآثار السلبية على الميزات الاجتماعية و/أو البيئية. يعتبر التجنب شكلا للتخفيف الأكثر قبولا.
- **التقليل:** عندما يتعذر التجنب، يمكن التقليل من الآثار والمخاطر السلبية من خلال التدابير/نهج/تصاميم بيئية واجتماعية. تختلف الخيارات المقبولة للتقليل وتشمل ما يلي: التخفيف والتصحيح والإصلاح و/أو استعادة الآثار حسب الاقتضاء.
- **التعويض/الموازنة:** عندما يتعذر التجنب أو التقليل، قد يكون من المناسب تصميم وتنفيذ تدابير تعويض/موازنة المخاطر والآثار المتبقية. تجدر الإشارة إلى أن هذه التدابير لا تقضي على المخاطر والآثار السلبية المحددة، ولكنها تسعى إلى تعويضها (على الأقل) بأخرى إيجابية.

تتم مناقشة التسلسل الهرمي للتخفيف من المخاطر والآثار في معايير الأداء من رقم 2 إلى رقم 8، حيثما كان ذلك مناسباً.

ت63. يجب أن يكون مستوى التفصيل والتعقيد في برنامج الإدارة متناسبا مع الآثار والمخاطر المتوقعة للمشروع. بالنسبة للمشاريع التي تنطوي على آثار ومخاطر سلبية محتملة كبيرة وتتطلب تقييما شاملا للآثار البيئية والاجتماعية، يجب أن يعالج برنامج الإدارة جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية التي حددتها عملية التقييم وتم توثيقها في تقرير التقييم المناسب. كما ينبغي أن يشمل أي خطط للإدارة أو العمل أو إجراءات أو ممارسات واتفاقات قانونية من أجل إدارة جميع تدابير التخفيف بطريقة منهجية.

ت64. بالنسبة للمشاريع ذات الآثار والمخاطر السلبية المحتملة المحدودة، يجب أن يقوم برنامج الإدارة بمعالجة هذه الآثار و/أو المخاطر المحدودة، وسيكون بالتالي أقل تعقيدا. وفي حالة وجود مرافق قائمة، من المرجح أن يشتمل برنامج الإدارة على تدابير تصحيحية وخطط من أجل تحسين المجالات المحددة في عملية مراجعة الأوضاع الاجتماعية والبيئية الموصوفة أعلاه. وبالمثل، ينبغي أن يعكس برنامج الإدارة النتائج، ويضم إجراءات محددة موصى بها ومسددة إليه من التقييمات والدراسات المتخصصة مثل تلك المذكورة أعلاه في هذا المذكرة التوجيهية.

ت65. قد تتسبب أو تساهم أنواع معينة من المشاريع في آثار تراكمية وعابرة للحدود وعالمية. عندما تعتبر المساهمة الإضافية للمشاريع قيد التقييم كبيرة، ينبغي أن يشمل برنامج الإدارة إجراءات وتدابير تخفيف محددة تساهم في دعم جهود الجهات المختصة الرامية لإدارة ومراقبة هذه التأثيرات على نطاق أوسع.

ت66. ينبغي تطبيق برنامج الإدارة على نطاق واسع في مؤسسة الجهة المتعاملة، بما في ذلك المقاولين والموردين الأوليين الذين يخضعون لسيطرة الجهة المتعاملة، وعلى مواقع أو مرافق أو أنشطة محددة. سيضمن البرنامج أحكاما واتفاقات مرتبطة بالمرافق. بالنسبة لبعض المشاريع، قد تكون المخاطر والآثار المرتبطة بسلاسل التوريد هامة. في مثل هذه الحالات، يجب تقييم هذه الآثار، وينبغي على الجهات المتعاملة مع المؤسسة التعاون مع أطراف ثالثة (مناسبة) لاتخاذ ما تستطيعه من إجراءات متعلقة بمخاطر وآثار سلاسل التوريد بقدر درجة تأثيرها على تلك الأطراف. يجب إدراج جميع هذه الأعمال في برنامج إدارة الجهة المتعاملة مع المؤسسة.

ت67. في إطار برنامج الإدارة، قد ترغب الجهة المتعاملة مع المؤسسة في وضع تدابير خاصة بأداءها الداخلي من أجل تعزيز الآثار الإيجابية وتدعيم النتائج المرجوة على شكل عوامل قابلة للقياس لأقصى قدر ممكن. وتتضمن هذه العوامل تدابير مثل

مؤشرات الأداء، أو الأهداف المرجوة، أو المعايير المقبولة التي يمكن تتبع مسارها على مدى فترات زمنية محددة، من أجل ضمان استمرار تحسن الأداء في هذه المجالات.

ت68. يجب أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتحديد وتوثيق التخصيص الملائم للموارد المالية وتحديد الأشخاص المسؤولين داخل الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة عن تنفيذ برنامج الإدارة.

ت69. استنادا إلى نتيجة عملية تحديد المخاطر والآثار، بما في ذلك نتيجة التشاور خلال هذه العملية، يجب أن تشمل برامج الإدارة خطط العمل البيئية والاجتماعية (أو خطط الإدارة أو خطط التنمية كما تسميها بعض المجتمعات) التي يجب أن تركز على التدابير والإجراءات اللازمة لمعالجة قضايا عملية تحديد المخاطر والآثار. يجب أن تمثل هذه التدابير للقوانين والأنظمة الوطنية السارية، وأن تلبى متطلبات معايير الأداء الواجبة التطبيق. قد تتضمن خطط العمل خطة عمل (أو إدارة) بيئية واجتماعية شاملة ولازمة لتنفيذ مجموعة من تدابير التخفيف أو الخطط الموضوعية الناجمة عن عملية تحديد المخاطر والآثار، كما تشمل مختلف الخطط المتعلقة بالإدارة البيئية والصحية والاجتماعية (مثل خطط عمل إعادة التوطين، وخطط عمل التنوع البيولوجي، وخطط إدارة الموارد المائية، وخطط استعادة النظام الإيكولوجي، وخطط سلامة المجتمع، وخطط تنمية المجتمع، وخطط السكان الأصليين). قد تهدف خطط العمل إلى سد ثغرات موجودة في برامج الإدارة القائمة لضمان الاتساق مع معايير الأداء، أو قد تكون خططا مستقلة لتحديد استراتيجيات التخفيف من آثار المشروع. ويمكن أن تستبعد خطط العمل المعلومات ذات طبيعة داخلية، مثل المعلومات المتعلقة بالملكية، وبيانات التكاليف، والمعلومات التي قد تضر بأمن وسلامة موقع المشروع، والإجراءات المفصلة، والعمليات التجارية، والتعليمات الخاصة بالعمال (التي يجب تضمينها في برنامج الإدارة).

ت70. تتبع برامج الإدارة الفعالة نهجا مرنا. رصد الظروف البيئية والاجتماعية واستعراض البرنامج، بعد تنفيذ إجراءات وتدابير التخفيف، هي عناصر أساسية لنظام إدارة كاف. يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة وضع وتنفيذ إجراءات لضبط السياسات والعمليات، وتكييف إجراءات وتدابير التخفيف حسب الاقتضاء، استنادا إلى بيانات الرصد البيئي والاجتماعي. تعزز هذه العملية المبررة مرونة عملية اتخاذ القرارات التي تأخذ بعين الاعتبار الشكوك، وتدرك أهمية تنوع النظم الاجتماعية والطبيعية، ويمكن تعديلها بعد فهم أفضل لنتائج الإجراءات الإدارية وتدابير التخفيف وغيرها من الأحداث.

ت71. قد يؤدي قيام الخبراء الماليين ببذل العناية الواجبة للمشاريع بصورة مستقلة إلى اكتشاف ضرورة اتخاذ الجهة المتعاملة مع المؤسسة لتدابير وإجراءات إضافية من أجل ضمان الامتثال لمعايير الأداء وقوانين البلد المضيف وغيرها من الالتزامات التي تتجاوز الإجراءات المحددة من قبل الجهة المتعاملة في برامج إدارتها. عند الحصول على مثل هذه النتائج، ينبغي إدماج تلك التدابير والإجراءات الإضافية في برنامج إدارة الجهة المتعاملة، ويجب أن تتضمن وصفا لتدابير وإجراءات إضافية محددة لضمان الامتثال لمعايير الأداء، والجهة المسؤولة عن تنفيذ الإجراءات والتدابير، ومؤشرات الإنجاز ذات الصلة والجدول الزمني المتفق عليه.

الكفاءة والقدرة التنظيمية

17. ستقوم الجهة المتعاملة، بالتعاون مع الغير من الأطراف المعنية والملائمة، بإنشاء هيكل تنظيمي والحفاظ عليه وتعزيزه حسب الضرورة من أجل تحديد الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات اللازمة لتنفيذ نظام الإدارة. ويجب تحديد الأفراد المكلفين، بما في ذلك ممثلو الإدارة، وتوضيح المسؤوليات والسلطات والصلاحيات المسندة إليهم. كما يجب تحديد المسؤوليات البيئية والاجتماعية الرئيسية تحديدا جيدا وإبلاغها للأفراد المعنيين وباقي وحدات الهيكل التنظيمي لدى الجهة المتعاملة. وسيتم تقديم الرعاية الإدارية الكافية والموارد البشرية والمالية على نحو مستمر لتحقيق الأداء البيئي والاجتماعي الفعال والمستمر.

18. ويجب أن يتمتع الأشخاص المكلفون في الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة بمسؤولية الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع بالمعلومات والمهارات والخبرات اللازمة لأداء عملهم، بما في ذلك المعرفة الحالية بالمتطلبات التنظيمية للبلد المضيف ومتطلبات معايير الأداء من 1 إلى 8 المطبقة. كذلك يجب أن يكون لدى الأفراد المعرفة والمهارات والخبرات التي تمكنهم من تنفيذ التدابير والإجراءات المحددة في نظام الإدارة والطرق المطلوبة لتنفيذ الإجراءات بكفاءة وفعالية.

19. وستألف عملية تحديد المخاطر والآثار من تقييم وعرض يتسمان بالموضوعية والدقة والكفاية يعدهما مهنيون متخصصون. وبالنسبة للمشروعات التي يحتمل أن تتضمن أثارا ضارة كبيرة أو تشتمل على مشكلات معقدة فنيا، من الممكن مطالبة الجهات المتعاملة بالاستعانة بخبراء خارجيين للمساعدة في عملية تحديد المخاطر والآثار.

ت72. يعتمد نجاح تنفيذ برنامج الإدارة على التزام الإدارة والعاملين بمنظمة الجهة المتعاملة مع المؤسسة. ووفقا لذلك، ينبغي أن تقوم الجهة المتعاملة بتعيين أفراد داخليين، بما في ذلك ممثلي الإدارة، مع توضيح المسؤوليات والسلطات والصلاحيات المخولة لهم بشأن القضايا الاجتماعية والبيئية. يعتبر منصب ممثل الإدارة وظيفة أساسية داخل المنظمة. ينبغي أن يعمل ممثلو الإدارة كحلقة وصل بين كبار صناع القرار والعاملين في الإدارات داخل المنظمة التي يجب أن تنفذ وتحافظ على تدابير التخفيف وتدابير الإدارة البيئية والاجتماعية. يجب أن يكون ممثلو الإدارة جزءا من فريق الإدارة العليا.

ت73. مع تطور نظم الإدارة، تزايد الوعي بأن نجاحها يعتمد على جهود العاملين في الإدارات والذين يعتبرون عادة على أنهم بعيدون عن القضايا البيئية والاجتماعية. يجب النظر إلى الإدارات أو الأقسام، مثل الموارد البشرية أو مناطق الإنتاج أو المشتريات أو الصيانة أو وظائف متخصصة أخرى، على أنها تساهم في نجاح نظام الإدارة. مع العلم أن إدارة القضايا البيئية والاجتماعية سوف تستمر تحت قيادة المهنيين البيئيين والاجتماعيين، فكيفية إدماج منظمة ما لهذه الجوانب في الشركة ككل سيؤثر بشكل كبير على النجاح في التعامل مع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. ينبغي أن يكون دور الأفراد في الإدارات المذكورة أعلاه متناسبا مع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية التي تم تحديدها. مثلا، إدارة احتياجات التدريب (إدارة الموارد البشرية)، وأداء العقود والمقاولين (المشتريات)، وصيانة المعدات لدعم الحد من التلوث وتعزيز كفاءة الطاقة وتجنب التسربات وغيرها من حالات الطوارئ (الصيانة)، وتخزين ومناولة المواد والتقليل من النفايات (مناطق الإنتاج) ليست سوى أمثلة قليلة عن الوظائف التي يوجد بها أشخاص يعتبرون بأنهم ليسوا مهنيين بيئيين واجتماعيين وبإمكانهم لعب أدوار هامة في هذا الصدد. الاستفادة من المساهمات المركزة لكثير من الأفراد داخل المنظمة، بتوجيه المهنيين البيئيين والاجتماعيين، وسيلة ذكية وفعالة من حيث التكلفة لإدارة مخاطر المؤسسة البيئية والاجتماعية. يجب على المنظمات أن تنظر بعناية في كيفية دمجها للمتطلبات المرتبطة بالمخاطر والآثار داخل المنظمة، وذلك لإدارة أفضل وفقا لسياستها. وفي حالة إسناد إنجاز وظائف إلى مقاولين خارجيين أو أطراف ثالثة، فلا بد أن تتضمن الاتفاقية المبرمة بين الجهة المتعاملة مع المؤسسة وهذه الأطراف الإجراءات والتدابير اللازمة لتمكين هذه الأطراف من تنفيذ هذه الاتفاقية بما يتسق مع نظام وبرامج الإدارة. يتم في الهياكل التنظيمية الكبيرة والمعقدة تعيين مجموعة من الأفراد أو وحدات العمليات؛ أما في المشاريع الصغيرة أو المتوسطة الحجم، فقد يضطلع شخص واحد بهذه المسؤوليات. يجب أيضا تحديد المسؤوليات الاجتماعية والبيئية الرئيسية بوضوح وإبلاغها لباقي الهيكل التنظيمي. ويجب تخصيص الموارد البشرية والمالية الملائمة للأطراف المكلفة بمسؤولية تنفيذ نظام وبرامج الإدارة أية تدابير إضافية خاصة بالأداء. بعض الأسئلة التي قد تكون مفيدة بالنسبة للجهات المتعاملة مع المؤسسة لتقييم مدى كفاءة قدراتها وعملياتها هي كما يلي:

- كيف يقوم الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة مع المؤسسة بتحديد وتوزيع الموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة، بما في ذلك الخبراء الخارجيين، لإدارة الأداء الاجتماعي والبيئي؟
- كيف تم إدراج الإدارة الاجتماعية والبيئية في العملية العامة لإدارة الأعمال والأنشطة؟
- ما هي عملية موازنة وحل التناقضات بين الأهداف والأولويات الاجتماعية والبيئية وغيرها من الأهداف والأولويات الخاصة بالأعمال والأنشطة المؤسسية؟
- ما هي المسؤوليات وحدود مساءلة الأفراد القائمين بإدارة وأداء والتحقق من الأعمال المؤثرة على القضايا الاجتماعية والبيئية، وهل يتم تعريفها وتوثيقها بصورة جيدة؟
- كيف قامت الإدارة العليا بترسيخ الالتزام التنظيمي وتدعيمه وإبلاغه للأطراف المعنية؟
- هل هناك عملية خاصة بالاستعراض الدوري لبرنامج الإدارة في حالة تغير الظروف المحيطة بالمشروع؟

ت74. يمكن للجهات المتعاملة مع المؤسسة أن تستعين بموظفين داخليين و/أو مستشارين خارجيين (يشار إليهم في معايير الأداء والمذكرات التوجيهية على أنهم "مهنيون مختصون") أو خبراء خارجيين (يشار إليهم في معايير الأداء والمذكرات التوجيهية على أنهم "خبراء خارجيين") للقيام بعملية تحديد المخاطر والآثار، بشرط استيفاء المتطلبات الواردة في معايير الأداء. ويجب على المهنيين المختصين القائمين بعملية تحديد المخاطر والآثار أن يكونوا في وضع يمكنهم من أداء مهمتهم بشكل مناسب، وبالذقة والموضوعية اللازمين، فضلا عن وجوب توفرهم على المؤهلات والخبرات الأساسية. بالنسبة للمشاريع المنطوية على قضايا قد تشكل مخاطر وآثارا سلبية كبيرة، ينبغي على الجهات المتعاملة مع المؤسسة (وقد يكون مطلوبا منها) النظر في الاستعانة بخبراء خارجيين أكفاء لمساعدتها على إجراء التقييم الاجتماعي والبيئي كليا أو جزئيا. ليعتبر الخبراء الخارجيون أكفاء، يجب أن يطلب منهم أن يتفروا على خبرة مهمة في مشاريع مماثلة. ويجب أن يشاركوا في مرحلة مبكرة من إعداد المشروع، وإن لزم الأمر في المراحل المختلفة لتصميم وإنشاء وتشغيل المشروع. وبالإضافة إلى ذلك، تنشأ الحاجة إلى الاستعانة بالخبراء الخارجيين الأكفاء في ظروف معينة، بشأن القضايا المتعلقة بإعادة التوطين (على النحو

المنصوص عليه في معيار الأداء رقم 5)، والتنوع البيولوجي (وفقا لما ينص عليه معيار الأداء رقم 6)، والشعوب الأصلية (على النحو المنصوص عليه في معيار الأداء رقم 7)، والتراث الثقافي (وفقا لما ينص عليه معيار الأداء رقم 8).

ت75. يجب أن يضطلع الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة مع المؤسسة بتحديد المعارف والمهارات اللازمة لتنفيذ نظام وبرامج الإدارة، بما في ذلك متطلبات خطط العمل. السياق السابق، والأقدمية في العمل، والتدريب، وتطوير المهارات، والتعليم المستمر، والتجارب السابقة، كلها معلومات قد تلعب دورا في تحديد ما إذا كان شخص ما يتوفر على المعارف والمهارات اللازمة للقيام بدوره في نظام وبرامج الإدارة. يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة النظر في جميع العناصر التي سبق ذكرها والتي ساهمت في مسار موظفيها، لتحديد ما إذا كانوا أكفاء للقيام بمهامهم، وإذا اقتضت الضرورة ذلك، يجب أن تفكر في توظيف موظفين جدد لضمان توفرها على الأفراد المناسبين للاضطلاع بالمهام.

ت76. التدريب أسلوب شائع لتزويد الأفراد بمهارات ومعارف إضافية. لكي تكون برامج التدريب ناجحة، يجب أن تكون مدروسة بعناية وبمنهجية. تقدم القائمة أدناه العناصر الرئيسية التي ينبغي النظر فيها كجزء من برنامج التدريب:

- تحديد الاحتياجات التدريبية لموظفي المنظمة. يمكن أن تنشأ هذه الاحتياجات نتيجة لأحداث ماضية (حوادث أو حالات طوارئ أو شكاوى داخلية أو خارجية)، أو لأوجه قصور في الأداء كما حددتها عمليات التدقيق، أو لمقارنة مع شركات أو منظمات أخرى، أو لاقتراحات أو طلبات مباشرة من الموظفين أنفسهم. وينبغي أيضا تحديد الاحتياجات التدريبية، حسب الحاجة، للأخريين الذين يشتغلون لحساب المنظمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، مثل المقاولين والموردين.
- إعداد خطة تدريب لتلبية الاحتياجات المحددة. ما الذي ينقص فيما يخص المهارات والإدراك والخبرات والذي يمكن معالجته من خلال التدريب؛ باختصار ما الذي يحتاجه شخص ما ليعتبر خبيرا في عمله؟ ينبغي أن تتضمن الخطة تحديد الدورات التدريبية ومدتها وتواترها ومنهجها وما إلى غير ذلك.
- التحقق من برامج التدريب لضمان الاتساق مع السياسة التنظيمية، والمتطلبات الأخرى مثل الاعتبارات التنظيمية.
- تدريب الموظفين المستهدفين. ويمكن أن يكون ذلك رسميا وغير رسمي (أثناء العمل)، أو مرة واحدة، أو دوريا، أو غير ذلك.
- توثيق التدريب المتلقى، لعرضه على الجهات التنظيمية، أو الهيئات الحكومية، أو المؤسسات المالية وغيرها، وتوفير سجل للمتدربين كجزء من التطوير الوظيفي.
- تقييم التدريب المتلقى لتحديد فعاليته. التحقق مما إذا كان الفرد قد أصبح مختصا لتنفيذ المهمة في متناول اليد يؤكد نجاح أو فشل التدريب. إذا ثبت أن برنامج أو برامج التدريب غير فعالة، سيتوجب على المنظمة استعراض جميع جوانب التدريب، حسب الاقتضاء (المنهج، والتسليم، وكفاءة المدرب، وغيرها) لتحديد ما ينبغي تغييره، إن وجد، وذلك للحصول على نتائج ناجحة. وينبغي تقييم كفاءة الأفراد بشكل متكرر دوريا، وتضمين تدابير محددة، مثل إعادة التدريب، في برنامج التدريب.

ت77. هذه بعض الأسئلة التي قد تطرحها الجهة المتعاملة مع المؤسسة لمساعدتها على تخطيط وتنظيم البرامج التدريبية:

- كيف يحدد الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة مع المؤسسة الاحتياجات التدريبية البيئية والاجتماعية؟
- كيف يتم تحليل الاحتياجات التدريبية لمهام وظيفية محددة؟
- هل التدريب ضروري للمقاولين و / أو الموردين؟
- هل يتم تطوير ومراجعة وتعديل وتحديث التدريب حسب الحاجة؟
- كيف يتم توثيق وتعقب التدريب؟

ت78. يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة تدريب موظفيها والأطراف الثالثة المسؤولين بشكل مباشر عن الأنشطة المتعلقة بالأداء الاجتماعي والبيئي للمشروع الذي يجب تمويله، لكي تضمن كفاءتهم وتوفيرهم على المعرفة والمهارات اللازمة لأداء أعمالهم، بما في ذلك المعرفة الحديثة بالمتطلبات القانونية لدى البلد المضيف ومتطلبات معايير الأداء من رقم 1 إلى 8 الواجب تطبيقها. يجب أن تتبع أساليب ضمان ذلك المتطلبات والالتزامات المحددة بموجب نظام وبرامج الإدارة، والإجراءات المطلوبة للقيام بتدابير الإدارة والتخفيف بكفاءة وفعالية.

ت79. عند احتمال تأثير المشاريع على أفراد أو جماعات ضعيفة أو محرومة داخل المجتمعات المحلية المتأثرة، يجب أن يكون الموظفون الذين سيتعاملون مع هؤلاء الأفراد أو الجماعات أكفاء لضمان فهمهم للقضايا الخاصة بهؤلاء الأفراد أو الجماعات. قد يكون من الضروري تزويد هؤلاء الموظفين بتدريب خاص.

ت80. في حالة إسناد جوانب معينة من المشروع أو تنفيذ نظام وبرامج الإدارة إلى مغاولين خارجيين، فيجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تتأكد من تمتع هؤلاء المغاولين بالمعرفة الأساسية والتدريب والمهارات اللازمة لأداء العمل بكفاءة طبقاً لنظام وبرامج الإدارة ومتطلبات معايير الأداء.

الاستعداد للطوارئ والتصدي لها

20. في الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة على نحو دقيق والتي يُحتمل أن تؤدي إلى آثار، سيؤسس نظام الإدارة ويقر نظام للاستعداد للطوارئ والتصدي لها والمحافظة على هذا النظام مما يجعل الجهة المتعاملة مستعدة، بالتعاون مع الغير من الأطراف المعنية الملائمة، للاستجابة للمواقف العرضية والطارئة المرتبطة بالمشروع بما يسهم في منع وتخفيف أي ضرر قد يلحق بالأشخاص أو البيئة، أو كليهما. ويتضمن هذا الاستعداد تحديد المنطق التي قد تقع بها الحوادث والمواقف الطارئة، والمجمعات المحلية والأفراد المحتمل تأثرهم، وإجراءات الاستجابة، وتوفير المعدات والموارد، وتحديد المسؤوليات، والاتصالات، بما في ذلك الاتصال بالمجمعات المحلية المحتمل تأثرها، والتدريب الدوري لضمان الاستجابة الفعالة. وينبغي مراجعة أنشطة الاستعداد والاستجابة للطوارئ دورياً وتعديلها كلما يلزم - لتعكس الظروف المتغيرة.

21. وستقوم الجهة المتعاملة أيضاً، في المواقف الملائمة، بتقديم المساعدة والتعاون مع المجمعات المحلية المحتمل تأثرها (انظر معيار الأداء رقم 4) وهيئات الحكومة المحلية في إطار استعداداتها للاستجابة الفاعلة في المواقف الطارئة، وخاصة عندما تكون عملية مشاركة الجهة المتعاملة وتعاونها ضرورية لضمان الاستجابة الفاعلة. وفي الحالات التي تكون فيها قدرة الهيئات الحكومية المحلية ضعيفة أو معدومة بشأن الاستجابة الفاعلة، فإن الجهة المتعاملة مع المؤسسة ستلعب دوراً نشطاً في الاستعداد للطوارئ المرتبطة بالمشروع والتصدي لها. وينبغي للجهة المتعاملة أن تقوم بتوثيق أنشطة وموارد ومسؤوليات الاستعداد للطوارئ والتصدي لها، وتقديم المعلومات الملائمة إلى المجمعات المحلية المحتمل تأثرها وهيئات الحكومة المعنية.

ت81. تشير متطلبات الاستعداد والاستجابة للطوارئ في معيار الأداء رقم 1 إلى (أ) الحالات الطارئة التي قد تؤثر على عمال ومرافق للمشروع الذي سيمول، (ب) ضرورة حماية صحة وسلامة عمال المشروع (كما هو موضح في معيار الأداء رقم 2)، (ج) ضرورة حماية صحة وسلامة المجتمعات المحلية المتأثرة (كما هو مبين في معيار الأداء رقم 4). يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة الاستعداد للطوارئ والاستجابة لها بطريقة متكاملة. عندما ينطوي المشروع (سواء كان في مجالات جديدة أو كان مشروعاً قائماً) على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة قد تتسبب في آثار، فإنه يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة معالجة المواقف الطارئة المرتبطة باضطراب العمليات والظروف العرضية المحتملة من خلال استخدام الخطط الخاصة بالاستعداد للطوارئ والاستجابة لها، أو أدوات أخرى مماثلة بما يتناسب مع القطاع الصناعي، في إطار نظام الإدارة الخاص بها. عندما يحتمل أن تتجاوز النتائج المترتبة عن الأحداث الطارئة حدود ممتلكات المشروع، أو أن تنشأ خارج حدود ملكية المشروع (مثل تسرب المواد الخطرة أثناء النقل على الطرق العامة)، فإنه يتوجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة تصميم خطط استعداد واستجابة لحالات الطوارئ على أساس المخاطر التي تتعرض لها صحة وسلامة المجتمع المحلي والتي تم تحديدها خلال عملية تحديد المخاطر والآثار (انظر معيار الأداء رقم 4 والمذكرة التوجيهية المرافقة لها). توجد إرشادات إضافية عن الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ في المبادئ التوجيهية الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة للبنك الدولي، سواء في التوجيهات العامة الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة أو في المبادئ التوجيهية الخاصة بالقطاعات الصناعية، حسب الاقتضاء.

ت82. تساعد فعالية الاستعداد لحالات الطوارئ وخطط الاستجابة لها الجهات المتعاملة مع المؤسسة على الاستعداد للحصول على أفضل النتائج حتى في ظل أسوأ التصورات. ويجب أن تعرف مسؤوليات محددة بوضوح فيما يتعلق بتقييم درجة المخاطر التي تتهدد الحياة والممتلكات والبيئة، إلى جانب تحديد من يجب عليه الاتصال بمن بشأن مختلف أنواع الطوارئ. يجب أن يكون مستوى التخطيط والتواصل متناسين مع الأخطار المحتملة. يجب أن تحدد هذه الخطط إجراءات محددة استناداً إلى فئة مستوى الطوارئ (مستويات الطوارئ). ولا بد أن تتضمن خطط الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها إجراءات خاصة بوقف معدات العمل وعمليات الإنتاج، وعمليات الإخلاء، بما في ذلك مكان التجمع (أي نقطة الحشد) خارج موقع المشروع. وبالإضافة لذلك، يجب أن تشمل خطط الطوارئ الفعالة على جداول زمنية محددة للتدريب والممارسة (أي المحاكاة

والتدريبات) والشروط المتعلقة بالمعدات التي يستخدمها العمال المسؤولون عن عمليات الإنقاذ، والمهام الطبية، والاستجابة للتهديدات والحوادث (مثل مكافحة تسرب المواد الخطرة)، وإطفاء النيران، وغيرها من الاستجابات الأخرى الخاصة بمواقع ومرافق وأنشطة المشروع. وباختصار، ينبغي أن تشمل خطط الطوارئ الجوانب التالية الخاصة بالاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها:

- تحديد سيناريوهات الطوارئ
- إجراءات محددة للاستجابة لحالات الطوارئ
- فرق مدربة للاستجابة لحالات الطوارئ
- الأشخاص الذين يجب الاتصال بهم في حالة الطوارئ، وأنظمة / بروتوكولات الاتصال (بما في ذلك الاتصال مع المجتمعات المتأثرة عند الضرورة)
- إجراءات للتواصل مع السلطات الحكومية (الطوارئ، والصحة، والسلطات البيئية)
- معدات ومرافق الطوارئ المتمركزة بشكل دائم (مثل محطات الإسعافات الأولية، ومعدات مكافحة الحرائق، ومعدات مكافحة التسربات، ومعدات الحماية الشخصية لفرق الاستجابة للطوارئ)
- بروتوكولات لاستخدام معدات ومرافق الطوارئ
- تحديد واضح لطرق الإخلاء ونقاط الحشد
- تدريبات الطوارئ ودوريتها على أساس مستويات الطوارئ المخصصة
- إجراءات التطهير ووسائل تنفيذ تدابير عاجلة لاحتواء التلوث والحد منه داخل الحدود المادية لممتلكات وأصول المشروع إلى أقصى حد ممكن.

المتابعة والمراجعة

22. ستقوم الجهة المتعاملة بوضع إجراءات لمتابعة ومراجعة فاعلية برنامج الإدارة، وكذلك الامتثال لأي التزامات قانونية وتعاقبية، أو أي منهما، وأي متطلبات تنظيمية ذات صلة. في الحالات التي تتحمل فيها الحكومة أو أطراف أخرى مسؤولية إدارة مخاطر وآثار معينة وتدابير التخفيف المرتبطة بها، ستتعاون الجهة المتعاملة في وضع تدابير التخفيف ومتابعتها. وحيثما أمكن، سترس الجهات المتعاملة إمكانية إشراك ممثلين من المجتمعات المحلية المتأثرة للمشاركة في أنشطة المتابعة.²³ يجب أن يخضع برنامج المتابعة لدى الجهة المتعاملة للإشراف من جانب المستوى الملائم في المنظمة. بالنسبة للمشروعات ذات الأثر الكبيرة، ستستعين الجهة المتعاملة بخبراء خارجيين للتحقق من معلوماتها الخاصة بالمتابعة والرصد. ويجب أن يكون نطاق المتابعة مناسباً لحجم مخاطر وأثر المشروع البيئية والاجتماعية ومتطلبات الامتثال.

23. بالإضافة إلى تسجيل المعلومات لتتبع مسار الأداء ووضع الضوابط التشغيلية، ينبغي للجهة المتعاملة استخدام آليات ديناميكية، مثل عمليات التفتيش والمراجعة الداخلية، حيثما كان ذلك ملائماً، من أجل التأكد من الالتزام وحدث تقدم نحو تحقيق النتائج المرغوبة. تشمل المتابعة عادةً تسجيل المعلومات ومتابعة الأداء ومقارنة النتائج بالمعايير القياسية أو المتطلبات المحددة مسبقاً في نظام الإدارة. يجب تعديل المتابعة بحيث تلائم خبرة الأداء والإجراءات المطلوبة بواسطة الهيئات الرقابية المعنية. ستقوم الجهة المتعاملة بتوثيق نتائج المتابعة وتحديد وإدراج الإجراءات التصحيحية والوقائية اللازمة في برنامج الإدارة المعدل وخطته. وستنفذ الجهة المتعاملة، بالتعاون مع الغير من الأطراف المعنية الملائمة، هذه الإجراءات التصحيحية والوقائية وستتابع أداءها في دورات المتابعة التالية لضمان فاعليتها.

24. ستتلقى الإدارة العليا في الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة تقارير دورية لاستعراض الأداء حول فاعلية نظام الإدارة استناداً إلى تجميع البيانات المنتظمة وتحليلها. سيتوقف نطاق هذه التقارير ودورية إصدارها على طبيعة ونطاق الأنشطة المحددة والمنفذة وفقاً لنظام الإدارة لدى الجهة المتعاملة والمتطلبات الأخرى الواجب تطبيقها بشأن المشروع. استناداً إلى نتائج عمليات مراجعة الأداء، ستقوم الإدارة العليا باتخاذ الخطوات الملائمة والضرورية لضمان العمل على تحقيق الغرض من سياسة الجهة المتعاملة، واستمرار تنفيذ الإجراءات والممارسات والخطط والتأكد من فاعليتها

²³ على سبيل المثال، المتابعة المشتركة للمياه.

ت83. يشكل الرصد الوسيلة الرئيسية التي تستخدمها الجهة المتعاملة مع المؤسسة لتتبع وتقييم التقدم المحرز بشأن تنفيذ نظام وبرنامج الإدارة، بما في ذلك جميع البنود الإجرائية المحددة في خطط العمل. ويجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة أن تنشئ نظاماً للقياس والرصد يتكون من: (أ) الآثار والمخاطر الرئيسية للمشروع على العاملين والمجتمعات المحلية والبيئة

الطبيعية كما تم تحديدها؛ (ب) الامتثال للقوانين والأنظمة؛ (ج) التقدم المحرز فيما يخص تنفيذ برامج الإدارة. ويجب أن يكون نوع ونطاق وتواتر الرصد متناسبين مع المخاطر والآثار المحتملة للمشروع كما تم تحديدها في عملية تحديد المخاطر والآثار والمنصوص عليها في نظام الإدارة. وبالإضافة إلى ذلك، وتبعاً لنوع المشروع، فإنه قد يكون من الملائم أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتتبع وقياس مؤشرات رئيسية ومقاييس أخرى خاصة بالأداء بمرور الوقت من أجل توضيح تحسن أداء المشروع أو تسليط الضوء على المجالات التي تستلزم بذل المزيد من الجهود.

ت84. وفي سياق برامج الرصد الموضوعية في نظام الإدارة، سيكون من الملائم أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بإنشاء مقاييس ومؤشرات رئيسية للتنمية الاجتماعية، وتدابير كمية وكيفية لنجاح المشروع، مع تضمين ممارسات مشاركة المجتمع المحلي في خطط العمل من أجل تحسين الأداء بشأن القضايا الاجتماعية المحددة أو تسليط الضوء على المجالات التي تستلزم بذل المزيد من الجهود.

ت85. تشمل العوامل التي يتم بحثها عند إنشاء برنامج رصد بيئي -ولكن لا تقتصر على- التقديرات الهندسية، والنماذج البيئية، ومصادر التلوث (مثل الانبعاثات إلى الغلاف الجوي، ومياه الصرف الصحي، والنفايات الصلبة والخطرة)، والضجيج، ونوعية وكمية المياه المحيطة (السطحية والجوفية)، وجودة الهواء المحيط، ومقاييس تلوث مكان العمل. بالنسبة لبعض المشاريع، يمكن أن يكون رصد التنوع البيولوجي عنصراً هاماً من برنامج الرصد الشامل (يرجى الرجوع إلى معيار الأداء رقم 6 والمذكرة التوجيهية المرافقة له للمزيد من التوجيهات). ويجب أن يكون تركيز ونطاق الرصد متناسبين مع مخاطر إطلاق الملوثات قياساً على حساسية المناطق المحيطة، مع مراعاة تصورات المجتمعات المحلية المتأثرة فيما يتعلق بمخاطر المشروع على صحتها وسلامة البيئة. ويجب وجود عمليات ملائمة لضمان موثوقية البيانات، مثل معايرة الأدوات، واختبار المعدات، وأخذ عينات من برامج وأجهزة الحاسوب. وتشتمل تدابير الرصد البيئي على المعايير التي يجب قياسها، وأساليب التحليل وأخذ العينات التي يجب استخدامها، ومواقع أخذ العينات، ومدى تواتر عمليات القياس، وحدود الكشف (حسب الملائمة)، وتعريف الحدود التي تنذر بالحاجة إلى اتخاذ إجراءات تصحيحية. عندما يطلب من مختبرات خارجية أو غيرها من الخدمات التحليلية تحليل عينات، ينبغي أن تكون موثقة على الأقل في ظل مخططات معترف بها وطنياً لضمان صحة وموثوقية القياسات والبيانات المقدمة.

ت86. ينبغي توثيق نتائج الرصد وتحديد الإجراءات التصحيحية والوقائية المحددة. ويجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة أن تتأكد من تنفيذ هذه الإجراءات التصحيحية والوقائية، ومن وجود متابعة منتظمة للتحقق من فعاليتها. كما ينبغي على الجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تقوم بتنفيذ الرصد، باستخدام مهنيين مؤهلين أو خبراء خارجيين آخرين، بوصفه جزءاً من نظام وبرامج الإدارة. في بعض الحالات (مثل المشاريع التي تنطوي على آثار ومخاطر سلبية كبيرة محتملة)، قد يؤدي حذر الممولين إلى فرض المزيد من الرصد و/أو التحقق على الرصد الذي قامت به الجهة المتعاملة مع المؤسسة (مثلاً كجزء من خطة العمل المكتملة التي تم الاتفاق عليها مع الجهة المتعاملة مع المؤسسة)، بما في ذلك تعيين خبراء خارجيين مؤهلين ومتمرسين لكي يتحققوا بشكل مستقل من نتائج الرصد. يجب تضمين استنتاجات أنشطة الرصد الخارجية هذه في الإجراءات التصحيحية والوقائية كما هو مناسب. كما ينبغي النظر في الرصد التشاركي (أي بمشاركة المجتمعات المحلية المتأثرة) حسب مقتضى الحال (المشاريع التي تنطوي على آثار ومخاطر سلبية كبيرة محتملة). وفي هذه الحالات، ينبغي على الجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تقوم بتقييم قدرة المشاركين في الرصد وتزويدهم بالتدريب والتوجيهات حسب مقتضى الحال.

ت87. قد تشير نتائج الرصد إلى وجوب تحديث أو تعديل التدابير التخفيفية في برامج الإدارة. وينبغي أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة، في سياق الحفاظ المستمر على برنامج الإدارة الخاصة بها، بتعديل وتحديث برامج الإدارة من وقت لآخر لتواجه بشكل كافٍ تغير المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية الناشئة من أي تغيير في أعمال أو ظروف الجهة المتعاملة مع المؤسسة، أو من أي شك آخر، مع الاعتراف بتباين النظم الاجتماعية والطبيعية. عندما تقع على عاتق الحكومة أو طرف آخر مسؤولية تنفيذ تدابير التخفيف ومسؤولية إدارة المخاطر والآثار، فمن المتوقع وجوب مراقبة الجهة المتعاملة مع المؤسسة لتنفيذ هذه التدابير. وينبغي أن يقوم الرصد الملائم بتحديد وقياس اكتمال وفعالية تدابير التخفيف وإدارة الآثار التي تنتجها الأطراف الأخرى وتحديد الثغرات المحتملة، وتوفير معلومات وبيانات لاتخاذ أحكام وفقاً لنظام الإدارة البيئية والاجتماعية للجهة المتعاملة مع المؤسسة للتأثير بشكل أفضل على النتائج نظراً للقيود والمعوقات الكامنة أو الفرص.

ت88. ينبغي تقييم وتوثيق نتائج الرصد الاجتماعي والبيئي. ويجب إبلاغ الإدارة العليا في الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة مع المؤسسة بصفة دورية عن التقدم المحقق ونتائج الرصد، نظراً لكون ذلك إحدى وظائف نظام الإدارة. ويجب أن تقدم التقارير المعلومات والبيانات اللازمة لتحديد الامتثال للمتطلبات القانونية في البلد المضيف والتقدم المحرز بشأن تنفيذ برامج الإدارة. ويمكن أن تختلف أشكال هذه التقارير تبعاً لطبيعة المنظمة، ولكنها يجب أن تشتمل على ملخص للاستنتاجات والتوصيات.

ويجب أيضا أن تكون هذه المعلومات متاحة على نطاق واسع داخل الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة مع المؤسسة وللموظفين حسب مقتضى الحال.

ت89. بعض الأسئلة التي قد يكون من المفيد طرحها عند النظر في نوع ومدى ونطاق وتواتر وإدارة برنامج الرصد:

- كيف يتم رصد الأداء الاجتماعي والبيئي بصفة منتظمة؟
- هل تم وضع مؤشرات أداء كمية و/أو كيفية مرتبطة بمتطلبات امتثال الجهة المتعاملة مع المؤسسة ونظام وبرامج الإدارة، وما هي هذه المؤشرات؟
- ما هي عمليات الرقابة الموجودة من أجل المعايير المنتظمة وأخذ عينات القياس البيئي ورصد المعدات والأنظمة؟
- ما هي طرق الرصد الاجتماعي المستخدمة لتتبع الآثار الاجتماعية وتقييم التقدم المحقق بشأن تخفيف الآثار والنتائج الإنمائية؟
- ما هي العملية المستخدمة لإجراء تقييم دوري للامتثال للقوانين والأنظمة وتلبية معايير الأداء الواجبة التطبيق؟

ت90. للإبلاغ عن نظام الإدارة عموماً، والنظر في الأطراف التي قد ترغب في رؤية هذه المعلومات:

- ما هي المعلومات البيئية والاجتماعية التي يتم إبلاغها لكبار مسؤولي الجهة المتعاملة مع المؤسسة، والممولين، والمجتمعات المتأثرة؟
- كيف تتم إدارة هذه المعلومات؟
- هل تتم إتاحة المعلومات لأولئك الذين يحتاجون إليها عندما يحتاجون إليها؟

مشاركة أصحاب المصلحة

25. تمثل مشاركة أصحاب المصلحة الركيزة الأساسية في إقامة علاقات قوية وبناءة وحساسة باعتبارها شرطاً أساسياً للإدارة الناجحة لآثار المشروع البيئية والاجتماعية.²⁴ تعد مشاركة أصحاب المصلحة عملية مستمرة قد تتضمن - بدرجات متفاوتة - العناصر التالية: تحليل أصحاب المصلحة والتخطيط، والإفصاح عن المعلومات ونشرها، والتشاور والمشاركة، وآلية التظلم وتقديم التقرير على نحو مستمر للمجتمعات المحلية المتأثرة. قد تختلف طبيعة الجهد المبذول لإشراك أصحاب المصلحة ودورية تنفيذه ومستواه اختلافاً كبيراً تبعاً لمخاطر المشروع وآثاره الضارة ومرحلة التطوير التي يمر بها المشروع.

²⁴ يمكن الوصول إلى المتطلبات المتعلقة بإشراك العاملين وإجراءات التعامل مع الشكاوى والتظلمات ذات الصلة في معيار الأداء رقم 2.

ت91. تهدف مشاركة أصحاب المصلحة في إقامة وصيانة علاقة بناءة مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة طوال دورة حياة المشروع، وهي جزء من نظام إدارة بيئية واجتماعية فعال وقابل للتكيف. حسب طبيعة ومخاطر و آثار مشروع ما، ووجود أو غياب مجتمعات محلية متأثرة، فقد يختلف مستوى مشاركة أصحاب المصلحة المطلوب من إعداد قناة أساسية لتلقي الاتصالات الخارجية من الجمهور، إلى عملية تشاور شاملة تتضمن التشاور والمشاركة المستنيرة والفعالة للجماعات المحلية المتأثرة. راجع أيضا [مشاركة أصحاب المصلحة: دليل الممارسة السليمة للشركات القائمة بأنشطة أعمال في الأسواق الناشئة](#).

ت92. تركز متطلبات معيار الأداء رقم 1 على مشاركة المجتمعات المحلية المتأثرة، الذين يتم تعريفها على أنها أي شخص أو مجتمعات يقعون قرب المحيط الجغرافي للمشروع، وخاصة أولئك القريبين من مرافق المشروع القائمة أو المقترحة، والمتعرضين لمخاطر فعلية أو محتملة مباشرة مرتبطة بالمشروع و / أو آثار سلبية على محيطهم المادي، أو صحتهم أو سبل كسب عيشهم. ليس هناك تعريف دقيق للمجتمع، وقد يختلف من مشروع إلى آخر، ولكن بشكل عام فإنه يشير إلى مجموعة من الناس أو الأسر الذين يعيشون في منطقة بعينها، ولديهم أحيانا مصالح مشتركة (جمعيات مستخدمي المياه، والصيادين، والرعاة، وما شابه ذلك)، وغالبا ما يكون لديهم تراث ثقافي وتاريخي مشترك ودرجات تماسك مختلفة.

ت93. إذا أوضحت عملية تحديد الآثار والمخاطر وجود آثار ومخاطر محتملة بالنسبة للمجتمعات المحلية المتأثرة، فإنه يتعين على الشركات أن تسعى لتحقيق مشاركة مبكرة لتلك المجتمعات. ويجب أن تركز المشاركة على نشر المعلومات ذات الصلة الخاصة بالمشروع بشكل فعال وفي الوقت المناسب، بما في ذلك نتائج عملية تحديد الآثار والمخاطر الاجتماعية والبيئية،

وتدابير التخفيف المناسبة، باللغات والأساليب المفضلة لدى المجتمعات المحلية المتأثرة والتي تسمح بتواصل ذي معنى. وفي الحالات التي يتم فيها استكمال التقييم قبل تطبيق معيار الأداء هذا، فيجب استعراض عملية مشاركة أصحاب المصلحة التي تقوم بها الجهة المتعاملة مع المؤسسة؛ وإذا استدعت الضرورة، يجب تنفيذ خطة تكميلية لمشاركة أصحاب المصلحة من أجل سد أي ثغرات وضمان استمرار مشاركة فعالة لهم.

ت94. عند الاقتضاء، وطوال دورة حياة المشروع، يجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة أن تقوم بتعزيز قنوات الاتصال والمشاركة مع المجتمعات المحلية المتأثرة والتي أنشئت أثناء عملية تحديد الآثار والمخاطر. وينبغي أن تستخدم الجهات المتعاملة مع المؤسسة ممارسات مشاركة أصحاب المصلحة المناسبة والتي جرى وصفها في معيار الأداء رقم 1، من أجل الإفصاح عن المعلومات واستقاء الآراء حول فعالية تنفيذ تدابير التخفيف في نظام إدارة الجهات المتعاملة مع المؤسسة، وأيضاً الاهتمامات والهجوس المستمرة للمجتمعات المحلية المتأثرة. توجد توجيهات بشأن مختلف استراتيجيات المشاركة وسيناريوهات المشروع في الملحق 2 لمشاركة أصحاب المصلحة: دليل الممارسة السليمة للشركات القائمة بأنشطة أعمال في الأسواق الناشئة.

تحليل أصحاب المصلحة وتخطيط عملية مشاركتهم

26. يجب على الجهات المتعاملة أن تحدد مجموعة أصحاب المصلحة الذين ربما كانوا مهتمين بإجراءاتها والنظر في كيفية تيسير الاتصالات الخارجية لإقامة حوار مع أصحاب المصلحة كافة (الفقرة 34 أدناه). وفي الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عنصر وجواب ومنشآت مادية محددة على نحو دقيق ويحتمل أن تؤدي إلى آثار اجتماعية وبيئية سلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، يجب على الجهات المتعاملة تحديد المجتمعات المحلية المتأثرة وأن تستوفي المتطلبات الملزمة الواردة أدناه.

27. ستقوم الجهة المتعاملة بإعداد خطة مشاركة أصحاب المصلحة وتنفيذها بحيث تكون متناسبة مع مخاطر وأثر المشروع ومرحلة التطوير، وسيتم تعديلها بما يتفق مع خصائص واهتمامات المجتمعات المحلية المتأثرة. ويقدر الإمكان، ستتضمن خطة مشاركة أصحاب المصلحة أيضاً تدابير مختلفة للسماح بالمشاركة الفاعلة للفئات المحرومة أو الضعيفة التي تم تحديدها. في حالة اعتماد عملية مشاركة أصحاب المصلحة اعتماداً كبيراً على ممثلين للمجتمعات المحلية،²⁵ ينبغي للجهة المتعاملة أن تبذل كل جهد مناسب للتحقق من أن هؤلاء الأشخاص يمثلون بالفعل وجهت نظر المجتمعات المحلية المتأثرة وأنه يمكن الاعتماد عليهم في إبلاغ نتائج المشاورات بمصادقية إلى من اختاروهم.

28. في الحالات التي يكون فيها الموقع الدقيق للمشروع غير معروف، لكن يُتوقع إلى حد معقول اشتماله على آثار ملموسة على المجتمعات المحلية، ينبغي للجهة المتعاملة أن تُعد إطار عمل لمشاركة أصحاب المصلحة في إطار برنامج الإدارة الخاص بها، وأن يعمل هذا الإطار على تحديد مبادئ وإستراتيجية عامة لتحديد المجتمعات المحلية المتأثرة وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، والتخطيط لعملية مشاركة تتوافق مع معيار الأداء هذا، على أن يبدأ تطبيقها بمجرد معرفة الموقع المادي للمشروع.

²⁵ على سبيل المثال، قادة المجتمع ورجال الدين وممثلو الحكومة المحلية وممثلو المجتمع المدني والسياسيون والمعلمون والآخرين الذين يمثلون مجموعة أو أكثر من أصحاب المصلحة المتأثرين.

ت95. لأغراض معيار الأداء رقم 1، يتم تعريف أصحاب المصلحة بأنهم الأشخاص أو الجماعات أو المجتمعات الخارجية بالنسبة للعمليات الأساسية لمشروع ما، والذين يمكن أن يتأثروا بالمشروع أو لديهم اهتمام به. قد يشمل أصحاب المصلحة الأفراد والشركات والمجتمعات المحلية والسلطات الحكومية المحلية والمؤسسات غير الحكومية المحلية وغيرها المؤسسات والأطراف المعنية أو المتأثرة. تنطوي عملية تحديد أصحاب المصلحة، بشكل عام، على تحديد الأفراد أو الجماعات أو المجتمعات المختلفة التي قد تكون لها مصلحة في المشروع، والتي قد تتأثر به أو تؤثر فيه. وتشتمل عملية تحديد أصحاب المصلحة على خطوات متميزة، من بينها: (أ) تحديد الأفراد، والجماعات، والمجتمعات المحلية، وغيرهم من أصحاب المصلحة الذين قد يتأثروا بالمشروع، إيجاباً أو سلباً، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع بذل جهد خاص لتحديد الأطراف المتأثرة بشكل مباشر وسلبياً، بما في ذلك الجماعات الضعيفة أو المحرومة (راجع ت48 أعلاه)؛ (ب) تحديد أصحاب المصلحة بشكل أوسع والذين قد يؤثر على نتائج المشروع بسبب معرفتهم للمجتمعات المحلية المتأثرة أو لتمتعهم بنفوذ سياسي عليهم؛ (ج) تحديد الممثلين الشرعيين لأصحاب المصلحة، بما في ذلك المسؤولين المنتخبين، وقادة المجتمعات المحلية غير المنتخبين، وقادة المؤسسات المجتمعية غير الرسمية أو التقليدية، والشيوخ المسنين في المجتمع المحلي المتأثر؛ (د) تخطيط المناطق

المتأثرة عن طريق وضع المجتمعات المحلية المتأثرة ضمن منطقة جغرافية، مما سيساعد الجهة المتعاملة مع المؤسسة على تعريف أو تنقيح منطقة تأثير المشروع (راجع الفقرة 8 من معيار الأداء رقم 1).

ت96. قد تكون هناك تقاليد، أو ممارسات مجتمعية، أو حواجز قانونية تعيق المشاركة الكاملة لأشخاص من أحد الجنسين (النساء عادة، لكن قد يتعلق الأمر بالرجال أيضا) في عملية التشاور، أو اتخاذ القرارات، أو تقاسم المنافع العائدة من المشروع. وقد تؤدي هذه المعايير والممارسات القانونية والمجتمعية إلى التمييز بين الجنسين وعدم المساواة بينهما. في المشاريع التي تنطوي على مثل هذه القضايا، قد توفر الجهة المتعاملة مع المؤسسة فرصا لتعزيز المشاركة الكاملة، والتأثير على عملية صنع القرار عبر آليات مستقلة خاصة بالتشاور والمظالم، وإعداد التدابير التي من شأنها تحقيق المساواة في حصول النساء والرجال على منافع المشروع (مثل صكوك ملكية الأراضي، والتعويضات، وفرص العمل). وحيثما كان ذلك مفيدا، فقد تكون هناك أيضا عملية تشاور منفصلة مع النساء. ويمكن الاطلاع على اعتبارات النوع الاجتماعي لعمليات المشاركة في [مشاركة أصحاب المصلحة: دليل الممارسات السليمة للشركات القائمة بأنشطة أعمال في الأسواق الناشئة](#).

ت97. قد تحتاج الجهات المتعاملة مع المؤسسة القائمة بتنفيذ مشاريع عالية المخاطر لتحديد وإشراك أصحاب مصلحة آخرين، خلاف أولئك الذين سيكونون متأثرين مباشرة بالمشروع، مثل مسؤولي الهيئات الحكومية المحلية، وقادة المجتمع المحلي، ومنظمات المجتمع المدني، وخاصة المنظمات التي تعمل في النطاق الجغرافي للمجتمعات المحلية المتأثرة أو تتعاون معها. وعلى الرغم من احتمال عدم تأثير هذه الجماعات بالمشروع بشكل مباشر، إلا أنها قد تتمتع بالقدرة على تغيير علاقة الجهة المتعاملة مع المؤسسة بالمجتمعات المحلية المتأثرة أو التأثير عليها، وقد تلعب دورا في تحديد المخاطر والآثار والفرص المحتملة التي يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة بحثها ومعالجتها في إطار عملية التقييم.

ت98. إذا كان من المعروف أن المشروع سيؤثر مباشرة وسلبا على مجتمع محلي ما (أي المجتمع المحلي المتأثر)، فلا بد من إعداد خطة لمشاركة أصحاب المصلحة. ينبغي أن يكون مستوى تعقيد وتفصيل هذه الخطة متناسبا مع مخاطر المشروع وآثاره على المجتمع المتأثر، وفي بعض الحالات، يمكن أن تشمل هذه الخطة مشاركة مجموعة أوسع من أصحاب المصلحة. قد تشمل خطة مشاركة أصحاب المصلحة العناصر التالية: وصف المشروع (بما في ذلك الخرائط)؛ مبادئ وأهداف ومعايير المشاركة؛ المستلزمات والقوانين (مثل المتطلبات المحلية، أو المعايير الدولية، أو متطلبات الممولين)؛ وصف المخاطر والآثار؛ ملخص أي أنشطة مشاركة سابقة بما في ذلك أي أدلة موثقة (أي الاتفاقات، ومحاضر الاجتماعات، إلى غير ذلك)؛ تحديد ووصف وأولويات أصحاب المصلحة، مع التركيز على المتأثرين مباشرة وتحديد أي أفراد أو جماعات ضعيفة؛ برنامج المشاركة بما في ذلك بيان كيفية إضفاء الطابع الرسمي على التفاعلات (أي الاتفاقات، والإبلاغ عن استلام المعلومات، إلى غير ذلك)، وصف آليات البت في المظالم؛ قائمة الأنشطة المحددة زمنيا (الجدول الزمني / التواتر)؛ الموارد والمسؤوليات. في بعض الحالات، قد تشمل خطة مشاركة أصحاب المصلحة وصفا لأية مبادرة لتنمية المجتمع المحلي التي تدعمها أو دعمتها الجهة المتعاملة مع المؤسسة، مع مراجع أخرى لخطط إدارة المشروع ذات الصلة. وعلى العكس من ذلك، إذا كان لا بد من إطار لمشاركة أصحاب المصلحة لأن الموقع المحدد للمشروع غير معروف في وقت الاستثمار، ولكن من المتوقع بشكل معقول أن تكون لديه تأثيرات هامة على المجتمعات المحلية، فإن هذا الإطار قد يشمل العناصر التالية: وصف المشروع المحتمل وموقعه ومخاطره وآثاره المحتملة؛ المستلزمات والقوانين (مثل المتطلبات المحلية، أو المعايير الدولية، أو متطلبات الممولين)؛ منطقة التأثير المحتملة؛ أصحاب المصلحة المحتملين، مع التركيز على المجتمعات المحلية المتأثرة المحتملة؛ مبادئ وأهداف ومعايير المشاركة؛ استراتيجية عملية المشاركة وآلية التظلم (خاصة إذا كان سيتم ربطها بعملية التقييم)، ووصف تفصيلي لعملية ومسؤوليات إعداد خطة مشاركة عندما يكون موقع المشروع معروفا. راجع الملحق 3 الخاص بمشاركة أصحاب المصلحة: دليل الممارسات الجيدة للشركات القائمة بأنشطة أعمال في الأسواق الناشئة.

الإفصاح عن المعلومات

29. يساعد الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمشروع المجتمعات المحلية المتأثرة وأصحاب المصلحة الآخرين على فهم المخاطر والآثار والفرص المحيطة بالمشروع. ستتيح الجهة المتعاملة للمجتمعات المحلية المتأثرة سبل الوصول إلى المعلومات ذات الصلة²⁶ حول: (1) الغرض من المشروع وطبيعته وحجمه؛ (2) المدة الزمنية للأنشطة المقترحة للمشروع؛ (3) أية مخاطر وأثر محتملة على هذه المجتمعات وتدابير التخفيف ذات الصلة؛ (4) الخطوات المتصورة لمشاركة أصحاب المصلحة؛ (5) آلية التظلم.

²⁶ استناداً إلى حجم المشروع وخطورة الآثار والمخاطر، قد تتراوح الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة من التقييمات البيئية والاجتماعية الكاملة وخطط العمل (أي خطة مشاركة أصحاب المصلحة وخطط العمل الخاصة بإعادة التوطين وخطط العمل الخاصة بالتنوع البيولوجي وخطط إدارة المواد الخطرة وخطط الاستعداد للطوارئ والتصدي لها والخطط الخاصة بصحة المجتمعات المحلية وسلامتها وخطط استعادة النظم الإيكولوجية وخطط تنمية الشعوب الأصلية، وما إلى ذلك) إلى الملخصات سهلة الفهم للقضايا والالتزامات الرئيسية. ويمكن أن تشمل هذه الوثائق أيضاً السياسة البيئية والاجتماعية الخاصة بالجهة المتعاملة وأي تدابير وإجراءات إضافية تم تحديدها نتيجة لأية عملية عناية واجبة مستقلة يجريها الممولون.

ت 99. تشمل عملية الإفصاح عن المعلومات على تقديم معلومات عن المشروع إلى المجتمعات المحلية المتأثرة، وضمان وصول أصحاب المصلحة إلى تلك المعلومات. ويجب أن تكون هذه المعلومات باللغة أو اللغات المناسبة، وأن تكون سهلة المنال ومفهومة بالنسبة للشرائح المختلفة للمجتمعات المحلية المتأثرة. يمكن مثلاً إتاحة هذه المعلومات في كل بيت، أو في مجالس المدن، أو المكتبات العامة، أو الصحف والمطبوعات المحلية، أو الإذاعة، أو الاجتماعات العامة. يجب أن يكون الإفصاح عن المعلومات ونشرها أساس عملية التشاور الخاصة بالجهة المتعاملة مع المؤسسة. وقد يختلف توقيت وطريقة الإفصاح تبعاً للمتطلبات الواردة في القانون الوطني، وخصائص واحتياجات المجتمعات المحلية المتأثرة، ونوع التقييم، ومرحلة إعداد المشروع أو تشغيله، لكن ذلك يجب أن يكون مبكراً. بعد الفحص الأولي، ينبغي أن يتضمن الإفصاح في الوقت المناسب على الأقل المعلومات المذكورة في الفقرة 29 من معيار الأداء رقم 1. ويتم أيضاً تشجيع الجهات المتعاملة مع المؤسسة للكشف عن المعلومات إلى المجتمعات المحلية المتأثرة حول الفوائد والآثار التنموية المحتملة للمشروع، إذا كان من المتوقع أن ذلك لن يخلق توقعات غير واقعية دون داع. ويمكن الاطلاع على أمثلة لتقنيات مختلفة لتبادل المعلومات في [أدوات المشاركة العامة IAP2](#) — [تقنيات تشارك المعلومات](#) (انظر قائمة المراجع).

ت 100. يتوقع الإفصاح عن المعلومات عادة في سياق عملية تحديد الآثار والمخاطر، ولكن إذا كان من المتوقع أن يؤدي المشروع إلى آثار ومخاطر مستمرة على المجتمعات المحلية المتأثرة، فإنه يتعين على الجهة المتعاملة مع المؤسسة الاستمرار في تقديم معلومات عن المشروع طوال دورة حياته. وتتناول الفقرة 36 من معيار الأداء رقم 1، وت 111 - ت 112، متطلبات الإبلاغ من قبل الجهة المتعاملة مع المؤسسة إلى المجتمع المحلي المتأثر. ويجوز للجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تفصح عن المعلومات غير المالية وفرص تعزيز الآثار الاجتماعية والبيئية من خلال تقارير الاستدامة.

ت 101. يجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة أن توازن بين الحاجة إلى الشفافية والحاجة إلى حماية المعلومات السرية. كما يجب أن تكون حذرة عند جمع البيانات والمعلومات الشخصية، وأن تحافظ على سرية هذه البيانات أو المعلومات (باستثناء الحالات التي يتوجب فيها الإفصاح عن المعلومات بمقتضى القانون). وحيثما يتطلب معيار الأداء رقم 1 الإفصاح عن خطط مبنية على معلومات أو بيانات شخصية تم جمعها (مثل خطط العمل المعنية بإعادة التوطين)، فإنه يتوجب على الجهة المتعاملة ضمان ألا يتم ربط أي بيانات أو معلومات شخصية بأفراد بأعينهم. على سبيل المثال، المعلومات الحساسة عن المجتمعات المحلية المتأثرة، مثل الدخل والمعلومات الصحية، والتي تم جمعها كجزء من المعلومات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية، يجب ألا يتم الكشف عنها بطريقة يمكن أن تربط فيها تلك المعلومات بالأفراد والأسر.

ت 102. بالنسبة لقطاعات الصناعات الاستخراجية والبنية الأساسية على وجه الخصوص، وحيثما ينطوي المشروع على آثار محتملة كبيرة على الجمهور العام، فإن الإفصاح عن المعلومات يصبح وسيلة مهمة للتعامل مع المخاطر المتعلقة بالحوكمة. ويتضمن قسم المراجع مزيداً من التوجيهات بشأن مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية، التي تشمل إشارات حول العقود وشفافية الإيرادات، وكيفية دعم القطاع الخاص لهذه المبادرة.

التشاور

30. عندما تكون المجتمعات المتأثرة عرضة للمخاطر والآثار السلبية التي تم تحديدها، ستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية تشاور على نحو يتيح للمجتمعات المحلية المتأثرة فرصاً للتعبير عن آرائها بشأن مخاطر المشروع وآثاره وتدابير تخفيف حدة هذه المخاطر والآثار، وتسمح للجهة المتعاملة بمراعاة هذه الآراء والاستجابة لها. يجب أن يتناسب نطاق ومستوى المشاركة المطلوبة في عملية التشاور مع مخاطر المشروع وآثاره الضارة ومع المخاوف التي تثيرها المجتمعات المحلية المتأثرة. ونلاحظ أن عملية التشاور الفعل عبارة عن عملية ذات اتجاهين يجب أن: (1) تبدأ مبكراً ضمن عملية تحديد المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية، وأن تستمر بصفة متصلة مع ظهور المخاطر والآثار؛ (2) تستند إلى الإفصاح والنشر المسبقين للمعلومات ذات الصلة التي تتسم بالشفافية والموضوعية وأيضاً الهادفة والتي يسهل الحصول عليها، والمصوغه باللغة المحلية والشكل المناسبين، على نحو يراعي الجوانب الثقافية ويسهل على المجتمعات المحلية المتأثرة فهمها؛ (3) تركز المشاركة الشاملة على المتأثرين

تأثراً مباشراً لا على غير المتأثرين تأثراً مباشراً؛ (4) تكون بعيدة عن الاستغلال أو التدخل أو الإكراه أو الترويع الخارجي؛ (5) تمكن من المشاركة المجتمعية الهادفة؛ (6) أن تكون موثقة. ستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية التشاور باللغة أو اللغات المفضلة لدى المجتمعات المحلية المتأثرة، ووفقاً لعملية اتخاذ القرارات لديها، واحتياجات الجماعات الضعيفة أو المحرومة. وإذا كانت الجهة المتعاملة تقوم بالفعل بهذه العملية، فلا بد أن تقدم دليلاً كافياً موثقاً على هذه المشاركة.

المشاورة والمشاركة المستنيرة

31. بالنسبة للمشروعات ذات الآثار السلبية الكبيرة المحتملة على المجتمعات المحلية المتأثرة، ستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية تشاور ومشاركة مستنيرة، تعتمد على الخطوات الواردة أعلاه في "المشاورة" وسينتج عنها مشاركة مدروسة ومستنيرة من المجتمعات المحلية المتأثرة. تتضمن عملية التشاور والمشاركة المستنيرة تبادلاً أكثر تعمقاً للآراء والمعلومات، وعملية تشاور منظمة ومتكررة، تمكن الجهة المتعاملة من أن تدمج في عملية صنع القرار الخاصة بها آراء المجتمعات المحلية المتأثرة في المسائل التي تؤثر عليها تأثيراً مباشراً، مثل تدابير التخفيف المقترحة والمشاركة في فوائد وفرص التنمية والقضايا المتعلقة بالتنفيذ. ويجب، بالنسبة لعملية التشاور، أن (1) يتم تسجيل آراء كل من الرجل والنساء، إذا لزم الأمر من خلال مننديت أو مشاركت منفصلة، (2) إظهار المخاوف والأولويات المختلفة لكل من الرجل والنساء بشأن الآثار، وأليات التخفيف منها، والمنافع ذات الصلة، حيثما أمكن. ستقوم الجهة المتعاملة بتوثيق هذه العملية، خاصة التدابير المتخذة لتفادي أو تقليل المخاطر والآثار السلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، وستطلع المتأثرين على كيفية أخذ مخاوفهم في الاعتبار.

الشعوب الأصلية

32. بالنسبة للمشاريع التي لها أثر سلبي على الشعوب الأصلية، تلتزم الجهة المتعاملة بإشراكهم في عملية تشاور ومشاركة مستنيرة، وفي أحوال معينة تلتزم الجهة المتعاملة بالحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة. ويتضمن معيار الأداء رقم 7 المتطلبات المتعلقة بالشعوب الأصلية وتعريف الظروف الخاصة التي تتطلب الحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة.

²⁷ مثل الرجل والنساء وكبار السن والشباب والمشردين والأشخاص أو المجموعات الضعيفة أو المحرومة.

ت103. عندما ينطوي المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية من المحتمل أن تتسبب في آثار بيئية واجتماعية سلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، فمن الضروري القيام بعملية المشاورة. يجب أن تكون عملية المشاورة هذه منسقة مع آثار ومخاطر المشروع، ومع مخاوف المجتمعات المحلية المتأثرة. تنطوي عملية التشاور على اتصال ثنائي الاتجاه بين الجهة المتعاملة مع المؤسسة والمجتمعات المحلية المتأثرة. ومن شأن عملية التشاور الفعال أن تؤدي إلى إتاحة الفرص لاستفادة الجهة المتعاملة مع المؤسسة من خبرات ومعارف ومخاوف المجتمعات المحلية المتأثرة، علاوة على إدارة توقعات هذه الأخيرة من خلال توضيح مدى مسؤولياتها ومواردها حتى يتسنى تفادي أي سوء الفهم أو نشوء مطالب غير واقعية. ويتطلب تحقيق فعالية عملية التشاور الإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمشروع وشرحها لأصحاب المصلحة، وتخصيص وقت كاف لهم للنظر في هذه القضايا. ويجب أن تشمل عملية التشاور الشرائح المختلفة للمجتمعات المحلية المتأثرة، بما في ذلك النساء والرجال، وأن تكون مفتوحة الأبواب أمام الجماعات الضعيفة والمحرومة في هذه المجتمعات. واستناداً إلى نتائج التحليل التمهيدي لأصحاب المصلحة (راجع ت95)، يجب عقد اجتماعات بين ممثلي الجهة المتعاملة مع المؤسسة والمجتمعات المحلية المتأثرة وشرح المعلومات الخاصة بالمشروع، والإجابة على الاستفسارات والتساؤلات، والاستماع إلى التعليقات والاقتراحات. وبالإضافة إلى الاجتماعات مع الأفراد المتأثرين، يجب أن تحدد الجهة المتعاملة مع المؤسسة قادة المجتمعات المحلية وأفراد أية آليات قائمة رسمية أو غير رسمية لعملية صنع القرارات، من أجل استقاء آرائهم. يجب أن تبلغ الجهة المتعاملة مع المؤسسة في وقت مناسب المجتمعات المحلية المتأثرة بشأن نتيجة عملية المشاورة، وكيف تم أخذ اقتراحاتهم ومخاوفهم بعين الاعتبار.

ت104. يجب إجراء مشاورات في معظم الحالات التي ينطوي فيها المشروع على عدد محدد ومحدود من الآثار السلبية المحتملة على المجتمعات المحلية المتأثرة. في هذه الحالات، يجب أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بالتشاور مع المجتمعات المحلية المتأثرة خلال عملية التقييم، وبعد التعرف على المخاطر والآثار وتحليلها. في حالة المشاريع التي تنطوي على آثار سلبية كبيرة على المجتمعات المحلية المتأثرة، تكون عملية التشاور والمشاركة المستنيرة ضرورية. بالإضافة إلى متطلبات معيار الأداء رقم 1، يمكن الاطلاع على متطلبات التشاور في معايير الأداء 4 - 8.

ت105. يجب أن تكون عملية التشاور والمشاركة المستنيرة خالية من التخويف أو الإكراه، وغير متأثرة بأي ضغوط خارجية أو إغراءات نقدية (إلا إذا كانت المدفوعات النقدية جزءاً من تسوية منقح عليها). يجب أن تسمح الجهة المتعاملة مع المؤسسة للنقاد بالتعبير عن آرائهم، وأن تمكن مختلف الفئات من التحدث بحرية مع تكافؤ الفرص، وذلك لتسهيل مناقشة كاملة تشمل

جميع وجهات النظر. المشاورة المستنيرة تعني توفر معلومات مفهومة وذات صلة ويمكن الوصول إليها، مع ترجمات إذا لزم الأمر، في وقت كاف قبل بدء التشاور. وتنطوي المشاركة المستنيرة على تشاور منظم ومتكرر بشأن القضايا التي تخص الآثار المحتملة على المجتمعات المحلية المتأثرة، حتى تتمكن الجهة المتعاملة مع المؤسسة من تضمين آراء هذه المجتمعات المحلية تجاه القضايا المطروحة في عملية اتخاذ القرار الخاصة بها. ويجب أن تبدأ عملية التشاور مع المجتمعات المحلية المتأثرة في بداية عملية تحديد النطاق الأساسي الذي يحدد اختصاصات عملية التقييم التي تتضمن لائحة المخاطر والآثار التي سيتم تقييمها، ويجب أن تستمر طيلة المشروع. ويجب أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتوثيق الإجراءات والتدابير المحددة أو المواقف الأخرى المتعلقة بصنع القرار التي تم التأثير عليها أو التي نتجت مباشرة عن آراء المشاركين في عملية التشاور. يصف الملحق جيم بتفصيل أكثر عملية التشاور والمشاركة المستنيرة. وتكون الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة ضرورية للمشاريع ذات الظروف الخاصة التي تمس الشعوب الأصلية (راجع معيار الأداء رقم 7، ولتعريف الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة راجع المذكرة التوجيهية رقم 7).

مسؤوليات القطاع الخاص في عملية إشراك أصحاب المصلحة التي تقودها الحكومة
33. في الحالات التي تقع فيها مسؤولية مشاركة أصحاب المصلحة على عاتق الحكومة المضيفة، فإن الجهة المتعاملة مع المؤسسة ستعاون مع الهيئة الحكومية المسؤولة، بالفكر الذي تسمح به تلك الهيئة الحكومية لتحقيق نتائج تتفق مع أهداف هذا المعيار. بالإضافة لذلك، وعندما تكون قدرة الحكومة محدودة، تلعب الجهة المتعاملة دوراً نشطاً أثناء تخطيط عملية إشراك أصحاب المصلحة وتنفيذها ومتابعتها. وإذا كانت العملية التي تجربها الحكومة لا تفي بالمتطلبات ذات الصلة الواردة في معيار الأداء هذا، فستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية تكميلية وتحديد الإجراءات التكميلية، حيثما كان ملائماً.

ت106. قد تحتفظ الحكومات المضيفة بالحق في إدارة عملية مشاركة أصحاب المصلحة المرتبطة مباشرة بمشروع ما، خاصة إذا تضمن الأمر التشاور. ومع ذلك، يجب أن تكون نتائج هذه العملية متسقة مع متطلبات معيار الأداء رقم 1. في مثل هذه الحالات، يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة القيام بدور فعال خلال إعداد وتنفيذ ورصد هذه العملية، والتنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة فيما يخص جوانب العملية التي يمكن تسهيلها بشكل أكثر كفاءة من قبل الجهة المتعاملة مع المؤسسة أو غيرها من العناصر مثل الاستشاريين أو منظمات المجتمع المدني. سوف يعتمد السماح للجهة المتعاملة مع المؤسسة بلعب دور فعال جزئياً على القانون الوطني الواجب التطبيق والإجراءات القضائية والإدارية وممارسات الهيئة الحكومية المسؤولة. يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة التعاون مع الهيئة الحكومية المسؤولة لتحقيق النتائج اللازمة لضمان الاتساق مع معيار الأداء رقم 1. في جميع الحالات، وبغض النظر عن إشراك الحكومة، يجب أن تتوفر الجهة المتعاملة مع المؤسسة على الإجراءات الخاصة بها فيما يتعلق بالاتصالات والبت في المظالم. يجب أن يكون واضحاً أن عملية مشاركة أصحاب المصلحة بموجب هذا الحكم تشير إلى أي عملية مشاركة مع أصحاب المصلحة المتأثرين بشكل مباشر بالمشروع فيما يتعلق بقضايا مرتبطة مباشرة بتطوير مشروع معين، وليس فيما يخص قرارات سياسة عامة أوسع نطاقاً أو مسائل أخرى خارجة عن المشروع.

ت107. في ظل ظروف معينة، قد تكون هيئة حكومية أو سلطة أخرى قد أجرت بالفعل عملية التشاور المرتبطة مباشرة بالمشروع. في هذه الحالة، يجب أن تحدد الجهة المتعاملة مع المؤسسة ما إذا كانت العملية المجراة ونتائجها متسقة مع متطلبات معيار الأداء رقم 1؛ وإذا لم يكن الأمر كذلك، يجب عليها تحديد الإجراءات التصحيحية الممكنة لمعالجة الوضع. إذا كانت الإجراءات التصحيحية ذات جدوى، يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة تنفيذها في أقرب وقت ممكن. يمكن أن تتراوح هذه الإجراءات التصحيحية من القيام بأنشطة مشاركة إضافية إلى تسهيل الحصول على المعلومات البيئية والاجتماعية ذات الصلة وضمان ملاءمتها من الناحية الثقافية.

الاتصالات الخارجية وآليات التظلم

الاتصالات الخارجية

34. ستقوم الجهات المتعاملة بتطبيق إجراء للاتصالات الخارجية ومواصلتها تتضمن طرقاً من أجل: (1) تلقي الاتصالات الخارجية من الجمهور وتسجيلها؛ (2) فحص القضايا التي تثيرها وتقييمها وتحديد كيفية علاجها؛ (3) تقديم الحلول، وتتبعها، وتوثيقها، إن وجدت؛ (4) ضبط برنامج الإدارة، حسب الاقتضاء. إضافة إلى ذلك، يجب على الجهات المتعاملة أن تتيح للجمهور تقارير دورية حول استدامتها البيئية والاجتماعية.

ت108. من المقبول على نطاق واسع أن التعامل مع الأطراف الخارجية ممارسة تجارية جيدة للمنظمات. يمكن أن يقدم أصحاب المصلحة الخارجيين معلومات قيمة لمؤسسة ما. يمكن أن تكون هذه المعلومات على شكل اقتراحات بشأن تحسين

المنتجات، أو آراء حول تفاعل الزبناء مع موظفي مؤسسة ما، أو عدد لا يحصى من الآراء أو التعليقات أو المساهمات الأخرى من الهيئات التنظيمية، أو المنظمات غير الحكومية، أو المجتمعات، أو الأفراد فيما يتعلق بالأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة ما، حقيقيا كان أو متصورا. ويستند شرط الاتصالات الخارجية جزئيا على عنصر الاتصالات في ISO 14000، الذي يتطلب إجراءات لاستقبال وتوثيق الرد على المعلومات والطلبات ذات الصلة من الأطراف الخارجية المعنية، ويجب أن يكون جزءا لا يتجزأ من نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالجهة المتعاملة مع المؤسسة. ينطبق هذا الشرط على كل أنواع المشاريع، حتى وإن كانت لا تنطوي على عناصر وجوانب ومرافق مادية من المحتمل أن تتسبب في آثار بيئية واجتماعية سلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، وعلى الرغم من أن درجة التعقيد يمكن أن تختلف بالنسبة لبعض المشاريع، إلا أن الأمر قد يكون نظاما جديا بسيط. ينبغي على المؤسسات التجارية أن تتوفر على قنوات متاحة للجمهور ويمكن الوصول إليها بسهولة (مثل رقم هاتف، أو موقع، أو عنوان بريد إلكتروني، وما إلى ذلك) لتلقي الاتصالات الخارجية وطلبات الحصول على معلومات بشأن أدائها البيئي والاجتماعي.

ت109. ينبغي أن ينص هذا الإجراء على قناة متاحة لتلقي الاتصالات من الجمهور، وحسب المشروع، يمكن أن يتراوح مستوى تعقيدها من إجراء من صفحة واحدة إلى وثيقة متعددة الصفحات تصف العناصر التالية: (1) الأهداف، (2) المبادئ، (3) الخطوات وتدفق الاتصالات، (4) توثيق ورصد الإجابات، (5) تخصيص الموارد والمسؤوليات. يجب أن تحدد الجهة المتعاملة مع المؤسسة أهمية الاتصال الخارجي المتلقى ومستوى الرد المطلوب، إن وجد.

آلية التعامل مع الشكاوى والتظلمات للمجتمعات المحلية المتأثرة

35. عندما تكون هناك مجتمعات محلية متأثرة، ستضع الجهة المتعاملة آلية للتعامل مع الشكاوى والتظلمات تهدف إلى تلقي وتيسير معالجة مخاوف المجتمعات المحلية المتأثرة وتظلماتها من الأداء البيئي والاجتماعي للجهة المتعاملة. وينبغي أن تتناسب آلية التعامل مع الشكاوى والتظلمات مع المخاطر والآثار السلبية الناتجة عن المشروع وأن تكون المجتمعات المحلية المتأثرة هي المستخدم الرئيسي لهذه الآلية. يجب أن تسعى لإزالة تلك المخاوف على الفور، من خلال عملية تشاورية مفهومة وشفافة وملائمة من الناحية الثقافية مع تسهيل الوصول إليها دون أية تكلفة ودون تعريض الطرف الذي أثر هذه القضية أو تلك الآلية عقوبات. لا يجب أن تحول هذه الآلية دون اللجوء إلى إجراءات علاجية قضائية أو إدارية. وتقوم الجهة المتعاملة بإخطار المجتمعات المحلية المتأثرة بتوفر هذه الآلية وذلك في سياق عملية مشاركة أصحاب المصلحة المتأثرين.

ت110. عندما ينطوي المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة من المحتمل أن تخلق آثارا بيئية واجتماعية سلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة بالإضافة إلى متطلبات الفقرة 35 من معيار الأداء رقم 1 أعلاه المتعلقة بالاتصالات الخارجية، أن تضع إجراء على مستوى المشروع، يمكن للمجتمعات المحلية المتأثرة الوصول إليه بسهولة، ويسمح باستقبال ومعالجة وتسجيل / توثيق الشكاوى والبلاغات المقدمة من أصحاب المصلحة الخارجيين. ويجب ضمان حماية سرية الأشخاص المتقدمين بالشكاوى. كما يجب أن تضمن الجهة المتعاملة مع المؤسسة سهولة الوصول إلى هذا الإجراء وسهولة فهمه، وإبلاغ المجتمعات المحلية المتأثرة بوجوده. قد ترغب الجهة المتعاملة مع المؤسسة في حل للشكاوى بأسلوب تعاوني مع إشراك المجتمعات المحلية المتأثرة. وفي حالة عجز المشروع عن حل شكاوى ما، فقد يكون من الملائم تمكين المشتكين من الاستعانة بخبراء خارجيين أو أطراف محايدة. يجب أن تكون الجهات المتعاملة مع المؤسسة على علم بالآليات القضائية والإدارية المتوفرة في البلد المضيف لتسوية المنازعات، ولأن تعرق الوصول إلى هذه الآليات. ويجب توثيق الرسائل والمظالم المتلقاة والردود عليها (مثل اسم الشخص أو المنظمة المعنية؛ وتاريخ وطبيعة الشكاوى؛ وإجراءات المتابعة المتخذة؛ والقرار النهائي بشأن الشكاوى؛ وكيف ومتى تم إبلاغ المشتكي بالقرارات ذات الصلة المتخذة من قبل المشروع؛ وما إذا تم اتخاذ إجراءات من قبل الإدارة لتقاضي تكرار هواجس أصحاب المصلحة مستقبلا)، وإبلاغ المجتمعات المحلية المتأثرة بها. وبالإضافة إلى متطلبات معيار الأداء رقم 1، توجد أيضا متطلبات محددة بشأن آليات المظالم في معايير الأداء رقم 2 و5 و7. للاطلاع على توجيهات إضافية بشأن آليات المظالم، انظر تقرير مؤسسة التمويل الدولية الصادر بعنوان مشاركة أصحاب المصلحة المباشرة: دليل الممارسة السليمة للشركات القائمة بأنشطة أعمال في الأسواق الناشئة (مؤسسة التمويل الدولية، 2007)، ومعالجة المظالم في المجتمعات المتأثرة بالمشاريع (مؤسسة التمويل الدولية، 2009)، ودليل لتصميم وتنفيذ آليات التظلم لمشاريع التنمية (مكتب مستشار الامتثال / أمين المظالم، 2008).

ت111. بالنسبة للمشاريع الكبرى المنطوية على قضايا محتملة معقدة، يجب إنشاء آلية مظالم متينة والمحافظة عليها منذ بداية عملية التقييم. ويجب إبلاغ المجتمعات المحلية المتأثرة بشأن هذه الآلية، وتصميمها بشكل يناسبهم، ويسهل عليهم فهمه، ومكيف لتحديات التواصل التي قد يواجهونها (مثل اللغة، ومستويات معرفة القراءة والكتابة، ومستوى الوصول إلى التكنولوجيا). يجب التحقق في الشكاوى لتحديد الاستجابة ومسار العمل المناسبين. يجب أن تقع مسؤولية تلقي المظالم والاستجابة لها على عاتق

أفراد مؤهلين ومتمتعين بالخبرة داخل الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة مع المؤسسة، خلاف الموظفين المكلفين بإدارة أنشطة الشركة. وبالإضافة لذلك، فمن المفيد أيضا إنشاء صناديق لتلقي الاقتراحات، وعقد اجتماعات دورية مع المجتمع المحلي، واستخدام وسائل اتصال أخرى لاستقاء الآراء والانتقادات. يجب أن تكون آلية المظالم جزءا من نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالمشروع. في بعض الحالات، ونظرا للظروف الخاصة بالمشروع، قد تحتاج الجهة المتعاملة مع المؤسسة إلى إشراك طرف ثالث مستقل في عملية البت في المظالم.

تقديم تقارير مستمرة إلى المجتمعات المحلية المتأثرة

36. ستقوم الجهة المتعاملة بتقديم تقارير دورية للمجتمعات المحلية المتأثرة تصف التقدم الذي حققته تنفيذ خطط عمل المشروع بشأن القضايا التي تتضمن مخاطر أو آثاراً مستمرة على المجتمعات المحلية المتأثرة والقضايا التي خلصت عملية التشاور أو آلية التعامل مع الشكاوى والتظلمات إلى أهميتها وتهم تلك المجتمعات المحلية. إذا أنت نتائج برنامج الإدارة إلى تغييرات جوهرية في تدابير أو إجراءات التخفيف الواردة في خطط العمل بشأن القضايا التي تهم المجتمعات المحلية المتأثرة أو بالإضافة إليها، فسيتم أيضاً إبلاغ هذه المجتمعات بعمليات تحديث البيانات المتعلقة بالتدابير أو إجراءات التخفيف. ستكون دورية هذه التقارير متناسبة مع مخاوف واهتمامات المجتمعات المحلية المتأثرة، على الأقل عد مرات الإصدار عن مرة واحدة في السنة.

ت112. ينبغي على الجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تقدم تقارير دورية للمجتمعات المحلية المتأثرة على الأقل سنويا، بشأن التنفيذ والتقدم المحقق فيما يتعلق بالبنود المحددة في برامج الإدارة، بما في ذلك خطط العمل التي تنطوي على مخاطر أو آثار مستمرة على المجتمعات المحلية المتأثرة. وحسبما هو ملائم، وحيثما تؤدي تعديلات وتحديثات برامج الإدارة إلى إحداث تغييرات جوهرية في المخاطر والآثار على المجتمعات المحلية المتأثرة، يتوجب أيضا على الجهة المتعاملة مع المؤسسة الإفصاح عن ذلك للمجتمعات المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، يجب إتاحة هذه المعلومات للمجتمعات المحلية المتأثرة استجابة لاستقاء آراء وانتقادات المجتمع المحلي أو للمظالم، وبصفتها وسيلة لمواصلة إشراك المجتمعات المحلية المتأثرة في تتبع الأداء الاجتماعي والبيئي للمشروع.

ت113. قد ترغب الجهات المتعاملة مع المؤسسة الاستعانة بتقارير الاستدامة للإبلاغ عن الجوانب المالية والبيئية والاجتماعية لعملياتها، بما في ذلك مجالات نجاح تدابير الأداء والآثار الإيجابية للمشروع التي يتم تعزيزها، بالإضافة إلى أي نتائج غير ناجحة أو دروس مستفادة. مبادرات الإبلاغ، والتوجيهات، بما في ذلك التوجيهات المعنية بقطاعات محددة، والممارسات الجيدة، أخذة في التطور السريع في هذا الميدان. ولعل أبرزها يتمثل في مبادرة الرصد العالمي (انظر لائحة المراجع).

الملحق ألف

معلومات حول الممارسات الدولية المقبولة لإجراء وإعداد تقارير التدقيق البيئي، ومراجع، وروابط نحو أمثلة

التدقيق البيئي أداة تستخدم لتحديد درجة استيفاء نشاط أو عملية أو منتج أو خدمة للمتطلبات المنصوص عليها. تعتبر المتطلبات المنصوص عليها معايير للتدقيق. يمكن أن تختلف متطلبات التدقيق تبعاً للحاجة / نتائج التدقيق. ويمكن أن تركز على الوسائط (مثل الماء أو الهواء)، أو متطلبات جزء معين من قانون ماء، أو متطلبات ترخيص، أو عنصر من عناصر نظام الإدارة، أو النظر فقط في تغطية جغرافية محدودة (مثل مصنع معين أو منطقة عمليات قد تكون هدف شراء)، أو يمكن استخدامها لتقييم الأداء المستمر أو سمات أخرى أو أنشطة أعمال تجارية حسب الحاجة. تحدد المعايير والمنظمة أو الكيان الذين سيخضعون للتدقيق نطاق هذا الأخير. يحدد النطاق ما سيتعرض للتدقيق (من حيث التعريف) وما لن يتعرض له. يجب تحديد النطاق بعناية لضمان مراجعة كل ما هو مادي بالنسبة للتدقيق خلال القيام بهذه العملية.

بغض النظر عن نطاق التدقيق، يجب أن تتبع هذه العملية بدقة إجراءات تدقيق للتأكد من كون التخطيط لها، وتعيين الموظفين المكلفين بها، والقيام بها، سيسمحون في نهاية المطاف باستخدام النتائج بثقة. الثقة تعني أنه عندما يعرض التدقيق الفرق بين ما يفترض أن يحدث (المتطلبات) وما يحدث في الواقع أو ما قد حدث فعلاً (على أساس الملاحظات، أو السجلات المراجعة، أو المقابلات مع الأشخاص من أجل الحصول على أدلة موضوعية) فإنه يمكن الاعتماد على تلك النتائج لكونها صادقة ودقيقة. النتائج مفصلة في تقرير التدقيق وملخصة على شكل استنتاجات التدقيق. في كثير من الأحيان، هذه الاستنتاجات هي فقط التي تتم مراجعتها من قبل المكلفين أصلاً بالتدقيق والتي يتم استخدامها في إصدار القرارات. لذلك فمن المهم جداً القيام بالتدقيق على نحو يسمح لمتلقي الاستنتاجات من الوثوق بها على نحو مطلق.

يرد وصف جيد لجميع التدقيقات داخل ISO 19011، الذي تتيحه المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO) على الموقع التالي:
<http://www.iso.org/iso/home.htm>

كما ذكر أعلاه، التقرير، وفي كثير من الأحيان استنتاجات التدقيق وحدها، هو النتيجة الرئيسية للتدقيق البيئي. ينبغي أن يختلف مضمون التقرير بالضرورة حسب نطاق التدقيق. ومع ذلك، فالخطوط العريضة التالية مثال جيد على ما يمكن تضمينه في تقرير التدقيق البيئي.

- ملخص تنفيذي: مناقشة موجزة لجميع المجالات المثيرة للقلق بشأن الصحة والسلامة البيئية والمهنية. ويمكن أن تتضمن معلومات إضافية تدابير التخفيف الموصى بها وأولويتها، وتكلفة تخفيف الآثار، وجدول الامتثال. يقوم المدققون بذلك في بعض الأحيان، ولكن ذلك قد يترك للمنظمة التي "تمتلك" القضايا، لأنها تكون في وضع أفضل لتقديم بيانات أكثر دقة. يعتمد إدراج مثل هذه المعلومات على المراجع التي توجه سير أعمال التدقيق، ويجب أن يتم الاتفاق عليها قبل إجراء عملية التدقيق.
- نطاق التدقيق: وصف لما يركز عليه التدقيق (مكان التدقيق)، ما خضع للتدقيق (العمليات، والتنظيم، إلى غير ذلك)، متى بدأت ومتى انتهت فترة الأداء (هل غطى التدقيق شهراً، أم سنة، أم كل العمليات منذ إنشائها؟).
- البيئة التنظيمية: ملخص جدولي للقوانين والأنظمة والتوجيهات والسياسات الخاصة بالصحة والسلامة البيئية والمهنية لدى البلد المضيف والمجتمعات المحلية وأية قوانين وأنظمة مماثلة سارية من حيث علاقتها بنطاق التدقيق.
- إجراءات التدقيق والتحقيقات الخاصة بالموقع: عرض موجز للمنهج المستخدم في إجراء التدقيق. ومناقشة لاستعراض السجلات، واستطلاعات الموقع، وأنشطة المقابلات، ووصف لخطة أخذ عينات من الموقع وخطة الاختبار الكيميائي؛ والاستقصاءات الميدانية، وأخذ العينات البيئية والأساليب والتحليلات الكيميائية، إن وجدت.
- الاستنتاجات والمجالات المثيرة للقلق: مناقشة مفصلة لكافة المجالات المثيرة للقلق فيما يتعلق بالصحة والسلامة البيئية والمهنية. ويجب مناقشة هذه المجالات من حيث علاقتها بكل من المرافق والعمليات القائمة والتلوث أو الأضرار الناتجة عن أنشطة سابقة، بما في ذلك الأوساط المتأثرة، وجودتها والتوصيات الخاصة بإجراء المزيد من الاستقصاءات

والمعالجات، إن وجدت. قد يصنف التقرير الاستنتاجات إلى الفئات التالية: إجراءات فورية، إجراءات على المدى المتوسط، وإجراءات على المدى الطويل.

• **خطة العمل التصحيحية، والتكاليف وجدول المواعيد:** بالنسبة لكل مجال من مجالات الاهتمام، قد يتضمن التقرير معلومات محددة بشأن الإجراءات التصحيحية الملائمة لتخفيفها وتوضيح أهميتها. إن كان الأمر كذلك، فيجب على التقرير تحديد أولويات العمل، مع تقديم تقديرات لتكلفة تنفيذ الإجراءات التصحيحية وجدول زمني لتنفيذها، إن تم الاتفاق على ذلك بين المدقق والجهة الخاضعة للتدقيق. وينبغي إصدار توصيات بشأن هذه الجداول الزمنية في سياق أية نفاقات رأسمالية مزمنة بشأن المنشأة.

• **الملاحق:** ينبغي أن يشتمل هذا القسم على المراجع، ونسخ من نماذج المقابلات، وأي تفاصيل خاصة ببروتوكول التدقيق التي لم يتم تضمينها من قبل، والبيانات التي تم الحصول عليها أثناء التدقيق والتي لم يتم تضمينها بشكل مباشر أعلاه.

الملحق باء

خطة مشاركة أصحاب المصلحة (عينة المحتويات)

للحصول على خطة جيدة لمشاركة أصحاب المصلحة، يجب:

- وصف المتطلبات التنظيمية، ومتطلبات المقرضين والشركة، و/أو أية متطلبات أخرى للتشاور والإفصاح.
- تحديد أصحاب المصلحة الرئيسيين وإعطاء الأولوية لهم، مع التركيز على المجتمعات المحلية المتأثرة.
- تقديم استراتيجية وجدول زمني لتبادل المعلومات والتشاور مع كل مجموعة من هذه المجموعات.
- وصف الموارد والمسؤوليات لتنفيذ أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة.
- وصف كيفية إدراج أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة في نظام إدارة الشركة.

ينبغي أن يكون نطاق ومستوى تفصيل الخطة متناسبين مع احتياجات المشروع (أو عمليات الشركة).

1. مقدمة

وصف موجز للمشروع (أو عمليات الشركة) بما في ذلك عناصر التصميم والقضايا البيئية والاجتماعية المحتملة. وحيثما كان ذلك ممكناً، تضمين خرائط موقع المشروع والمنطقة المحيطة به.

2. اللوائح والمتطلبات

تلخيص أي متطلبات قانونية أو تنظيمية، أو متطلبات المقرضين أو الشركة، المتعلقة بمشاركة أصحاب المصلحة والمطبقة على المشروع أو عمليات الشركة. وقد يشمل ذلك التشاور مع الجمهور ومتطلبات الإفصاح المتعلقة بعملية التقييم البيئي والاجتماعي.

3. ملخص لأي أنشطة سابقة لمشاركة أصحاب المصلحة. إذا كانت الشركة قد قامت بأي أنشطة من هذا النوع من قبل، بما في ذلك الإفصاح عن المعلومات و/أو التشاور، فيجب تقديم التفاصيل التالية:

- نوع المعلومات التي تم الإفصاح عنها، وشكلها (على سبيل المثال: شفويًا، كتيب، تقارير، ملصقات، إذاعة، وما إلى ذلك)، وكيف تم نشرها.
- مواقع وتواريخ أية اجتماعات حتى الآن.
- الأفراد والجماعات، و/أو المنظمات التي تم التشاور معها.
- القضايا والمخاوف الرئيسية التي تمت مناقشتها.
- رد الشركة على القضايا التي تمت مناقشتها، بما في ذلك أي التزامات أو إجراءات متابعة.
- العملية المتبعة لتوثيق هذه الأنشطة وإبلاغ أصحاب المصلحة.

4. أصحاب المصلحة المباشرة في المشروع

سرد مجموعات أصحاب المصلحة الرئيسيين الذين سيتم إبلاغهم والتشاور معهم حول المشروع (أو عمليات الشركة). ينبغي أن يشمل هؤلاء الأشخاص أو الجماعات الذين:

- هم متأثرون بشكل مباشر و/أو غير مباشر بالمشروع (أو بعمليات الشركة).
- لديهم "مصالح" في المشروع أو الشركة الأم التي تحددهم كأصحاب مصلحة.
- لديهم القدرة على التأثير على نتائج المشروع أو عمليات الشركة (أصحاب المصلحة المحتملين هم مثلاً المجتمعات المحلية المتأثرة، والمنظمات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والسلطات الحكومية؛ ويمكن أيضاً أن يشمل

أصحاب المصلحة سياسيين، وشركات أخرى، ونقابات عمالية، وأكاديميين، وجماعات دينية، ووكالات بيئية وطنية، ووكالات القطاع العام الاجتماعية، ووسائل الإعلام).

5. برنامج مشاركة أصحاب المصلحة

- تلخيص غرض وأهداف البرنامج (سواء لمشاريع محددة أو للشركة).
- وصف مختصر للمعلومات التي سيتم الكشف عنها، وفي أية أشكال، وأنواع الأساليب التي سيتم استخدامها لتوصيل هذه المعلومات إلى كل مجموعة من مجموعات أصحاب المصلحة المحددة في الفقرة 4 أعلاه. قد تختلف الأساليب المستخدمة وفقا للجمهور المستهدف، على سبيل المثال:
 - ✓ الصحف والملصقات والإذاعة والتلفزيون.
 - ✓ مراكز المعلومات والمعارض أو العروض البصرية الأخرى.
 - ✓ الكتيبات والنشرات والملصقات والملخصات غير التقنية على شكل وثائق أو تقارير.
- وصف موجز للأساليب التي سيتم استخدامها للتشاور مع كل مجموعة من مجموعات أصحاب المصلحة المحددة في الفقرة 4. قد تختلف الأساليب المستخدمة وفقا للجمهور المستهدف، على سبيل المثال:
 - ✓ مقابلات مع ممثلي أصحاب المصلحة ومقدمي المعلومات الرئيسيين.
 - ✓ مسوحات واستطلاعات واستبيانات.
 - ✓ اجتماعات عامة وورش عمل، و/أو مجموعات تركيز مع مجموعات محددة.
 - ✓ أساليب تشاركية.
 - ✓ آليات التقليدية أخرى للتشاور واتخاذ القرارات.
- وصف الكيفية التي سيتم بها أخذ آراء النساء وغيرهن من المجموعات الفرعية (مثل الأقليات، وكبار السن، والشباب وما إلى غير ذلك) بعين الاعتبار أثناء العملية.
- وصف أي أنشطة مشاركة أخرى سيتم اتخاذها، بما في ذلك العمليات التشاركية، واتخاذ القرارات بشكل مشترك، و/أو الشراكات التي أجريت مع المجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من أصحاب المصلحة في المشروع. وتشمل الأمثلة برامج تقاسم المنافع، والمبادرات الإنمائية لأصحاب المصلحة، وبرامج إعادة التوطين والتنمية، و/أو برامج التدريب والتمويل الصغير.

6. جدول المواعيد

تقديم جدول زمني يحدد مواعيد / تواتر ومواقع مختلف أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة، بما في ذلك التشاور، والإفصاح عن المعلومات، والشراكات، والتاريخ الذي سوف تدرج فيه تلك الأنشطة في نظام إدارة الشركة (سواء على مستوى المشروع أو على مستوى الشركة).

7. الموارد والمسؤوليات

- ذكر ما سيتم تكريسه من موارد وموظفين لإدارة وتنفيذ برنامج الشركة الخاص بمشاركة أصحاب المصلحة.
- من داخل الشركة سيكون مسؤولا عن تنفيذ هذه الأنشطة؟ ما هي الميزانية المخصصة لهذه الأنشطة؟
- بالنسبة للمشاريع (أو عمليات الشركة المتعددة) التي تنطوي على آثار كبيرة أو متنوعة ومجموعات أصحاب مصلحة متعددة، فإنه يعتبر ممارسة سليمة للشركة تعيين موظف أو موظفين مؤهلين للاتصال مع أصحاب المصلحة من أجل ترتيب وتسهيل هذه الأنشطة على مستوى المشروع و / أو الشركة. دمج وظيفة الاتصال مع أصحاب المصلحة مع وظائف الأعمال الأساسية الأخرى أمر مهم أيضا، تماما مثل إشراك الإدارة والرقابة.

8. آلية المظالم

وصف العملية التي تمكن الأشخاص المتأثرين من المشروع (أو عمليات الشركة) من تقديم شكاويهم للشركة للنظر والبت فيها. من سيتلقى المظالم؟ كيف سيتم حلها ومن سيتكلف بذلك؟ وكيف سيتم إرسال الرد إلى المشتكي؟

9. الرصد والإبلاغ

- وصف أي خطط لإشراك أصحاب المصلحة (بما في ذلك المجتمعات المحلية المتأثرة) أو مراقبين خارجيين في رصد آثار المشروع وبرامج التخفيف.
- وصف كيف ومتى سوف يتم الإبلاغ عن نتائج أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة إلى المجتمعات المحلية المتأثرة، فضلا عن مجموعات أوسع من أصحاب المصلحة.
- تضم الأمثلة على ذلك تقارير التقييم البيئي والاجتماعي، والنشرات الإخبارية للشركة، وتقارير الرصد السنوية المقدمة للمقرضين، والتقارير السنوي للشركة، وقرار استدامة الشركة.

10. وظائف الإدارة

كيف سيتم إدماج أنشطة مشاركة أصحاب المصلحة في نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالشركة وفي غيرها من وظائف الأعمال الأساسية؟

- من الذي سيتكلف بالإشراف الإداري على البرنامج؟
- ما هي خطط التوظيف والتدريب، وتكليف الموظفين بأعمال مشاركة أصحاب المصلحة؟
- ما هي خطوط الإبلاغ بين موظفي الاتصال مع أصحاب المصلحة والإدارة العليا؟
- كيف سيتم الإبلاغ داخليا عن استراتيجيات الشركة الخاصة بمشاركة أصحاب المصلحة؟
- ما هي الأدوات الإدارية التي سيتم استخدامها لتوثيق وتتبع وإدارة العملية (مثل قاعدة بيانات أصحاب المصلحة، وسجل الالتزامات، وما إلى ذلك)؟
- بالنسبة للمشاريع أو عمليات الشركة التي تشترك مقاولين، كيف ستتم إدارة التفاعل بين المقاولين وأصحاب المصلحة المحليين لضمان علاقات جيدة؟

الملحق جيم

مثال لمؤشرات وطرق التحقق من عملية التشاور والمشاركة المستتيرة

أمثلة لطرق التأكد من صحة العملية	الاعتبارات الأساسية
<p>استراتيجية الجهة المتعاملة مع المؤسسة أو سياستها أو مبادئها أو أية وثائق ثبوتية أخرى.</p>	<p>1. استراتيجية الشركة أو سياستها أو مبادئها الخاصة بالمشاركة الاستراتيجية أو السياسة أو المبادئ الخاصة بالمشاركة المستمرة لأصحاب المصلحة، مع الإشارة الصريحة إلى المجتمعات المحلية المتأثرة والمعايير ذات الصلة.</p>
<p>وثيقة تحليل أصحاب المصلحة المباشرة في إطار تقييم الآثار الاجتماعية والبيئية والتقييم الاجتماعي والبيئي. مستندات تخطيط الجهة المتعاملة مع المؤسسة لمشاركة أصحاب المصلحة المباشرة، مثل إستراتيجية الاتصالات، وخطة التشاور، وخطط التشاور مع الجمهور والإفصاح عن المعلومات، وخطة مشاركة أصحاب المصلحة المباشرة.</p>	<p>2 تحديد وتحليل أصحاب المصلحة المباشرة في سياق عملية التقييم الاجتماعي والبيئي، يتم تحديد كافة المجتمعات المحلية المتأثرة بالمشروع، وتصنيفها (إلى أرقام ومواقع) حسب المستويات المختلفة لقابلية تعرضها للآثار والمخاطر السلبية للمشروع، وتحليل وطأة الآثار والمخاطر السلبية للمشروع على كل مجموعة. وفي إطار عملية التقييم الاجتماعي والبيئي، يجب أن يتناول هذا التحليل أيضا المجتمعات المحلية والأفراد الذين سيستفيدون من المشروع.</p>
<p>جدول مواعيد الجهة المتعاملة مع المؤسسة وسجل مشاركة أصحاب المصلحة. سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية (مثل النساء والأقليات).</p>	<p>3. مشاركة أصحاب المصلحة عملية تشاور مستمرة أثناء عملية تخطيط المشروع (بما في ذلك عملية التقييم الاجتماعي والبيئي)، مع تحقيق ما يلي: (أ) مشاركة المجتمعات المحلية المتأثرة في: (1) تحديد الآثار والمخاطر المحتملة؛ (2) تقييم العواقب المترتبة عن هذه الآثار والمخاطر على حياة تلك المجتمعات المحلية؛ (3) إدراج آراء هذه المجتمعات المحلية في تدابير التخفيف المقترحة، وتقاسم المنافع والفرص الإنمائية، وقضايا التنفيذ؛ (ب) إثبات التشاور بشأن الآثار والمخاطر الجديدة التي برزت إلى النور خلال عملية التخطيط والتقييم.</p>
<p>المواد التي أعدتها الجهة المتعاملة مع المؤسسة بشأن الإفصاح عن المعلومات والتشاور. سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية.</p>	<p>4. الإفصاح عن المعلومات إفصاح الجهة المتعاملة مع المؤسسة في الوقت المناسب عن المعلومات المتعلقة بالمشروع لإحاطة المجتمعات المحلية المتأثرة بالمشروع علما بشأن: (أ) غرض وطبيعة وحجم المشروع؛ (ب) المدة الزمنية للأنشطة المقترحة للمشروع؛ (ج) أي مخاطر وآثار محتملة على تلك المجتمعات، وتدابير التخفيف ذات الصلة؛ (د) عملية مشاركة أصحاب المصلحة المتوخاة؛ (هـ) آلية المظالم. ويجب أن يتم الإفصاح عن هذه المعلومات بشكل مفهوم وذو معنى.</p>

أمثلة لطرق التأكد من صحة العملية	الاعتبارات الأساسية
<p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية.</p> <p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية.</p> <p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية.</p>	<p>5. عملية التشاور</p> <p>أ) التشاور الحر أدلة من المجتمعات المحلية المتأثرة تفيد بأن الجهة المتعاملة مع المؤسسة أو ممثليها لم يمارسوا الإكراه أو التخويف أو التحفيز دون داع ضد المجتمعات المتأثرة لكي تساند المشروع.</p> <p>ب) التشاور المسبق يجب أن يتم التشاور مع المجتمعات المحلية المتأثرة في مرحلة مبكرة بشكل كاف من عملية تخطيط المشروع: (1) لإتاحة الوقت الكافي لتفسير المعلومات الخاصة بالمشروع وصياغة التعليقات والتوصيات ومناقشتها؛ (2) ولجعل التشاور ذا تأثير ملموس على الخيارات الواسعة الخاصة بتصميم المشروع (مثل البيئة المحيطة، والموقع، والطرق، والتسلسل، وجدول المواعيد)؛ (3) ولجعل التشاور ذا تأثير ملموس على اختيار وتصميم تدابير تخفيف الآثار، وتقاسم المنافع والفرص الإنمائية، وتنفيذ المشروع</p> <p>ج) التشاور المستنير التشاور مع المجتمعات المحلية المتأثرة بشأن عمليات المشروع والآثار والمخاطر السلبية المحتملة، استنادا إلى إفصاح كاف وذي صلة عن معلومات المشروع، وباستخدام طرق اتصال شاملة (أي استيعاب مختلف مستويات التأثير بالمشروع)، ومناسبة ثقافيا، ومكيفة لتناسب مع الاحتياجات اللغوية وعملية صنع القرار الخاصة بالمجتمعات المحلية، بطريقة تمكن أعضاء هذه المجتمعات من الفهم التام لكيفية تأثير المشروع على حياتهم.</p>

أمثلة لطرق التأكد من صحة العملية	الاعتبارات الأساسية
<p>جدول الجهة المتعاملة مع المؤسسة وسجلها الخاص بمشاركة أصحاب المصلحة.</p> <p>مستندات الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاصة بالتدابير المتخذة لتفادي أو تقليل من المخاطر والآثار السلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، استجابة لردود أفعال أصحاب المصلحة المتلقاة خلال عملية التشاور.</p> <p>مسودات خطط العمل ذات الصلة.</p>	<p>6. المشاركة المستنيرة</p> <p>أدلة من جانب الجهة المتعاملة مع المؤسسة بشأن إجراءاتها لمشاورات منظمة ومتكررة أدت إلى تضمين قراراتها المحددة لآراء المجتمعات المحلية فيما يتعلق بالمسائل التي تؤثر على هذه الأخيرة بشكل مباشر، مثل تفادي أو تقليل آثار المشروع، والتدابير المقترحة لتخفيف الآثار، وتقاسم المنافع والفرص التي يسفر عنها المشروع، وقضايا التنفيذ.</p>
<p>تحليل أصحاب المصلحة المباشرة في إطار تقييم الآثار الاجتماعية والبيئية، أو البيانات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية، أو التقييم الاجتماعي والبيئي.</p> <p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بمشاركة أصحاب المصلحة، بما في ذلك سجل المناقشات التي تم إجراؤها مع الممثلين الشرعيين للجماعات الضعيفة.</p> <p>مستندات الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاصة بالتدابير المتخذة لتفادي أو تقليل المخاطر والآثار السلبية على الجماعات الضعيفة، استجابة لردود الأفعال المتلقاة خلال عملية التشاور.</p> <p>مسودات خطط العمل ذات الصلة.</p>	<p>7. الجماعات الضعيفة - التشاور وتخفيف الآثار</p> <p>أدلة على مشاركة الأفراد أو الجماعات المعرضين بشكل خاص للآثار والمخاطر السلبية للمشروع، في عملية التشاور الحر والمسبق والمستنير والمشاركة المستنيرة. وأدلة على أنه سوف يتم تخفيف الآثار المحتملة، والمخاطر النوعية أو المتفاقمة، بشكل يرضي هؤلاء الأفراد والجماعات.</p>
<p>الهيكل التنظيمي ومسؤوليات الجهة المتعاملة مع المؤسسة، والإجراءات الخاصة بإدارة المظالم.</p> <p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمظالم التي تم تلقيها بشأن المشروع والتي تمت معالجتها، بما في ذلك المستندات المساندة أو المخالفة.</p> <p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بالمناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية.</p>	<p>8. آلية المظالم - الهيكل والإجراء والتطبيق</p> <p>إجراءات آلية مظالم فعالة تؤدي وظائفها على الوجه الكامل : (أ) طوال عملية التقييم الاجتماعي والبيئي، (ب) وتتسم بكونها مناسبة للمرحلة التشغيلية للمشروع لتلقي وحل شكاوى المجتمعات المحلية المتأثرة المتعلقة بالأداء الاجتماعي والبيئي للجهة المتعاملة مع المؤسسة. ويجب أن تكون هذه الآلية ماسنة ثقافياً، وأن يسهل وصول كافة شرائح المجتمعات المحلية المتأثرة إليها مجاناً وبدون أية عقوبات.</p>

أمثلة لطرق التأكد من صحة العملية	الاعتبارات الأساسية
<p>سجل الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاص بمشاركة أصحاب المصلحة.</p> <p>مستندات الجهة المتعاملة مع المؤسسة الخاصة بالتدابير المتخذة لتفادي أو تقليل المخاطر والآثار السلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة.</p> <p>المناقشات التي تم إجراؤها مع ممثلي أصحاب المصلحة المعترف بهم، وكبار مقدمي المعلومات، والممثلين الشرعيين للجماعات الفرعية.</p> <p>الإبلاغ المستمر، من جانب الجهة المتعاملة مع المؤسسة، بشأن تنفيذ خطط العمل ذات الصلة.</p> <p>برنامج الإدارة المنقح أو خطط العمل المنقحة.</p>	<p>9. التعليقات المرسله للمجتمعات المحلية المتأثرة</p> <p>أدلة قيام الجهة المتعاملة مع المؤسسة بتقديم نتائج التشاور إلى المجتمعات المحلية المتأثرة، مع إما: أ) توضيح كيفية إدراج تعليقات وتوصيات المجتمعات المحلية المتأثرة في تصميم المشروع، والتدابير المتعلقة بتخفيف آثاره، و/أو تقاسم المنافع والفرص الإنمائية؛ أو: ب) عرض الأساس المنطقي لعدم أخذ هذه التعليقات والتوصيات بعين الاعتبار.</p>

يمكن أيضا أن تقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة باستخدام مسوحات استقاء التصورات لطرح أسئلة على المجتمعات المحلية المتأثرة والحصول على ردودها.

قائمة المراجع المذيبة

الاتفاقيات الدولية وحقوق الإنسان الدولية

ترتكز العديد من المتطلبات الواردة في معيار الأداء رقم 1 على مبادئ تم التعبير عنها في الاتفاقيات الدولية والتوجيهات ذات الصلة. وبالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان الواردة في المذكرة التوجيهية الثانية، فإن اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة توضح بالتفصيل حقوق هذه الفئة من الأشخاص، كما تقدم مدونة خاصة بقواعد تنفيذها. وتمت الإشارة إلى المزيد من الاتفاقيات الدولية في نهاية كل مذكرة من المذكرات التوجيهية الأخرى.

اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة الخاصة بأوروبا (UNECE). 1991. "اتفاقية تقييم الآثار البيئية في سياق عابر للحدود". اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة الخاصة بأوروبا، جنيف. <http://www.unece.org/env/eia/eia.htm> تقدم ما تسمى باتفاقية اسبو الالتزام العام للدول للتشاور وإخطار بعضها البعض بشأن كافة المشاريع الرئيسية قيد النظر والتي يحتمل أن تنطوي على آثار بيئية سلبية كبيرة عابرة للحدود.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) وبرنامج البيئة لمنطقة بحر قزوين. 2003. "الخطوط التوجيهية المعنية بتقييم الآثار البيئية في سياق عابر للحدود في منطقة بحر قزوين". برنامج الأمم المتحدة للبيئة، جنيف، وبرنامج البيئة لمنطقة بحر قزوين، طهران. <http://www.unece.org/env/eia/publications19.html> تقدم هذه التوجيهات المفصلة إطاراً إقليمياً لتنفيذ تقييم الآثار البيئية في سياق عابر للحدود.

الأمم المتحدة، 2006. "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة". الأمم المتحدة، نيويورك. <http://www.un.org/disabilities/convention/conventionfull.shtml> راجع أيضاً: "البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة".

مراجع من مؤسسة التمويل الدولية والبنك الدولي

CAO (مكتب مستشار الامتثال / أمين المظالم). 2008a. "دليل لتصميم وتنفيذ آليات التظلم لمشاريع التنمية". ملاحظة استشارية، مكتب مستشار الامتثال / أمين المظالم، واشنطن العاصمة. <http://www.cao-ombudsman.org/howwework/advisor/documents/implemgrieveng.pdf>

_____. 2008b. "المراقبة التشاركية للمياه: دليل لمنع وإدارة الصراع". ملاحظة استشارية، CAO، واشنطن العاصمة. <http://www.cao-ombudsman.org/howwework/advisor/documents/watermoneng.pdf>.

مؤسسة التمويل الدولية (IFC). 2003. "معالجة الأبعاد الاجتماعية لمشاريع القطاع الخاص". مذكرة الممارسات الجيدة رقم 3، مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_GPN_SocialDimensions_WCI_1319578072859?id=9e13af0048d2f27b9173bd4b02f32852&WCM_Page.ResetAll=TRUE&CACHE=NONE&CONTENTCACHE=NONE&CONNECTORCACHE=NONE&SRV=Page.

تقدم هذه المذكرة دليلاً للممارسين حول إجراء تقييم للآثار الاجتماعية على مستوى أي مشروع من المشاريع التي تمويلها مؤسسة التمويل الدولية.

_____. 2006. "سياسة الإفصاح عن المعلومات". مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة. <http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/5adf3a004885574cbc04fe6a6515bb18/Disclosure2006.pdf?MOD=AJPERES&CACHEID=5adf3a004885574cbc04fe6a6515bb18>

تحدد هذه الوثيقة التزامات مؤسسة التمويل الدولية للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بها كمؤسسة وعن ما تقوم به من أنشطة.

_____. 2007. "إشراك أصحاب المصلحة المباشرة: دليل الممارسات السليمة للشركات القائمة بأنشطة أعمال

في الأسواق الناشئة. واشنطن العاصمة: مؤسسة التمويل الدولية.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_Handbook_StakeholderEngagement_WCI_1319577185063?id=9036808048d2ea68ba36bf4b02f32852&WCM_Page.ResetAll=TRUE&CACHE=NONE&CONTENTCACHE=NONE&CONNECTORCACHE=NONE&SRV=Page

يشرح هذا الكتاب المكون من 201 صفحة المناهج والأشكال الجديدة لإشراك المجتمعات المحلية المتأثرة، بما في ذلك توجيهات حول آليات المظالم.

2009a. "معالجة المظالم في المجتمعات المتأثرة بالمشاريع". مذكرة الممارسات الجيدة رقم 7، مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_GPN_Grievances?id=c45a0d8048d2e632a86dbd4b02f32852&WCM_Page.ResetAll=TRUE&CACHE=NONE&CONTENTCACHE=NONE&CONNECTORCACHE=NONE&SRV=Page

تقدم هذه المذكرة توجيهات للمشاريع والشركات بشأن تصميم آليات المظالم.

2009b. "مقدمة إلى تقييم الآثار الصحية". مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_Handbook_HealthImpactAssessment_WCI_1319578475704?id=8fcfe50048d2f6259ab2bf4b02f32852&WCM_Page.ResetAll=TRUE&CACHE=NONE&CONTENTCACHE=NONE&CONNECTORCACHE=NONE&SRV=Page

تهدف هذه الوثيقة إلى تقديم إرشادات بشأن الممارسات الجيدة لإجراء تقييم للآثار الصحية من أجل تحديد الآثار المحتملة على صحة المجتمع المحلي نتيجة لتطور المشروع.

2009c. "إدماج النوع الاجتماعي في مشاريع الصناعات الاستخراجية". المذكرة التوجيهية التاسعة الخاصة بالصناعات الاستخراجية والتنمية. مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_Handbook_MainstreamingGenderintoExtractiveIndustries_WCI_1319577108523?id=5a38c40048d2e9b6b6d7bf4b02f32852&WCM_Page.ResetAll=TRUE&CACHE=NONE&CONTENTCACHE=NONE&CONNECTORCACHE=NONE&SRV=Page

تقدم هذه الوثيقة الموجهة لقادة فرق العمل توجيهات تقنية مفصلة حول كيف ومتى يمكن إدماج النوع الاجتماعي في تصميم وتنفيذ والإشراف على مشاريع الصناعات الاستخراجية للبنك الدولي.

2009d. "المشاريع والناس: دليل التصدي للهجرة الداخلية الناجمة عن المشاريع". واشنطن العاصمة: مؤسسة التمويل الدولية.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_Handbook_Inmigration_WCI_1319576839994?id=2277158048d2e745ac40bd4b02f32852&WCM_Page.ResetAll=TRUE&CACHE=NONE&CONTENTCACHE=NONE&CONNECTORCACHE=NONE&SRV=Page

يقدم هذا الدليل توجيهات تعتبر الأولى من نوعها بشأن تقييم وإدارة مخاطر الهجرة الداخلية.

2010a. "كتيب الإجراءات المعنية بالاستعراض البيئي والاجتماعي". مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/190d25804886582fb47ef66a6515bb18/ESRP_Manual.pdf?MOD=AJPERES

يقدم هذا الكتيب توجيهات لموظفي مؤسسة التمويل الدولية بشأن تنفيذ سياسة الاستدامة واستعراض الامتثال والتنفيذ من قبل مشاريع القطاع الخاص.

2010b. "استثمار المجتمع الاستراتيجي: دليل الممارسات السليمة للشركات القائمة بأنشطة أعمال

في الأسواق الناشئة. واشنطن العاصمة: مؤسسة التمويل الدولية.
http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/Topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/IFC%20Sustainability/Publications/Publications_Handbook_CommunityInvestment_WCI_1319576907570

يساعد هذا الكتيب المكون من 144 صفحة المستخدمين بتوفير تطبيق عملي.

البنك الدولي، 2001a. *الدليل المرجعي للتقييم البيئي وتحديثاته*. واشنطن العاصمة: البنك الدولي.
<http://go.worldbank.org/D10M0X2V10>.

هذا الكتاب مصمم لمساعدة جميع الأطراف المشاركة في التقييم البيئي. ويقدم مساعدة بشأن المهام الاستشارية، عن طريق مناقشات الاعتبارات البيئية الأساسية؛ وملخصات لسياسات البنك ذات العلاقة؛ وتحليلات للمواضيع الأخرى التي تؤثر على تنفيذ المشروع.

2001b. ———. "المجاري المائية الدولية". البنك الدولي، واشنطن العاصمة.

<http://go.worldbank.org/RKU8MDSGV0>

يقدم الموقع روابط نحو السياسة التشغيلية 7.50 وإجراءات البنك 7.50، التي تصف سياسة للمشاريع التي قد تنطوي على استخدام أو تلوين المجاري المائية الدولية.

المعايير المقبولة دولياً للأنظمة الرسمية لإدارة البيئة والصحة والسلامة والإدارة الاجتماعية:

اللجنة الأوروبية، 1995. خطة الإدارة والمراجعة البيئية. 1995. اللجنة الأوروبية، بروكسل.

http://ec.europa.eu/environment/emas/index_en.htm

هذه أداة طوعية تعترف بالمنظمات التي تحسن أداؤها البيئي بشكل مستمر.

المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO)، 2004. "أساسيات ISO 14000". المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، جنيف.

http://www.iso.org/iso/iso_catalogue/management_standards/iso_9000_iso_14000/iso_14000_essentials.htm

يقدم ISO 14001، المتعلق بأنظمة الإدارة البيئية، متطلبات نظام الإدارة البيئية من أجل تمكين منظمة ما من إعداد سياسة ووضع أهداف مع مراعاة المتطلبات التشريعية والمعلومات المتعلقة بالآثار البيئية الكبيرة. يقدم ISO 14004:2004 مبادئ توجيهية عامة متعلقة بنظام الإدارة البيئية.

2011. ———. "TC207: الإدارة البيئية". المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، جنيف. <http://www.tc207.org/faq.asp>.

تساعد الأسئلة المتداولة القراء على معرفة المزيد حول اللجنة التقنية رقم 207، التي يتم في إطارها إعداد سلسلة ISO 14000 الخاصة بمعايير الإدارة البيئية. وهي تقدم معلومات مفيدة حول توحيد الإدارة البيئية.

مجموعة الصحة والسلامة المهنية (OHSAS)، 2007. "OHSAS 18001 منطقة الصحة والسلامة المهنية". مجموعة

الصحة والسلامة المهنية، شيشاير، المملكة المتحدة. <http://www.ohsas-18001-occupational-health-and-safety.com/>

تحدد هذه السلسلة الدولية المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية، السياسات والإجراءات اللازمة للحد من المخاطر التي يتعرض لها العمال والموظفون ولتحسين أنظمة إدارة الصحة والسلامة المهنية.

المساءلة الاجتماعية الدولية (SAI)، 2008. "المساءلة الاجتماعية 8000". المساءلة الاجتماعية الدولية، نيويورك.

http://www.sa-intl.org/data/n_0001/resources/live/2008StdEnglishFinal.pdf

يضمن نظام المعايير والتحقق هذا مراعاة سيادة الطابع الإنساني في أماكن العمل، ويقدم معايير وتوجيهات بشأن حماية الحقوق الإنسانية الأساسية للعمال.

التوجيه والدعم من قبل الجهات المانحة للشهادات وهيئات الاعتماد الوطنية

المنتدى الدولي للاعتماد (IAF). الصفحة الرئيسية. المنتدى الدولي للاعتماد، شيربروك، أستراليا.

<http://www.iaf.nu/>

يقدم هذا الموقع تفاصيل حول الهيئات الوطنية والعالمية المانحة للشهادات.

منح الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم لتنفيذ نظام الإدارة البيئية

خطة الإدارة والمراجعة البيئية (EMAS). 2011. "مجموعة أدوات خطة الإدارة والمراجعة البيئية للمنظمات الصغيرة"، خطة الإدارة والمراجعة البيئية، باريس. <http://ec.europa.eu/environment/emas/toolkit/>. مجموعة أدوات خطة الإدارة والمراجعة البيئية للمؤسسات الصغيرة متوفرة على موقع المفوضية الأوروبية.

EMASeasy. 2011. "خطة إدارة ومراجعة بيئية سهلة للشركات الصغيرة والمتوسطة"، خطة الإدارة والمراجعة البيئية، باريس. يوفر موقع <http://www.emas-easy.eu> إطاراً أوروبياً لتنفيذ خطة الإدارة والمراجعة البيئية داخل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الوكالة الأوروبية للبيئة. 1999. دليل أدوات الإدارة البيئية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كوبنهاغن: الوكالة الأوروبية للبيئة.

<http://www.eea.europa.eu/publications/GH-14-98-065-EN-C>. التقرير متوفر على الموقع.

معهد الإدارة والتقييم البيئي (IEMA). 2011. "خطة أكورن لمعهد الإدارة والتقييم البيئي". لينكولن، المملكة المتحدة. http://www.iema.net/ems/acorn_scheme يعرض الموقع نموذجاً بريطانياً للنهج المرحلي لتنفيذ نظام إدارة بيئية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. راجع أيضاً مصنف ACORN الذي هو عبارة عن مجموعة أدوات للشركات الصغيرة والمتوسطة، والمتوفر على http://www.iema.net/ems/acorn_scheme/acorndownloads

مؤسسة التمويل الدولية (IFC). 2011. إنشاء نظام إدارة بيئية. مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة. <http://www.smetoolkit.org/smetoolkit/en/content/en/279/Creating-an-Environmental-Management-System-EMS->

أعد القسم الاستشاري لمؤسسة التمويل الدولية مجموعة أدوات للشركات الصغيرة والمتوسطة، تضم وحدات حول المسؤوليات البيئية ووحدة خاصة بإنشاء نظام إدارة بيئية.

الشبكة الدولية للإدارة البيئية (INEM). 2011. "أدوات ويب". الشبكة الدولية للإدارة البيئية، هامبورغ، ألمانيا. <http://www.inem.org/default.asp?menue=94> أعدت الشبكة الدولية للإدارة البيئية العديد من أدوات الانترنت لمساعدة المنظمات على تنفيذ نظم الإدارة البيئية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، وغرفة التجارة الدولية (ICC)، والاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (FIDIC). 2011. "الإدارة والأداء البيئيين"، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي؛ وغرفة التجارة الدولية، باريس؛ والاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين، جنيف.

<http://www1.fidic.org/resources/globalcompact/> و <http://www.uneptie.org/scp/business/emp/> عدة التدريب على نظام الإدارة البيئية متوفرة.

توجيهات بشأن أفضل الممارسات الدولية لتقييم ودراسة الآثار البيئية والاجتماعية

الوكالة الأمريكية لحماية البيئة (EPA). "سياسات وتوجيهات قانون السياسة البيئية الوطنية (NEPA)". الوكالة الأمريكية لحماية البيئة، واشنطن العاصمة.

<http://www.epa.gov/compliance/resources/policies/nepa/index.html>

المفوضية الأوروبية. 2011. "تقييم الآثار البيئية". المديرية العامة للبيئة، المفوضية الأوروبية، بروكسل.

<http://ec.europa.eu/environment/eia/eia-support.htm>

المفوضية الأوروبية، مركز البحوث المشتركة. 2010. "أدوات IA".

<http://iatools.jrc.ec.europa.eu/bin/view/IQTool/WebHome.html>.

يتوفر الموقع على مجموعة من التوجيهات والمعلومات وأفضل الممارسات لتقييم آثار السياسات والتدابير التشريعية الجديدة.

الرابطة الدولية لتقييم الآثار (IAIA). 2011. الصفحة الرئيسية. الرابطة الدولية لتقييم الآثار، فارجو، شمال داكوتا. <http://www.iaia.org/publications/>. يوفر الموقع منتدى للنهوض بالابتكار والتنمية، ولنشر أفضل الممارسات في مجال تقييم الآثار.

معهد الإدارة والتقييم البيئي (IEMA). 2011. الصفحة الرئيسية. معهد الإدارة والتقييم البيئي، لينكولن، المملكة المتحدة. تم تأسيس هذه المنظمة ذات العضوية غير الهادفة للربح لتعزيز معايير أفضل الممارسات لإدارة، ومراجعة حسابات، وتقييم قطاع البيئة. <http://www.iema.net/>.

اللجنة الهولندية للتقييم البيئي. 2011. الصفحة الرئيسية. اللجنة الهولندية للتقييم البيئي، أوترخت، هولندا. <http://www.eia.nl/>. تساعد هذه المنظمة وزارات البيئة والقطاعات الأخرى، ومهنيي التقييم البيئي، والمنظمات غير الحكومية لتحقيق أفضل ممارسات التقييم البيئي.

توجيهات بشأن تقييم المخاطر والأخطار

الوكالة الأوروبية للبيئة (EEA). 2011. *تقييم المخاطر البيئية: مقاربات وخبرات ومصادر معلومات*. كوبنهاغن: الوكالة الأوروبية للبيئة.

<http://www.eea.europa.eu/publications/GH-07-97-595-EN-C2>.

الوكالة الأمريكية لحماية البيئة (EPA). 2011. "تقييم المخاطر". الوكالة الأمريكية لحماية البيئة، واشنطن العاصمة. <http://www.epa.gov/risk/> يوفر هذا الموقع معلومات أساسية حول تقييم المخاطر البيئية للجمهور، كما يقدم مجموعة شاملة من الروابط نحو الأدوات والتوجيهات، والمبادئ التوجيهية الرئيسية للوكالة الأمريكية لحماية البيئة.

الهيئة التنفيذية للصحة والسلامة (HSE). 2011. "إرشادات الخبراء". الهيئة التنفيذية للصحة والسلامة، ميرسيسايد، المملكة المتحدة. <http://www.hse.gov.uk/risk/expert.htm> يوفر الموقع إرشادات مفيدة بشأن تقييم المخاطر للصحة والسلامة المهنية.

المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO). 2011. الصفحة الرئيسية. المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، جنيف. <http://www.iso.org/iso/home.htm> يتوفر الموقع على عدة معايير مرتبطة بتقييم المخاطر والأخطار (بما في ذلك تقييم السلامة) وإدارة المخاطر، مثل ISO 31000:2009 الخاص بإدارة المخاطر: المبادئ والمبادئ التوجيهية، بالإضافة إلى العديد من المعايير القطاعية.

البنك الدولي. 1997. "تقييم الأخطار والمخاطر البيئية". الدليل المرجعي للتقييم البيئي، التحديث رقم 21 (ديسمبر): 10-1 <http://siteresources.worldbank.org/INTSAFEPOL/1142947-1116493361427/20507357/Update21EnvironmentalHazardAndRiskAssessmentDecember1997.pdf>.

توجيهات إضافية

المائدة المستديرة للتدقيق. 2011. الصفحة الرئيسية. المائدة المستديرة للتدقيق، سكوتسفيل، أريزونا. <http://www.auditing-roundtable.org/fw/main/Home-1.html> تهتم هذه المنظمة المهنية بتطوير والممارسة المهنية للتدقيق البيئي والصحي وتدقيق السلامة.

مجموعة عمل تقييم الآثار التراكمية وأكسيس للاستشارات البيئية. 1999. "دليل ممارسي تقييم الآثار التراكمية". الوكالة الكندية للتقييم البيئي، أونتاريو. <http://www.ceaa-acee.gc.ca/default.asp?lang=En&n=43952694-1&toc=show>. هذا الكتاب مرجع جيد للممارسين حول تقييم الآثار التراكمية.

المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان (DIHR). 2011. "حقوق الإنسان والعمل: تقييم الامتثال لحقوق الإنسان". المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان، كوبنهاغن. http://www.humanrightsbusiness.org/?f=compliance_assessment يحتوي الموقع على HRCA 2.0 ، وهي أداة تشخيصية للتقييم الذاتي، مصممة للكشف عن المخاطر التي تهدد حقوق الإنسان في العمليات التجارية.

مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية (EITI). 2005. "دليل". مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية، أوصلو.

<http://www.eitransparency.org/UserFiles/File/keydocuments/sourcebookmarch05.pdf> تساند المبادرة تحسين الحوكمة في البلدان الغنية بالموارد من خلال نشر ومراجعة مدفوعات الشركات والإيرادات الحكومية من النفط والغاز والتعدين.

مبادرة الإبلاغ العالمية (GRI). 2011a. "المبادئ التوجيهية ومكملات القطاع لمبادرة الإبلاغ العالمية". مبادرة الإبلاغ العالمية، أمستردام.

<https://www.globalreporting.org/reporting/reporting-framework-overview/Pages/default.aspx> تقدم هذه المبادئ التوجيهية إطاراً للإبلاغ عن أداء استدامة المنظمات.

2011b. "مجموعة بروتوكولات المؤشرات: حقوق الإنسان". مبادرة الإبلاغ العالمية، أمستردام. <https://www.globalreporting.org/resource/library/G3.1-Human-Rights-Indicator-Protocol.pdf> يضم GRI 3.1 الجديد 11 مؤشر أداء متعلق بحقوق الإنسان.

الرابطة الدولية للمشاركة العامة (IAP2). 2006. "أدوات المشاركة العامة". الرابطة الدولية للمشاركة العامة، ثورنتون، كولورادو. http://www.iap2.org/associations/4748/files/06Dec_Toolbox.pdf

مؤسسة التمويل الدولية (IFC). 2007. المبادئ التوجيهية العامة للبيئة والصحة والسلامة. واشنطن العاصمة: مؤسسة التمويل الدولية.

http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/ifc+sustainability/risk+management/sustainability+framework/sustainability+framework+-+2006/environmental%2C+health%2C+and+safety+guidelines/ehsguidelines.

2010. "دليل إدارة وتقييم الآثار على حقوق الإنسان (HRIAM)". مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة. http://www1.ifc.org/wps/wcm/connect/topics_ext_content/ifc_external_corporate_site/ifc+sustainability/publications/publications_handbook_hria_wci_1319577931868.

تحلل أداة تقييم المخاطر والآثار المحتملة على حقوق الإنسان من قبل العمليات التجارية لاستخدامها جنباً إلى جنب مع عملية التقييم الاجتماعي. دليل إدارة وتقييم الآثار على حقوق الإنسان ثمره تعاون مشترك بين المنتدى الدولي لقادة الأعمال لمؤسسة التمويل الدولية، والميثاق العالمي للأمم المتحدة.

2011. "القيادة في مجال الاستدامة وحوكمة الشركات". مؤسسة التمويل الدولية، واشنطن العاصمة. <http://www.ifc.org/sustainability>. يحتوي الموقع على أمثلة وفوائد تحسين الاستدامة البيئية والاجتماعية.

الشبكة الدولية للتقييم الديمغرافي للسكان وصحتهم في البلدان النامية (INDEPTH). <http://www.indepth-network.org>. يقوم أعضاء الشبكة الدولية للتقييم الديمغرافي للسكان وصحتهم في البلدان النامية بإجراء تقييمات صحية وديموغرافية طويلة للسكان في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. هدف المنظمة هو تعزيز القدرة العالمية فيما يخص نظام المراقبة الصحية والديموغرافية. وهو برنامج راسخ وفعال من حيث التكلفة، ويمكنه القيام بطريقة شفافة وطويلة بجمع وتقييم مجموعة واسعة من بيانات الاستقصاءات الاجتماعية والصحية والاقتصادية.

المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO). "ISO 26000 - المسؤولية الاجتماعية". المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، جنيف. http://www.iso.org/iso/social_responsibility.

كارولان ريس. 2008. "آليات التظلم المتوافقة مع الحقوق: أداة توجيهية للشركات وأصحاب المصلحة". مبادرة المسؤولية الاجتماعية للشركات، مدرسة جون كينيدي للإدارة الحكومية بجامعة هارفارد، كامبردج، ماساتشوستس.

<http://www.reports-and-materials.org/Grievance-mechanisms-principles-Jan-2008.pdf>

أمانة الأمم المتحدة المعنية باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. 2004. "إمكانية وصول المعاقين: دليل تصميم بيئة خالية من الحواجز". شعبة الأمم المتحدة المعنية بالسياسات والتنمية الاجتماعية، نيويورك.
هذا الكتيب عبارة عن دليل إرشادي بشأن عمليات التصميم، وهو يزود المهندسين المعماريين والمصممين بالمعلومات الأساسية والبيانات الضرورية لإقامة بيئة خالية من الحواجز.

<http://www.un.org/esa/socdev/enable/designm>

المجلس الأمريكي المعني بحصول ذوي الإعاقة على الخدمات. 2011. الصفحة الرئيسية. المجلس الأمريكي المعني بحصول ذوي الإعاقة على الخدمات، واشنطن العاصمة.

يوفر هذا الموقع إرشادات ومعايير إضافية حول الحصول على الخدمات، علاوة على مساعدة تقنية، ومنشورات قابلة للتحميل.

<http://www.access-board.gov>